بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية السودان
ارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة شندي
كلية الدراسات العليا والبحث العلمي

المشاكل المحاسبية لتحديد وقياس وعاءزكاة المستغلات وزكاة عروض التجارة

دراسة ميدانية على ديوان الزكاة بمحلية شندي

بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في المحاسبة

إعداد الدارسة:

مشيرة عبد الله أحمد علي

إشراف الدكتور/ مهند جعفر حسن حبيب

1437هـ - 2016م

بسم الله الرحمن الرحيم

الاستهلال

قال تعالى:

﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاء وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾

صدق الله العظيم

سورة التوبة الآية (60)

الإهـــــداء

إلى من علمتني أن العطاء الحق الذي لا يرجى صاحبه الرد وإن الحب الحقيقي في هذه الدنيا هو الذي ينبع من قلب نصغر في عينه كلما كبرنا إلى حضني الدافئ وملاذي الآمن

(أمي الحبيبة)

إلى من فاق عطاؤه مزن السماء ونوال الغيوث ووهبني ورعاني وحماني وعلمني بأنه فوق ما يلد الزمان وفوق ما تهب الحقول

(أبي الحبيب)

إلى عناقيد الفرح التي تدلت على حنوا ورعاية واهتماماً وظلت في عمري حدائق وارفة الظلال فما زجت مني كل نبضة وخالجت مني كل نفس

(أخوتي وأخواتي)

إلى ذلك النائي البعيد القريب الحبيب المفقود الموجود الدمعة التي أبت أن تفارق والآهة التي لازمت الصدور والطيف المؤانس برغم الرحيل المر

(روح الأخ الشقيق مصطفى)

الباحثة

الشكر والعرفان

الحمد لله الموفق لما يرضاه والذي يهدي من والاه والمحب للإتقان في الأعمال والذي بيده الآجال فالشكر لله أولاً وأخيراً وأنا أرى ثمرة جهدي في هذا البحث المتواضع والذي أرجوا أن أكون قد وفقت فيه وحققت المطلوب المرغوب.

كذلك أتقدم بالشكر إلى كل الأساتذة الأجلاء الشموع التي احترقت من أجل أن تسير دروبنا والى جامعة شندي وكلية الدراسات العليا والبحث العلمي.

وأتقدم بالشكر إلى ومضة النور في دربي الذي أبصرت به تفاصيل دروبي بما أبدا من ملاحظات وبما منح من إرشادات الدكتور/

مهند جعفر حسن حبيب

كما أخص بالشكر ديوان الزكاة بمحلية شندي ومكتبة دار المعرفة للخدمات والطباعة والشكر موصول إلى الأستاذ/ **محمد عبد الوهاب** ولأسرة مكتبة جامعة شندي المركزية وأسرة مكتبة جامعة السودان وأسرة مكتبة جامعة النيلين.

والى كل الأزاهير في حديقة حياتي الزملاء والزميلات.

والى كل من ساهم معي في إخراج هذا البحث في ثوبه القشيب.

وكذلك لكل من سقط أسمه سهوا لا نكرانا من بدأ هذا البحث إلى آخر حرف فيه.

الباحثة

قـائـمـة الـمـوضـوعـات

عنوان الموضوع	رقم الصفحة
الاستهلال	أ
الإهداء	ب
الشكر والتقدير	ج
قائمة الموضوعات	د
قائمة الجداول	هـ
قائمة الأشكال	و
قائمة الملاحق	ح
المستخلص	ي
Abstract	ل
الـمـقـدمـة	
أولا: الإطار المنهجي للدراسة	1
ثانيا: الدراسة السابقة	4- 15
الـفـصـل الأول: الإطار الـنـظـري لـمـحـاسـبـة الـزكـاة	
المبحث الأول: مفهوم وأهداف محاسبة التكاليف	17-26
المبحث الثاني: المعايير المحاسبية ومدى ارتباطها بمحاسبة الزكاة	27-38
الـفـصـل الـثـانـي: الـتـكـيـف الـفـقـهـي لـزكـاة الـمـسـتـغـلات وعـروض الـتـجـارة	
المبحث الأول: مفهوم زكاة المستغلات وعروض التجارة	40-49
المبحث الثاني: مشاكل قياس وعاء زكاة المستغلات وزكاة عروض التجارة	50-64
الـفـصـل الـثـالـث: الـدراسـة الـمـيـدانـيـة	
المبحث الأول: نبذة تعريفية عن ديوان الزكاة بمحلية شندي	66-76
المبحث الثاني: تحليل بيانات الدراسة واختبار الفرضيات	77-117
الـخـاتـمـة	
أولاً: النتائج	**119**
ثانياً: التوصيات	**120**
قائمة المصادر والمراجع	**121-123**
الملاحق	**I- VI**

قـائـمـة الـجـداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
(1/2/2)	كيفية حساب زكاة المستغلات	54
(2/2/2)	خطوات احتساب زكاة المستغلات	55
(3/2/2)	احتساب زكاة النشاط التجاري	59
(4/2/2)	التقييم المحاسبي والحكم الشرعي والزكاة لعناصر الأصول المتداولة	60
(5/2/2)	التقييم المحاسبي والحكم الشرعي لاستبعاد عناصر الخصوص المتداولة	63-64
(1/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير العمر	79
(2/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي	80
(3/2/3)	التوزيع لأفراد عينة الدراسة وفق متغير التخصص العلمي	81
(4/2/3)	التوزيع لأفراد عينة الدراسة وفق متغير الوظيفة	82
(5/2/3)	التوزيع أفراد عينة الدراسة وفق متغير سنوات الخبرة	83
(6/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الأولي	84
(7/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية	85
(8/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة	86
(9/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة	87
(10/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة	88
(11/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السادسة	89
(12/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السابعة	90
(13/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثامنة	91
(14/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة التاسعة	92
(15/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة العاشرة	93
(16/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الحادية عشر	94
(17/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية عشر	95
(18/2/3)	الجدول التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة عشر	96
(19/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة عشر	97
(20/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة عشر	98
(21/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السادس عشر	99
(22/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السابعة عشر	100
(23/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثامنة عشر	101

قـائـمـة الأشـكـال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
(1/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة وفق متغير العمر	79
(2/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي	80
(3/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة وفق متغير التخصص العلمي	81
(4/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة وفق متغير الوظيفة	82
(5/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة وفق متغير سنوات الخبرة	83
(6/2/3)	التوزيع البياني أفراد عينة الدراسة عن العبارة الأولي	84
(7/2/3)	التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية	85
(8/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة	86
(9/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة	87
(10/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة	88
(11/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السادسة	89
(12/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السابعة	90
(13/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثامنة	91
(14/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة التاسعة	92
(15/2/3)	التوزيع البياني لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة العاشرة	93
(16/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الحادية عشر	94
(17/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية عشر	95
(18/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة عشر	96
(19/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة عشر	97
(20/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة عشر	98
(21/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السادس عشر	99
(22/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السابع عشر	100
(23/2/3)	التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثامن عشر	101

قـائـمـة الـمـلاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	رقم الصفحة
1	خطاب تحكيم الاستبانة	I
2	الاستبانة	II
3	محكمو الاستبانة	VI

المستخلص

تناول البحث المشاكل المحاسبية لتحديد وعاء زكاة المستغلات وعورض التجارة وتمثلت مشكلة البحث في عدم تطبيق المعايير المحاسبية الملزمة والمرتبطة بالزكاة الأمر الذي يؤدي إلى عدم الوصول إلى القياس العادل لوعاء الزكاة وتمثلت أهمية البحث في بيان الدور الذي تقدمه محاسبة الزكاة للإدارة بتخطيط وتوجيه وتزكية الأموال الخاضعة للزكاة وهدف البحث إلى:

1- بيان أثر التكيف الفقهي لزكاة التجارة والمستغلات على قياس وعاء الزكاة.

2- توضيح ومعرفة ومعالجة المشاكل المحاسبية لقياس وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة.

لذلك سعى البحث إلى اختبار الفرضيات التالية:

1- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المعايير المحاسبية وعملية قياس وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة.

2- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين معالجة المشاكل المحاسبية وقياس زكاة عروض التجارة

3- توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المشاكل المحاسبية وتحديد وعاء الزكاة

توصل البحث إلى عدة نتائج أهما:-

1- يساهم الفكر المحاسبي في وضع الأسس والقواعد والأساليب المحاسبية التي تمكن من القياس المحاسبي العادل لوعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة

2- المبادئ والمفاهيم التي طبقها الفكر الإسلامي لتحديد الوعاء يجعل عملية حساب الزكاة عملية سهلة وميسرة

وقد أوصى البحث بعدة توصيات:-

1- الاهتمام بتطبيق المعايير المحاسبية الملزمة لتمكن من الوصول إلى القياس المحاسبي العادل لوعاء الزكاة.

2- الاهتمام بالمبادئ والمفاهيم التي طبقها الفكر الإسلامي والمحاسبي وينبغي الاهتداء بها لتمكن من القياس العادل للوعاء.

Abstract

The research accounting problems to determine bowl Zakat exploited and opposed trade and represented the research problem in the non-application of the binding accounting standards and related Zakat which leads to a lack of access to a fair measurement of the zakat and represented the importance of research in a statement role played by Zakat accounting management plan and the guidance and sponsorship funds are subject to zakat and goal Search for:

1. Statement of the impact of adjustment idiosyncratic Zakat trade and exploited to measure and zakat.

2.clarify and find out and address the accounting problems for measuring bowl Zakat exploited, trade.

Therefore research sought to test the following hypotheses:

1.There are statistically significant relationship between the accounting standards and the process of measuring the pot Zakat exploited and offers trade.

2. There are significant differences between the treatment of accounting problems and measure the Zakat on trade relationship

3.No statistically significant relationship between the accounting problems and determine the Zakat

The research found several results of Mrs. Mubarak:

1.contributes accounting thought in laying the foundations and rules and accounting methods that enable measuring fair accounting for a bowl Zakat exploited, trade

2.principles and concepts applied by Islamic thought to determine the vessel makes the process of calculating Zakat easy and affordable process

Find several recommendations have been recommended:-

1. must be given to the application of the binding accounting standards to enable access to the accounting measure fair for zakat

2. Attention should be given to the principles and concepts applied by the Islamic accounting thought and should guide them to enable a fair measurement of the shell.

المقـــــــــــــــدمـة :

أولا: الإطار المنهجي

ثانيا: الدراسات السابقة

أولا : الإطار المنهجي

تمهيد :-

تعتبر محاسبة الزكاة واحدة من أهم فروع المحاسبة في الدول الإسلامية حيث فرض الله علي أغنياء المسلمين الزكاة قال تعالي:(ولينصرنا بنصره أن الله لقوي عزيز الذين أن مكانهم في الأرض أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهو عن المنكر ولله عاقبة الأمور).

وفي الحديث الشريف (إذا حلت عليك الزكاة فأنظر ما عندك من نقد وعرض للبيع فقومه قيمة النقد وما كان من دين فيه ملاءة فأحسبه ثم أطرح ما كان عليك من دين ثم زكي ما تبقي).

والزكاة تعد أداة من أدوات إعادة توزيع الدخل أو الثروة لصالح الطبقات الفقيرة أو الفئات المنخفضة الدخل، وتمكن محاسبة الزكاة المؤسسة المكلفة بتحصيل الزكاة من القياس المحاسبي العادل لهذه الدخول والثروات كما يمكن على اساسها وضع الزكاة فالمشروع في واقع الأمر يمثل نوع من الاستثمار توجه فيه المواد بقصد خلق زيادة منافع سواء كان هذا المشروع عاماً او خاصاً لا يعمل في فراغ وإنما داخل إطار مجتمع معين كما تهتم محاسبة الزكاة بتوجيه استثمار أموال الشركات إلى المشروعات التي وتهدف إلى إعادة توزيع الدخل فتعطي الأولية للمشروعات التي يمكن إقامتها في المناطق الفقيرة وبفضل المشروعات التي تستخدم عناصر إنتاج يملكها الفقراء حتى تحقق الكفاية المعيشية لهؤلاء علي النحو الذي يخرجهم من دائرة الفقر إلي حد الغني.

وكانت هنالك عادات وممارسات تراحمية وتكافلية قبل الإسلام وقبل الهجرة في الإسلام استمرت هذه العادات شأنها شأن هذه العادات بعض العادات التي أقراها السلام وهذبها ونظم أهدافها وسما بها.

وتشمل محاسبة الزكاة فروع عديدة منها زكاة المستغلات وزكاة عروض التجارة وهي موضوع البحث.

مشكلة البحث:-

ذهب بعض الفقهاء إلى اقتصار الزكاة على أنواع الأموال التي كانت مألوفة في عهد النبوة ، بينما ذهب بعض الفقهاء إلى أن الزكاة تجب في كل مال نامي ، كما أن ديوان الزكاة عند تحديد الزكاة المستحقة على هذه الأموال لا يفرق بين الاستثمار طويلة وقصيرة الأجل.

وهذا بالإضافة إلى المشاكل الفنية المرتبطة بكيفية تحديد حقوق حملة السهم والأوراق المالية وزكاة عروض التجارة والمستغلات .

1. هل يتمكن المحاسب الفاحص من الاستمارات علي قوائم الجرد و وجود هذه الاستمارات في نهاية الحول.؟
2. لماذا تقوم المستغلات وفق لقيمتها السوقية في أخر الحول ؟
3. كيف يتم استبعاد صافي الأصول الثابتة بعد خصم مخصصات الإهلاك .؟

أهمية البحث:-

1. تنبع أهمية البحث من أهمية الزكاة في تصفية وتزكية الأموال الخاضعة للزكاة .
2. بيان الدور الذي تقدمه محاسبة الزكاة للإدارة بتخطيط وتوجيه زكاة عروض التجارة والمستغلات.
3. الأسس المحاسبية التي يتم بناءاً عليها اختيار المشروعات التي تخدم أغراض التنمية في المجتمع الإسلامي.

أهداف البحث:-

. يهدف هذا البحث إلى:01 توضيح ومعرفة ومعالجة المشاكل المحاسبية لقياس وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة .

2. توضيح الدور الذي يساهم به الفكر المحاسبي في قياس زكاة هذه المستغلات .
3. بيان أثر التكييف الفقهي لزكاة عروض التجارة على قياس وعاء الزكاة.
4. ترشيد التطبيق العلمي عند قياس زكاة هذه المنشات بشكل الذي يحقق الموضوعية في القياس.

فرضيات البحث:-
يقوم البحث علي اختبار الفرضيات الاتية:
1. وجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المعايير المحاسبية وقياس وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة.
2. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين معالجة المشاكل المحاسبية وقياس وعاء الزكاة.
3. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المشاكل المحاسبية وتحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة.

مناهج البحث:-
اعتمد البحث على مناهج متعددة منها:-
1.المنهج الاستقرائي لدراسة مشكلة ابحث.
2. المنهج الاستنباطي لاختيار فروض البحث.
3.المنهج التاريخي وذلك لاستعراض الدراسات السابقة وتبويبها زمنياً.
4.المنهج الوصفي التحليلي لتحليل البيانات ووصف واقع الحالة الدراسية .

أساليب جمع البيانات :-
البحث المكتبي بالرجوع إلى المراجع التي اهتمت بموضوع البحث والحصول علي البيانات الخاصة بالجانب التطبيقي على التقارير المالية والمحاسبية والإحصائية (ديوان الزكاة محلية شندي).

حدود البحث:-
حدود مكانية :- ديوان الزكاة محلية شندي
حدود زمانية : 2016م.

هيكل البحث:-
يتكون البحث من مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة حيث تشمل المقدمة الإطار المنهجي للدراسة والدراسات السابقة أما الفصل الأول باسم الإطار النظرى لمحاسبة الزكاة ويشتمل على مبحثين حيث يتناول المبحث الأول المعايير المحاسبية ومدى ارتباطها بمحاسبة الزكاة ويتناول المبحث الثاني مفهوم اهداف محاسبة الزكاة اما الفصل الثاني باسم التكييف الفقهي لزكاة المستغلات وعروض التجارة ويشتمل على مبحثين حيث يتناول المبحث الأول مفهوم زكاة المستغلات وعروض التجارة ويتناول المبحث الثاني المشاكل المحاسبية التى تواجه وعاء زكاة عروض التجارة والمستغلات. أما الفصل الثالث باسم الدراسة الميدانية ويشتمل على مبحثين يتناول المبحث الأول نبذة تعريفية عن ديوان الزكاة بمحلية شندى

ويتناول المبحث الثاني تحليل بيانات الدراسة الميدانية أما الخاتمة وتشتمل على النتائج والتوصيات.

ثانيا : الدراسات السابقة :

تم الإطلاع على العديد من الدراسات بغرض الوقوف على النقاط المختلفة وبيان الفوارق ونستعرض منها الأتي:-

(1) دراسة اشرف (1993)م [1]

تناولت الدراسة تحديد وقياس تكلفة الحاجات لأصلية لأغراض زكاة المال المستفاد مع دراسة مقارنة.

هدفت الدراسة إلى تحديد تكلفة الحاجات الأصلية في ضوء مفهوم حد الكفاية في الفقه الإسلامي كأساس للوصول للأعباء العائلية الحقيقية طبقاً للإسلام باستنباط اسس قياس تكلفة الحاجات الأصلية من مصادر الشريعة الإسلامية تساعد في حساب زكاة المال، حيث تمثلت مشكلة الدراسة في تحديد مفهوم وطبيعة الحاجات الأصلية للفرد من يعول شرعاً حين أن ذلك يؤثر على قياس تكلفة هذه الحاجات.

حيث قامت الدارسة على فرضيات منها العلاقة بين حد الكفاية وتوزيع الزكاة بين مستحقيها من الفقراء والمساكين تعتمد على أسس في التوزيع.

أتبعت الدراسة على المنهج الاستنباطي لاستخلاص النتائج والتوصيات والمنهج التاريخي للادخار النظرى والدراسات السابقة ، اهتمت الدراسة في وضع معايير تساهم في تحديد الأشخاص دافعي الزكاة المال وهؤلاء هم الذين لديهم أموال تزيد عن حاجتهم الأصلية ووصلت النصاب ، النتائج التي توصلت إليها الدراسة نذكر منها ما يلي:-

معني مفهوم الحاجة في الفكر الوضعي بالرغبة التى تساور النفس البشرية ويسعي الفرد إلى إشباعها بالوسائل المختلفة سواء اتفقت وسائل إشباع هذه الحاجات مع الدين والأخلاق والقانون أو لم تتفق.

أوصت الدراسة على ضرورة مساهمة الدولة في إشباع الحاجات الأصلية للأفراد الذين لأكتفي مواردهم لإشباع حاجاهم وتقوم الدولة بهذا الدور من خلال توجيه مواردها الضرورية لأفرادها وهي حالة عدم كفاية هذه المورد يمكن للدولة إلزام الأغنياء برد فضول أموالهم على الفقراء والمحتاجين.

تلاحظ الباحثة أن الاختلاف بين هذه الدراسة والدراسة الحالية في أن الدراسة الحالية ركزت على المشاكل المحاسبية في وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة بينما

1.اشرف أبو العزم العماوى ، اسس تحديد وقياس تكلفة الحاجات الأصلية لإغراض زكاة المال مع دراسة مقارنة (القاهرة : جامعة الأزهر ، كلية الدراسات العليا رسالة ماجستير منشورة 1992م).

هذه الدراسة بحثت في اسس تحديد وقياس الحاجات الأصلية لأغراض زكاة المال مع دراسة مقارنة .

(2) دراسة أسماء (1997) م .[1]

تناولت الدراسة تقويم الأصول لتحديد وعاء الزكاة تجربة السودان حيث مثلت مشكلة الدراسة في كيفية تقويم النقد وعروض التجارة و تحديد وعاء الزكاة بجمع ما عند المكلف من أموال نقدية يضاف اليه ما عنده من بضاعة بعد تقويمها يضاف اليها ما عنده من ديون مرجوعة السداد ثم يخصم ما عليه من دين ويزكى ما بقي حين تظهر المشكلة في تحديد الوعاء وحولان الحول مما يصعب قياسها.تأتي أهمية الدراسة من أهمية الزكاة حين تؤخذ الأموال من أغنياء المسلمين وتوزع على فقرائهم كما قال رسول الله صلي الله عليه وسلم خذوا من أموالهم صدقة تطهرهم وتذكيهم بها حين هدفت الدارسة للوصول الي تبويب الاموال الخاصة للزكاة إلى أصول ثابتة وأصول متداولة ما يسهل قياس وعاء الزكاة. حيث فرضت الدراسة أن المستغلات هي الأصول التى تستخدم للاستثمار عنها كإيجار العقارات وعربات التاكسي وغيرها.

وعروض التجارة تستعمل لتقويم صفتين إيجاد رأس المال العامل (الأصول الثابت) الأصول المتداولة ، وعاء الزكاة (رأس المال+ الاحتياطات + الأرباح + الخسائر + المخصصات – الأصول الثابتة) ، أتبت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي لوصف البيانات الموجودة في تجربة الديوان ثم قامت بتحليلها ودراستها على ضوء ما ورد في المقابلات الشخصية لإيجاد صيغة أو معيار لتحديد انسب وأقرب طريقة للنتائج من ناحية شرعية ومحاسبية لتحديد وعاء الزكاة .

توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية منها :

يفقد ديوان الزكاة جزء من الموال المتمثلة في الأسهم والتى لا تحسب وعاء الزكاة في كل الأحوال ، تعامل زكاة المستغلات في السودان معاملة النقد والتى يعتبر سعرها2،5%.حيث أوصت الدراسة بالآتي: يشمل وعاء الأصول المتداولة رأس المال ونمائه أرباحه أو قلته كما في عروض التجارة ، الزكاة في الاستغلال للأصول الثابتة بإيجار الدور أو عربات التاكسي.

[1] اسماء محمد احمد حمد ، تقويم الأصول لتحديد وعاء الزكاة : تجربة السودان ،(الخرطوم : مدرسة العلوم الإدارية ، رسالة ماجستير غير منشورة 1417هـ - 1997م.).

تلاحظ الباحثة أن الاختلاف بينما هذه الدراسة والدراسة الحالية في أن الدراسة الحالية تناولت المشاكل المحاسبية في تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة وبينما بينما بحثت هذه الدراسة تقويم الأصول لتحديد وعاء الزكاة.

(3) دراسة محمد (1997) م[1]

تناولت الدراسة مشاكل تحديد وعاء الزكاة في البنوك وشركات التأمين دراسة حالة على ديوان الزكاة محلية أم مبدة حيث مثلت مشكلة الدراسة عند حساب وعاء الزكاة في البنوك وشركات التأمين تظهر عدة مشاكل في قياس وعاء الزكاة بين أمانة الشركات وديوان الزكاة وإدارة هذه المؤسسات حول عرض عناصر القوائم المالية الصحيحة التى تخضع للزكاة وبين العناصر التالى لا تخضع للزكاة.

حيث هدفت الدراسة الى إيجاد حلول علمية لهذه المشاكل والصعوبات التى تواجه المكلفين بأخذ الزكاة وإبراز المشاكل والصعوبات التى تواجه محاسب ديوان الزكاة عند ربط الزكاة على الشركات حين ظهرت أهمية الدراسة في المشاكل التى تواجه محاسب ديوان الزكاة عند ربط الزكاة على أموال هذه القطاع الذى يمثل مورداً من موارد الزكاة.

قامت الدراسة على عدة فرضيات منها: يساهم الفكي المحاسبي في وضع الأسس والقواعد المحاسبية التى تمكن من القياس الموضوعي لوعاء راس المال خصم الأصول الثابتة في حدود راس المال يؤدى الى عدم الموضوعية في قياس وعاء الزكاة .

أتبعت الدراسة على المنهج الاستنباطي لتحديد أنواع المشاكل المحاسبية التى تواجه محاسب ديوان الزكاة والاستقرائي لاختيار الفروض والوصفي لدراسة الحالة والتاريخي للإطار النظرى والدراسات السابقة.

حيث توصلت الدراسة إلى عدة نتائج نذكر منها :

تقاس زكاة البنوك وشركات التامين على أموال التجارة وتذكي زكاة التجارة من حيث الوعاء وأسعر ، تحسب الزكاة على أموال التجارة بطرقتين طريقة رأس المال العامل النامي وطريقة صافي الموال المستثمرة ، حيث أوصت الدراسة بالآتي:-

إيراد المستغلات في البنوك وشركات التأمين يضاف لإيراد النشاط العادى ويخضع لزكاة المستغلات ، وإخضاع كافة الاحتياطات لزكاة أ يا كان نوعها إلزامية أم اختباريه

[1] محمد علي عمر ، مشاكل تحديد وعاء الزكاة في البنوك وشركات التأمين ديوان الزكاة محلية أم مبدة (جامعة أم درمان الاسلامية ، كلية العلوم الإدارة ن رسالة ماجستير غير منشورة 1997م)

إيراديه أم راس مالية مستثمرة داخل المشروع أو خارجة ظاهرة أو مستترة لأنها تعتبر رأس مال أضافي المنشأة فهي مال نامي مملوك لحملة الأسهم.

تلاحظ الباحثة أن الاختلاف بين هذه الدراسة والدراسة الحالية في أن الدراسة الحالية تناولت المشاكل المحاسبية في تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة وبينما بحثت هذه الدراسة مشاكل تحديد وعاء الزكاة في البنوك وشركات التأمين.

(4) دراسة فاطمة (2002م)[1]

تناولت الدراسة دور المعلومات المحاسبية في تحديد وقياس زكاة المال المستفاد حيث تملت مشكلة الدراسة في وجود فاقد في وعاء زكاة المال المستفاد وذلك لعدم تفعيل المادة 049) من قانون الزكاة وفي نقص المعلومات المحاسبية والتي تعبر أهم أدوات الاتصال بين المكلفين وديوان الزكاة لتحديد وقياس وعاه زكاة المال المستفاد والذى يحتاج الى كثير من المعلومات المحاسبية ليتم قياس بصورة سليمة.

اهتمت الدارسة على التعرف بخصائص وجودة المعلومات المحاسبية التى تساهم في رفع إيرادات الزكاة ، بيان أهمية المعلمات المحاسبية في تحديد زكاة المال المستفاد.

حيث فرضت الدراسة الأتي:-

استخدام المعلومات المحاسبية الجيدة يؤثر في رفع إيرادات الزكاة في ولاية الخرطوم ، وجود مكتب متخصص في فحص المعلومات المحاسبية بديوان الزكاة يؤثر في رفع كفاءة الاداء المالي.

أتبعت الدراسة على المنهج الاستنباطي في صناعة المشكلة وفروض البحث والمنهج التاريخي لاستعراض الدارسة السابقة ، والوصفي لوصف الدراسة واستخلاص النتائج والتوصيات حيث استخلصت الدارسة وتوصلت على بعض النتائج أن المعلومات المحاسبية هي المصدر الرئيسي في تحديد وقياس زكاة المال المستفاد ، وان المال العاملين بالمبادئ المحاسبية واهتمام الإدارة العليا بالمعلومات يؤدى الى تطوير القياس في زكاة المال المستفاد كما اوصت الدراسة بوضع ميزانيات تقديرية لأنظمة المعلومات المحاسبية وتوفير الوسائل والاستناد الى الأسس والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها في تحديد وقياس زكاة المال المستفاد.

---

[1] فاطمة عبد الرحيم مهدى ، دور المعلومات المحاسبية في تحديد وقياس زكاة المال المستفاد ، دراسة ميدانية ديوان الزكاة (الخرطوم : ، جامعة النيلين ، كلية الدراسات العليا ، رسالة ماجستير غير منشورة 2003م.) .

تلاحظ الباحثة أن الاختلاف بين هذه الدراسة والدراسة الحالية في أن الدراسة الحالية تناولت المشاكل المحاسبية في تحديد زكاة المستغلات وعروض التجارة وبينما بحثت هذه الدراسة عن دور المعلومات المحاسبية في تحديد وقياس زكاة المال المستفاد.

(5) دراسة فتح الرحمن (2002م).[1]

تناولت الدراسة مدى أمكانية استخدام القوائم المالية لأغراض الزكاة دارسة حالة الزكاة بالخرطوم: حيث تمثلت مشكلة الدراسة في مسألة اختلاف التقسيم والقياس ففي الوقت إلى يتم في التقييم والقياس لبنود المركز المالى بالقيمة التاريخية لدى نظرية المحاسبة المعاصرة نجد أن التقييم أو القياس للبنود الخاضعة للزكاة يتم بالقيمة الجارية حسب نظرية الفكي المحاسبي لذلك يصعب الوصول الى تحدي وعاء الزكاة بطريقة سليمة.

تتبع أهمية هذه الدراسة من أهمي تطور استخدام المعلومات المحاسبية المستخرجة من القوائم المالية لتواكب الأغراض المختلفة لكل الأنظمة المالية والاجتماعية. هدفت هذه الدراسة الى خلق التوافق بين المعلومات المستخرجة من لقوائم المالية ومتطلبات مصلحة الزكاة عن تقدير زكاة اموال الشركات والى خلق نظام زكاة يعتمد على اسس علمية ولا تتعارض مع الفقه الإسلامي. قامت الدارسة على عدة فرضيات أهمها:-

تقدير الزكاة قد لا يتم على أسس وقواعد علمية دقيقة ويلجأ الى التقديرات الجزافية غير الموضوعية بنسبة لوجود الاختلاف في التقييم والقياس بالقيمة الجارية والتاريخية .

استخدمت الدارسة المنهج الوصفي في عرض المشكلة والمنهج التحليلي والاستنباطي لاستخراج النتائج العلمية من القوائم المالية المقدمة من الشركات وتحليل طرق تحدي الزكاة وكيفية حساب مقدار الزكاة السنوى للشركات والمنشات التجارية توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية منها قانون الزكاة لسنة 2001م بالسودان لم يتدخل بصورة مباشرة في معالجة مشكلة التقييم لبند المخزون السلعي ، تحديد الوعاء الذكرى والزكاة السنوية يكون بالقيم الجارية وسعر السوق السائد .اوصت الدراسة بالآتي:-

تدريب الكوادر بديوان الزكاة لاستيعاب عملية تقويم المخز ون.

تلاحظ الباحثة أن الاختلاف بين هذه الدراسة والدراسة الحالية في أن الدراسة الحالية تناولت المشاكل المحاسبية في تحديد زكاة المستغلات وعروض التجارة وبينما

[1] فتح الرحمن موسي مساعد محمد ، مدى أمكانية استخدام القوائم المالية لأغراض الزكاة ديوان الزكاة (الخرطوم.: جامعة الخرطوم، مدرسة العلوم الإدارية، رسالة ماجستير غير منشورة مايو2003م) .

بحثت هذه الدراسة مدى أمكانية استخدام القوائم المالية لأغراض الزكاة. و السلعي وتحليل البيانات المالية وتحديد الوعاء الزكوى.

(6) دراسة بدر الدين (2005م) : (1)

تناولت الدراسة أهمية الموازنات التخطيطية في التخطيط والرقابة على الزكاة بالتطبيق على ديوان الزكاة محلية امبدة في الفترة من 2000م – 2004م تتمثل مشكلة الدارسة في تأثر الموازنات التخطيطية في ديوان الزكاة بالمحاسبية الحكومية نسبة لتبعية الديوان الى وزارة الرعاية الاجتماعية واثر الموازنات التخطيطية على النظام المحاسبي بديوان الزكاة حيث تعتبر الموازنات التخطيطية من اهم رسائل التخطيط في المجال تأتي أهمية الدراسة من أهمية الزكاة في المجتمع السوداني إضافة إى حداثة تجربة الزكاة التى تديرها الدولة هدفت هذه الدراسة الى المساهمة في اقتراح حلول لتحسين الأداء المالي، توضيح أهمية الموازنات التخطيطية في التخطيط والرقابة بديوان الزكاة ودورها في تجويد العمل وتحقيق الأهداف ، بيان الطريقة الفضل لإعداد الموازنات التخطيطية حتى تؤدى الغرض المطلوب .

قامت الدراسة باختبار مدى صحة الفروض الآتية:-

باستخدام الموازنات التخطيطية في التخطيط والرقابة على الزكاة تؤدى الى رفع كفاءة الأداء المالي بالديوان ورفع كفاءة النظام المحاسبي تدرب العاملين ومشاركتهم في إعداد الموازنات يزيد من فعالية الموازنات في الديوان ، يساعد التخطيط والرقابة بالموازنة في تحديد المسؤوليات عن الانحرافات ونقاط الضعف وإمكانية معالجتها.

حيث أتبعت الدراسة المناهج التالية، المنهج الاستنباطي لتحديد محاور الدراسة ووضع الفروض المنهج الاستقرائي لاختبار مدى صحة الفروض ، المنهج التاريخي تتبع الدراسات السابقة التى لها علاقة بالدراسة المنهج الوصفي بأسلوب دراسة الحالة .

حيث توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها: يستخدم ديوان الزكاة الموازنات التخطيطية في عمليات التخطيط والرقابة أن أعداد الموازنات يحتاج الى اساليب عملية لجمع المعلومات التى تستخدم فى اعداد التقديات حتى تؤدى الى رفع كفاءة الأداء المالى في الديوان. حيث أوصت الدراسة بالآتي: ضرورة استخدام الحاسب في مراحل إعداد وتنفيذ الموازنات التخطيطية الاهتمام بتدريب العاملين في ديوان الزكاة على نظام الموازنات الاعتماد على

1. بدر الدين الهادى أحمد سراج الدين، اهمية الموازنات التخطيطية في التخطيط والرقابة على الزكاة (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، كلية الدراسات العليا ، رسالة ماجستير غير منشورة 1426هـ -2005م).

المصادر الرئيسية للمعلومات التى تستخدم في اعداد الموازنات الاهتمام بعمليات الجباية آلية تحكم عمليات التحصيل من المكلفين وتدريب مفتشي الديوان عليها. تلاحظ الباحثة أن الاختلاف بين هذه الدراسة والدراسة الحالية في أن الدراسة الحالية تناولت المشاكل المحاسبية في تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة وبينما بحثت هذه الدراسة أهمية الموازنات التخطيطية في التخطيط و الرقابة على الزكاة.

(7) دراسة موسي (2005م).[1]

تناولت الدراسة دور الزكاة في تمويل مشروعات الأسر المنتجة دراسة تطبيقية على ديوان الزكاة ولاية غرب كردفان محلية النهود.

حيث تمثلت مشكلة الدراسة في كيفية اختيار مشروعات الأسر المنتجة وكيف يتم تمويلها ووضع دراسات الجدوى للمشروعات ومن الذى يقوم بوضعها والتزام بتنفيذ الخطط المقترحة وفق الإستراتيجية العشرية لديوان الزكاة والموازنات السنوية التفصيلية حين أثبت الدراسة من خلال عملها في ديوان الزكاة هناك صرفاً مستمراً على مشروعات الأسر المنتجة هذا النشاط لم يؤد ألى تقليل مدة التعاون وجعل الأسر المملكة والممولة مكتفية وغالباً ما تفشل هذه المشروعات.

حيث هدفت الدراسة إلى الغاء الضوء على نوعية المشروعات التى يمؤلها ديوان الزكاة ووضع المعاير التى بناءاً عليها يتم اختيار المشروعات التي تمؤل من الزكاة خاصة والتها لا تهدف بصفة أساسية لتحقيق الربح وتعظيمة دراسة المشاكل التى تواجه عمليات التمويل ومحاولة اقتراح المعالجات لما باستخدام الأسس والأساليب العلمية حتى تكون مواكبة وفاعله، تعرض الدراسة أن من أهم أسباب عدم نجاح المشروعات الممولة من قبل ديوان الزكاة يعود إلى الأتي:-

عدم وضع أسس سليمة للاختيار بين المشروعات وعدم كفاءة دراسات الجدوى عدم توفر الرقابة والمتابعة الكافية لتنفيذ المشروعات بعد منح التمويل استخدمت الدارسة المنهج التاريخي لدراسة التطور التاريخي لتطبيق فريضة الزكاة في السودان كما استخدمت المنهج الاستنباطي والاستقرائي واتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال دراسة الحالة للتعرف عللا كيفية أجراء الدراسات ومنح التمويل ومعرفة الضوابط المالية والإدارية

[1] موسي عيسي محمد بابكر ، دور الزكاة في تمويل مشروعات الأسر المنتجة ، دراسة تطبيقية على ولاية غرب كردفان (الخرطوم : ،جامعة السودان ، كلية الدراسات العاليا ،رسالة ماجستير غير منشورة ،1426هـ - 2005م).

المستخدمة والمشاكل التي تواجه عملية التمويل حين توصلت الدراسة إلى عدة النتائج نذكر منها ما يلي:-

لعب الزكاة دوراً كبيراً في تمويل مشروعات الأسر المنتجة مما يؤدى للتنمية بأنواعها المختلفة تتفق أهداف مشروعات الأسر المنتجة التي يملوها ديوان الزكاة مع أهداف الزكاة والتي تقوم جميعها على أحكام الشريعة الإسلامية حيث أوصت الدراسة بالآتي: زيادة التمويل المنوح لإقامة مشروعات الأسر المنتجة من خلال القيام بصرف كل المبالغ المخصصة وزيادة الصرف الراسي ويمكن استغلال فائض الموازنة في زيادة التمويل. إنشاء الجمعيات التعاونية الزراعية والخدمية والتجارية على أن تملك أسهمها للمستحقين وتقدم خدماتها وسلعها بأسعار معقولة ويوزع صافي العائد على حمله السهم.

تلاحظ الباحثة أن الاختلاف بين هذه الدراسة والدراسة الحالية في أن الدراسة الحالية تناولت المشاكل المحاسبية في تحديد زكاة المستغلات وعروض التجارة وبينما بحثت هذه الدراسة دور الزكاة في تمويل مشروعات الأسر المنتجة.

(8) دراسة محمد (2005م) [1]

تناولت الدراسة المشاكل المحاسبية لتقويم المخزون السلعي عند تحديد وعاء الزكاة الشركات حيث تمثلت مشكلة الدراسة في تباين حجم الشركات التجارية والصناعية مما يترتب على ذلك ظهور بعض المشاكل المحاسبية المتعلقة بالتطبيق العملي لقياس وعاء زكاة الشركات التجارية والصناعية والتي من بينه مشكلة تقويم المخزون السلعي مقوم بالتكلفة التاريخية في الميزانيات المقدمة من قبل الشركات لديوان الزكاة. حيث هدفت الدراسة إلى توضيح مفهوم المخزون السلعي وعكس دور الفكر المحاسبي الإسلامي في تقويم المخزون السلعي لتحديد وعاء الزكاة وعكس دور الفكي التقليدي من خلال تطبيق أس المراجعة والتدقيق لتحقيق من صحة المخزون السلعي حيث قامت الدراسة على اختيار صحة عدة فرضيات منها يساهم الفكر المحاسبي التقليدي في وضع الأسس والقواعد التي تمكن ديوان الزكاة من تقويم المخزون السلعي عند تحديد وعاء الزكاة الشركات، الفكي الإسلامي له فضل اسبق في استخدام محاسبة القيم الجارية حيث اتبعت الدراسة المنهج الاستنباطي لتحديد محاور البحث ووضع الفروض أتبعت المنهج الاستقرائي لاختيار صحة الفروض والمنهج الوصفي لتحديد الأسس والقواعد التي يتم بها تقويم المخزون السلعي بالتكلفة التاريخية في الفكي المحاسبي التقليدي لا يتوافق مع الفكي الإسلامي بتقويمه بالتكلفة الجارية لتحد وعاء الزكاة، يمكن أن يساهم الفكي المحاسبي التقليدي في إجراءات التدقيق من المخزون السلعي لتحديد وعاء الزكاة حيث أوصت الدراسة بالتكثيف الإعلامي لشعيرة الزكاة بتوضيح دورها التكافلي والتنموي للمكلفين بدفعها وتوضيح مكانتها الدينية الاجتهاد الفقهي والعلمي المحاسبي بتطوير حلول تقويم المخزون السلعي بالقيم الجارية للسلع التي ليست لها سوق.

تلاحظ الباحثة أن الاختلاف بين هذه الدراسة والدراسة الحالية في أن الدراسة الحالية تناولت المشاكل المحاسبية في تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة وبينما بينما بحثت هذه الدراسة المشاكل لتقويم المخون السلعي عند تحديد وعاء زكاة الشركات.

(9) دراسة عبد القيوم (2009م). [1]

1. محمد عبد الحليم صالح محمد المشاكل المحاسبية لتقويم المخزون السلعي عند تحديد وعاء زكاة الشركات دراسة ميدانية ديوان الزكاة (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، كلية الدراسات العليا رسالة ماجستير غير منشورة 2005م).

[1] عبد القيوم أحمد محمد الساعورى ، دور المعلومات المحاسبية في تحديد وقياس زكاة عروض التجارة (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، كلية الدراسات العليا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2009م) .

تناولت الدراسة دور المعلومات المحاسبية في تحديد قياس وعاء الزكاة وعروض التجارة تمثلت مشكلة الدراسة في وجود فاقد في زكاة عروض التجارة بولاية الخرطوم باعتباره من الأوعية التي يصعب تحصيلها لأنه مال باطن يحتاج إلى الكثير من المعلومات المحاسبية التي تساعد في الوصول لهذا الوعاء خاصة أن هذا الوعاء يعتبر المساهم الكبر لديوان الزكاة بولاية الخرطوم باعتبارها العاصمة التجارية والاقتصادية للبلاد. حيث هدفت الدراسة إلى التعرف بالاتي:-

دور المعلومات المحاسبية في تحديد وقياس وعاء زكاة عروض التجارة لولاية الخرطوم والتعرف بمصادر وخصائص المعلومات المحاسبية التي تساهم في تحديد وعاء زكاة عروض التجارة، حيث قامت الدراسة على عدة فرضيات منا ما يلي: استخدام المعلومات المحاسبية يؤثر في تحديد وعاء زكاة عروض التجارة بولاية الخرطوم، استخدم المعلومات المحاسبية يؤثر عللا رفع إيرادات الزكاة بولاية الخرطوم.

اتبعت الدراسة منهج الوصفي التاريخي لتبع الدراسات السابقة والإطار النظري والاستنباطي لاستخلاص الفروض والنتائج ومنهج دراسة الحالة ، كما توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:-

ما يتم الحصول عليه من معلومات من بطاقة المسح الميداني وبعض المعلومات البسيطة من الجهات الأخرى والضرائب والجمارك لآنساهم مساهمة فعالية في تحديد زكاة عروض التجارة والمعلومات التي يحتاجها الديوان من الإيرادات الأخرى المساهمة ، عدم وجود معلمات محاسبية هو السبب الرئيسي في ارتفاع التقديرات الإنجازين.

كما أوصت الدراسة بالآتي:

لابد من توفر اهتمام كافي من قبل القائمين على ديوان الزكاة بأمر المعلومات المحاسبية، تفعيل إدارة لتعين كوادر مؤهلة.

تلاحظ الباحثة أن الاختلاف بين هذه الدراسة والدراسة الحالية في أن الدراسة الحالية تناولت المشاكل المحاسبية في تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة وبينما بحثت هذه الدراسة المشاكل دور المعلومات المحاسبية في تحديد وقياس وعاء زكاة عروض التجارة.

(10) دراسة عبد السلام (2010م) [1]

تناولت الدراسة دور الإفصاح المحاسبي في تحديد وعاء زكاة عروض التجارة حيث تمثلت مشكلة الدراسة في كيف يتم الإفصاح عن عروض التجارة في القوائم المالية المنشورة

1. عبد السلام محمد إبراهيم : دور الإفصاح المحاسبي وأثره في تحديد وعاء زكاة عروض التجارة (دراسة ميدانية ديوان الزكاة (الخرطوم :جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، كلية الدراسات العليا ، رسالة ماجستير غير منشورة 2010م).

وهنا لابد من توضيح كيفية الإفصاح في هذه القوائم بالطرق السليمة محاسبياً ومعتمدة وما هي معايير القياس المطبقة في عملية حساب عروض التجارة ولأهمية هذه المعايير المطبقة لابد من الإفصاح المحاسبي عنها وتوضيحها حتى يتمكن مستخدم هذه المعلومات من مصدرها واستخدامها في إغراض قياس وعاء زكاة عروض التجارة حتى هدفت الدراسة إلى التأكد من الإفصاح المحاسبي الكافي في القوائم المالية المنشورة والبنود ذات الأهمية في تحديد وعاء زكاة عروض التجارة قد تم الإفصاح الكافي عنه وضع الحلول والمشاكل التي تواجه الإفصاح الذي يمكن من تحديد وعاء زكاة عروض التجارة حين قامت الدراسة على عدة فرضيات نذكر منها الإفصاح المحاسبي الكافي يوفر الثقة في التعامل بين المكلف بدفع الزكاة والجهة المناط بها تحدي وعاء الزكاة وتحصيل الزكاة ممثله في ديوان الزكاة والذي يمثله في هذه الحالة موظفو قسم جباية زكاة عروض التجارة اتبعت الدراسة المنهج التاريخي لتبع الدراسات السابقة والاستنباطي والاستقرائي ومنهج دراسة الحالة .

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج نذكر منها ما يلي:-

انعدام التدريب والتأهيل والوعي المحاسبي، التهرب من أداء الزكاة لديوان الزكاة ، عدم الالتزام بالمعايير والضوابط المحددة لإعداد القوائم المالية ينتج عنه قوائم مالية مضلة ولا تساعد في التوصل لوعاء الزكاة الحقيقي لمكلف حيث أوصت الدراسة بتوعية المكلف بأهمية أداء الزكاة لتطهير أموالهم وتوضيح أهدافها ومرجعتها الكلية والجزئية، وإنشاء إدارة بديوان الزكاة تهتم بأمر الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للمكلفين.

تلاحظ الباحثة أن الاختلاف بين هذه الدراسة والدراسة الحالية في أن الدراسة الحالية تناولت المشاكل المحاسبية في تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة وبينما بحثت هذه الدراسة المشاكل دور الإفصاح المحاسبي وإثره في تحديد وعاء زكاة عروض التجارة.

الـفـصل الأول:

الإطـار الــنـظـري لــمـحـاسـبـة الــزكــاة

المبحث الأول: مفهوم وأهداف محاسبة الزكاة

المبحث الثاني: المعايير المحاسبية ومدي ارتباطها بمحاسبة الزكاة

المبحث الأول
مفهوم وأهداف محاسبة الزكاة

أولا : مفهوم الزكاة :-

الزكاة في اللغة تدل على النماء والزيادة، يقال زكي الزرع أذا كثر ريعه ، وزكت النفقة إذا بورك فيها وتطلق على تطهير النفس والمال لقولة تعالي: (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا) وفي سورة أخر(قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى) سورة الأعلى الآية (14).

وفي الشرع حق واجب في مال خاص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص. والزكاة هي الركن الثالث من أركان الإسلام ، يكفر عن جحدها ويفسق من تهرب عن دفعها ، وقد جاء المر بها مقروناً بالصلاة في مواقع كثيرة في القرآن الكريم نظراً لأهميتها ومن ذلك قوله تعالي سورة الشمس الآية (9).

وقولة تعالى (وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ) . سورة التوبة الآية (60).

والسنة لم تغفل وجوب الزكاة بل جاءت مؤكده لما جاء به القرآن ، في الصحيحين أن النبي (ص) بعث معاذاً إلى اليمن فقال (أعلمهم أن الله قد أفترض عليهم صدقه في أموالهم ، تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم وقد روي مسلم من حديث أبي هريرة أن النبي (ص) قال : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا من دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله.([1])

فالزكاة فريضة شرعية يدفعها بطيب نفس من يملك نصابها إلى مستحقيها أو إلى بيت مال المسلمين ، ليتولي صرفها في أوجهها التي بينها القرآن الكريم في قوله تعالي

(إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) سورة التوبة الآية (60).

ومالك نصاب الزكاة هو المكلف بأداء الزكاة ، إلا أن الآية الكريمة أعطت ألدوله حق التصرف في جباية الزكاة بواسطة جهاز ورد في الآية باسم العاملين عليها) كما أن حق الدولة في جباية الزكاة يدل عليه حديث معاذ لما بعثه رسول الله(ص) إلى اليمن، وحق

[1] د. سلطان بن محمد بن علي السلطان، الزكاة تطبيق محاسبي معاصر، (الرياض: دار المريخ للنشر ، 1986م) ، ص 15.

الدولة جباية الزكاة يستلزم وجوب فصل أموال الزكاة عن الأموال ألعامه للدولة ، حيث أموال الزكاة تحي من أموال معينة وتصرف في مصارف حدها القرآن الكريم في الآية السابقة [1].

وتعرف الزكاة أيضا بأنها الجزء المخصص للفقير والمحتاج من أموال الغني وتحسب الزكاة كنسبة 2,5% من المدخرات السنوية إذا بلغت النصاب كما تحد الشركاء وفقاً لقواعد معينه في باقي الثروات . الزكاة مشتقة في اللغة العربية من زكاة والتي تعني النماء والطهارة والبركة ، فإخراج الزكاة طهره لأموال المسلم وقربه إلى الله تعالي يزداد بها ومجتمعه بركة وصلاحاً , فالزكاة طهره للمجتمع من التحاسد والتباغض وعنصر هام لزيادة التودد والتكافل بين أفراد المجتمع.

الزكاة ركن من أركان الإسلام الأساسية وهي فريضة على كل مسلم تتوفر فيه شروطها فيجب عليه أخراجها لمستحقيها . وقد ورد لفظ الزكاة في القرآن الكريم مقروناً مع الصلاة في أكثر من (80) آية المسلم الغني ينظر إلى ثروته وأمواله كأمانة أستا منه الله عليها ينبغي عليه أن يؤدى حقها ويستعملها فيما يرضي الله تعالي ، ويحث الله تعالي المسلمين على الإنفاق من أموالهم لسدوا حاجات الفقراء والمحتاجين قال تعالي: (مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ) سورة البقرة الآية (245)

والزكاة في الإسلام هي أول نظام عرفته البشرية لتحقيق الرعاية للمحتاجين والعدالة الاجتماعية بين أفراد المجتمع حيث يعاد توزيع جزء من ثروات الأغنياء على الطبقات الفقيرة والمحتاجين، والزكاة طهره لأموال المزكي وطهره لنفسه من الأنانية والطمع والحرص وعدم المبالاة بمعاناة الغير ، وهي كذلك طهره لنفس الفقير أو المحتاج من الغيرة والحسد والكراهية لأصحاب الثروات وتؤدي الزكاة إلى زيادة التماسك والتكافل بين أفراد المجتمع والقضاء على الفقر وما يرتبط به من مشاكل اجتماعية واقتصاديه وأخلاقيه إذا أحسن استغلال أموال الزكاة وصرفها لمستحقيها.

والزكاة في اللغة مشتقه في اللغة العربية من زكاة والتي تعني النماء والطهارة والبركة فإخراج الزكاة طهره لأموال المسلم وقربه إلى الله تعالي يزداد بها مجتمعه بركه فالزكاة طهره لمجتمع من التحاسد والتباغض وعنصر هام لزياد التواد والتكافل بين إفراد المجتمع الزكاة لغة هي البركة والطهارة والنماء والصلاح. [1]

[1] المرجع سابق ، 16

وسميت الزكاة لأنها تزيد المال الذي أخرجت منه وتيه من الآفات، كما قال تعالي:(إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ) سورة التوبة الآية (103)

والزكاة شرعاً هي حصة مقدرة من المال فرضها الله عز وجل للمستحقين الذين سماهم في كتابه الكريم، أو هي مقدار مخصوص في مال مخصوص لطائفة مخصوصة ، ويطلق لفظ الزكاة على الحصة المخرجة من المال المزكي، والزكاة الشرعية قد تسمي في لغة القرآن وألسنه صدقه كما قال تعالي:(خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) [2] سورة الحديد الآية (18).

ثانياً: أنواع الزكاة:

(أ) صدقه التطوع:

يقصد بالصدقة التبرعات النقدية أو العينة بخلاف الزكاة وتشمل الشرع بالأموال والطعام والملابس والدواء والأثاث وكل ماله قيمه. الصدقة هي عنصر أصيل في الثقافة الإسلامية وتعد الصدقة وسيله ضرورية لتربية النفس وإصلاحها و ‘ثارة معاني الخير والبر فيها وحضها علي الإحسان إلي الغير : يقول الله تعالي (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وما تنفقوا من شئ فإن الله به عليم).

ويتصدق المسلم غالباً شكراً لله تعالي على نعمه وفي المناسبات السارة كالزواج والولادة ورجوع الغائب والنجاح ونحو ذلك كذلك يتصدق المسلم عن الميت ليصله ثواب الصدقة، ويمكن أن تكن الصدقة بديلاً لبعض الممارسات الحديثة مثل إقامة الحفلات والورود والتي غالباً ما ينفق فيها الكثير من الأموال بلا جدوى ولا منفعة لفقير.

(ب) زكاة الفطر:

وهي الزكاة التي تجب بالفطر من رمضان، وهي واجبه علي كل فرد من المسلمين صغير أو كبير ، ذكر أو أنثي حر أو عبد وحكمتها تطهير الصائم مما عسي أن يكون قد وقع فيه أثناء الصيام من لغو أو رفض وكذلك لتكون عوناً للفقراء والمحتاجين علي شراء احتياجات العبد ليشاركوا المسلمين فرحتهم.

---

[1] د. فؤاد السيد المليجي ، محاسبية الزكاة ،(الإسكندرية : دار جامعة الإسكندرية 2010م) ص ص 12 – 13.

تجب الزكاة الفطر على كل مسلم يكون لديه ما يزيد عن قوته وقوت عياله وعن حاجاته الأصلية. ويلزم المسلم إن يخرج زكاة الفطر عن نفسه وزوجته وعن كل ما تلزمه من نفقتهم الواجب في زكاة الفطر صاح من أرز أو قمح أو شعير ونحو ذلك مما يعتبر قوتاً ينفقون به والصاع مكيال يتسع لما مقداره (2,5) كيلو جرام من الأرز ويختلف الوزن بالنسبة لغير الأرز من الأقوات، ويجوز إخراج زكاة الفطر نقداً بمقدار قيمتها العينة ، تجي زكاة الفطر بغروب الشمس من آخر يوم من شهر رمضان وألسنه إخراجها يوم الفطر قبل صلاة العيد ، ويجوز تعجيل إخراجها من أول أيام رمضان ولاسيما إذا سلمت لمؤسسة خيرية حتى يتثنى لها الوقت الكافي لتوزيعها. [1].

(ج) زكاة المال:

وهي تشمل كل الأنواع الأخرى من الزكاة مثل : زكاة الثروة النقدية ، وزكاة عروض التجارة ، وزكاة الثروة الحيوانية ، وزكاة الزروع والثمار والمعادن و زكاة المستقلات وغيرها.

وهي فريضة علي كل مسلم ، يمتلك قدر من المال يزيد عن حاجاته الأساسية بشرط بلوغ هذا المال النصاب ، وهو الحد الأدنى للغني وبعض ما وردته من وجوب الزكاة ، وأن يحول عليه الحول عام هجري كامل . وقد ورد في القرآن الكريم تحديداً لثمانية مصارف لأموال الزكاة وهم الفقراء، والمساكين والعاملين عليها، والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وأبن السبيل .

ثالثاً: فريضة الزكاة :

الزكاة فريضة من فرائض الإسلام وهي أحد أركانه وأهمها بعد الشهادتين والصلاة ، وقد دل على وجوبها كتاب الله تعالي وسنه رسوله (ص) وإجماع المسلمين، فمن أنكر وجوبها فهو كافر مرتد عن الإسلام يستتاب فإن تاب وإلا قتل ومن بخل لها أو أنتقص منها شئياً فهو من الظالمين المستحقين لعقوبة الله تعالي وقال تعالي: (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (34) يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ (35).

وفي صحيح مسلم عن أبى هريرة رضي الله عنه أن النبي(ص) قال:(ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى حقها إلا إذا كان يوم القيامة فتحت له صفائح من نار فأحمي عليها

[1] المرجع السابق ، ص 14 .

في نار جهنم، فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره، كلما بردت أعيدت في يوم كان مقداره خمسين ألف سنه، حتى يقضي بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار)[1]. صدق رسول الله.

رابعاً: أهداف الزكاة:

لقد عبر القرآن الكريم عن هدف الزكاة في كلمتين هما: التطهير والتزكية قال تعالي: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا) سورة التوبة الآية (103).

فالزكاة تطهير وتزكية لنفس المؤدي للزكاة. تطهره من وثنيه المال وتزكيه بتحقيق معني التوحيد في نفسه فالزكاة تطهير للنفس من أدارتها وتنقيه لها من الشح، فالإنسان بطبعه محب لنفسه وماله، وفي هذا الصدد يقول الفقهاء (يمتحن الله بالزكاة درجة المحب بمقارنة المحبوب ، والأموال محبوبة عند الخلائق لأنها) أداة تمتعهم بالدنيا وبسعيها يأنسون بهذا العلم وينفرون من الموت مع أن فيه لقاء المحبوب فامتحنوا بتصديق دعواهم في المحبوب واستنزلوا عن المال الذي هو مد موقعهم ومعشوهم.

كما أن الزكاة تعتبر علاجاً لأبرز الغرائز لدى بني الإنسان إلا وهي الشح بما في يده ورغبته في الاستثناء بالخيرات والمنافع دون غيره من بني البشر فالقرآن أشار إلى هذه الغريزة بقولة تعالى (وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا) سورة الإسراء الآية (100).

وقوله تعالي: (وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ) سورة النساء الآية(128) في المؤدي للزكاة يتخلي عن غريزة الشح ويصل إلي الفلاح كما قال تعالي: (فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) سورة الحشر الآية (9).

والزكاة كما تحقق معني التطهير للنفس تحقق معني التحرير لها تحريرها من ذل التعلق بالمال والخضوع له، ومن يقاسه العبودية للدينار والدرهم فإن الإسلام يحرص علي أن يكون المسلم عبداً لله وحده متحرراً من الخضوع لأي شيء سواه سيداً لكل ما في هذا الكون من عناصر وأشياء، إن دفع الزكاة يمثل انقيادا وطاعة لأمر الله سبحانه وتعالي، فالمؤمن لا ينتظر الأجر والثواب من المستفيد من الزكاة وإنماء من رب العباد، فقيام المسلم بأداء فريضة الزكاة بنفسه ودفعها من حر ماله مع حبه الشديد له، إنما يعكس عمق إيمانه، ورسوخ عقيدته وابتغاء مرضاة الله ([2]) ولذلك يصف الله سبحانه وتعالي: المؤمنين بالمنفقين، فيقول في كتابه الكريم (الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ) البقرة الآية.

---

[1] المرجع السابق، ص ص 15 -16 .

[2] د. سلطان بن محمد ، مرجع سابق ص 18.

ومن أهم أهدافها أيضاً إظهار محاسن الإسلام ورعايته لشئون معتنقيه وكثرة فوائدها ومسيس حاجى فقراء المسلمين إليها فالزكاة فوائد دينية، وخلقيه، واجتماعية، والفوائد الدينية هي قيام ركن من أركان الإسلام الذي عليه مدار سعادة العبد في دنياه وآخره، وأنها تقرب العبد إلى ربه وتزيد في إيمانه شأنها في ذلك شأن جميع الطاعات وما يترتب علي أدائها من الأجر العظيم، قال تعالي: (يمحق الله الرباء ويربي الصدقات والله لا يحب كل كفار أثيم) وقال النبي(ص) (من تصدق بعدل تمرة أي ما يعادل تمرة – من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، فإن الله يأخذ بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي أحدكم فلوه حني مثل الجبل).

أن الله يمحو بها الخطايا كما قال النبي (ص) والصدقة تطفئ الخطيئة كما تطفي الماء النار والمراد بالصدقة هنا الزكاة وصدقه التطوع جميعاً. أما الفوائد الخلقية تلحق المزكي بركب الكرماء ذوى السماحة والسخاء، أن الزكاة تستوجب اتصاف المزكي بالرحمة والعطف علي أحواله المعدمين، والراحمون يرحمهم الله، أنه من المشاهد أن يذل النفس المالي والبدني للمسلمين يشرح الصدر ويبسط النفس ويوجب أن يكون الإنسان
محبوباً بحسب ما يبذل من النفع لإخوانه، إن في الزكاة تطهيراً لأخلاق بأذلها من البخل والشح. أما الفوائد الاجتماعية أن فيها دفعاً لحاجة الفقراء الذين هم السواد العظم في غالب البلاد، أن في الزكاة تقوية للمسلمين ودفعاً من شأنهم، أن فيها إزالة للاحقان والضغائن التي تكون صدور الفقراء والمعوزين، فإن الفقراء إذا رأوا تمتع الأغنياء بالأموال وعدم انتفاعهم بشيء منها، لا يقبل ولا بكثير، فربما يحملون عداوة وحقداً على الأغنياء حيث لم يراعوا لهم حقوقاً، وإذا صرف الأغنياء لهم شيئاً من أموالهم على رأس كل حول زالت هذه الأمور وحصلت المودة والوئام، أن تنمية للموال وتكثيراً لبركتها، أن له فيها توسعه وبسطاً للأموال فإن الأموال إذا صرف منها اتسعت دائرتها وأنتفع بها كثير من الناس، بخلاف إذا كانت دولة بين الأغنياء لا يحصل الفقراء علي شئ منها، فهذه الأهداف والفوائد كلها في الزكاة تدل على أن الزكاة أمر ضروري لإصلاح الفرد والمجتمع وسبحان الله العليم الحكيم.[1]

مما سبق ترى الباحثة أن الزكاة حق واجب في مال منصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص لتحقيق رضي الله وتزكية النفس والمال والمجتمع وهي حق للفقير في مال الغني إذا أن هناك حكمة أخرى غير كونها حقاً للفقير. إذا غيها إزالة الأحقاد والضغائن التي تكون في صدور الفقراء والمعوزين وأنها تؤدي إلي تنمية المجتمع لأن فيها تنمية

[1] د. أحمد حسين على حسين ، د. فواد السيد المليجي ، محاسبة الزكاة ، (الإسكندرية : الدار الجامعية 1990م) ص180

الأموال وتكثير لبركتها، قال رسول الله(ص) (ما نقص صدقه من مال أي أن نقص الصدقة المال عدد؟ فأنها لن تنقصه بركه وزيادة في المستقبل بل يخلق الله بدلها ويبارك له في ماله).

تاريخ مشروعية الزكاة :

أن مشروعية الزكاة كانت في السنة الثانية من هجرة النبي(ص) إلى المدينة قبل فرض صوم رمضان، والإسلام من دون الشرائع الوضعية كلها، هو التنظيم الذي يحق هذه الحاجة الإنسانية والخطيرة، في التئام مع فطرته وتصعيد لمزاياه ونفسيته وهو يحق هذه الحاجة من خلال نظام متكامل يبدأ بتقويم العقيدة ثم تقويم النظرة إلى الكون والحياة من جملة الضوابط الكثيرة التي شرعها الله تعالي بتقويم السلوك الإنساني بما يلائم مع شروط السعادة للمجموعة الإنسانية بوضعها التركيبي المتآلف، وبوضعها أفراداً ينشد كل منهم كرامته وسعادته الشخصية في هذه الحياة.

حكمة مشروعية الزكاة :

من شأن الزكاة أن تعود المعطي على الكرم والبذل وأن تقتلع من نفسه جذور الشح وعوامل البخل وخصوصاً عندما يلمس بنفسه ثمرات ذلك ويتنبه إلى أن الزكاة تزيد في المال أكثر ما تنقص منه. وكيف تنقصه؟ والله سبحانه يبارك له بسبب الصدقة بدفع المضرة عنه وكف تطلع الناس إليه ، تقول أصرة الأخوة والمحبة بينه وبين الآخرين فإذا تصورت شوع هذا الركن الإسلامي في المجتمع وقيام كل مسلم وحيت الزكاة في ماله بأداء هذا الحق لمستحقيه تصورت مدى الألفة التى يتكامل نسيجها بين فئات المسلمين وجماعاتهم وأفرادهم وبدون هذه الألفة لا يتم أي تماسك بين بنيان المجتمع الذي من شأنه ومن شأن الزكاة أن نقص على كثير من عوامل البطالة وأسبابها فإن من أهم أسبابها الفقر الذي لا يوجد معه الفقير قدراً أدني من المال ليفتح به مشروع صناعة أو عمل ولكن شريعة الزكاة عندما تكون مطبقة على جمعها فإن من حق الفقير أن يأخذ من مال الزكاة ما يكفيه للقيام بمشروع عمل يتلاءم مع خبراته وكفاءته، وهي السبيل الوحيد لتطهير القلوب من الأحقاد والحسد والضغائن وهي ادران خطيرة لا تنتشر في المجتمع إلا عندما تختفي منه مظاهر التراحم والتعاون والتعاطف وليست هذه المظاهر شعارات من الكلام . وإنماء هي حقائق ينبغي أن يلمسها الشعور وأن تتجلي ثمارها ملموسة بشكل مادي في المجتمع فإذا طبقت الزكاة على وجهها برزت هذه الثمار جليه واضحة وفعلت فعلها العجيب في تطهير النفوس من جميع الأحقاد والضغائن

وتآخي الناس على اختلاف درجاتهم في لثروة والغني . وصدق الله العظيم إذ يقول: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا). سورة التوبة الآية (103).([1])

رابعاً: شروط الزكاة :

فرضت الزكاة في المال ووضعت لها شروط بتوافرها يكون المال محلاً لوجوب الزكاة.

1. أن يكون المال مملوكاً ملكية تامة :

هو قدرة المالك على التصرف بما يملك تصرفاً تاماً دون استحقاق للغير لأن الزكاة فيها معني التمليك والإعطاء لمستحقيها فلا يتحقق ذلك إلا من المالك القادر على التصرف فلا زكاة في مال الضمار وهو ما غاب عن صاحبه ولم يعرف مكانه. أو لم يقدر على الوصول إليه، وقد روى عن عدد من الصحابة لا زكاة في مال ضمار، ولا في مؤخر صداق لأنه لا يمكن للمرأة التصرف فيه ، ولا زكاة في الدين على معسر ، ولكن إذا قبض شيئاً من ذلك زكاة عن سنه واحدة فقط ولم أقام غائباً عن صاحبه سنين أو بقي في ذمة الزوج أو الدين على معسر سنين [(2)].

2. أن يكون المال نامياً أو قابلاً للنماء :

بمعني أن يكون نامياً حقيقة أو تقديرا ويقصد بالنماء الحقيقي الزيادة بالتوالد والتناسل والتجارة ويقصد بالتقديري فاعليه المال للزيادة وذلك في الذهب والفضة والعملات فإنما قابله للنماء بالمتاجرة بها فتزكي مطلقاً ، أما عروض القنية فلا تزكي لعدم النماء الحقيقة ولا تقديرا.

3. أن يبلغ المال النصاب:

النصاب مقدار من المال معين شرعاً لا تجب في أقل من سنة وأن من الشروط الواجب توافرها في الأموال الخاضعة للزكاة بلوغ النصاب وينطبق على النقود والذهب والفضة وعروض التجارة والأنعام وفي ذلك ورد في الحديث النبوي (أن الذهب لا يؤخذ منه شئ حتى تبلغ مائتي درهم فإذا بلغ مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ونصاب الذهب عشرون مثقالاً وتساوي (85) جراماً من الذهب الخالص ، ونصاب الفضة مائتا درهم وتساوي(595) جراماً من الفضة الخالص والنصاب في زكاة عروض التجارة هو ما قيمته (85) جراماً من الذهب الخالص وللأموال الزكوية الأخرى أنصبتها ويخضع للزكاة مقدرا النصاب وما زاد عنه، أما مادون النصاب فليس وعاء للزكاة وهو معفو عنه ، ويكفي أن يكتمل النصاب في طرفي الحول.

---

[1] المرجع السابق ، ص273.

[2] محمد السيد سرايا ، ود. فؤاد السيد المليجي ، دراسات في محاسبة الزكاة (الأسكندرية : الدار الجامعية للطابعة والنشر والتوزيع 1996م) ص 25.

4. الزيادة عن الحاجات الأصلية :

العروض المضافة للحاجات الأصلية مثل دور السكن وأدوات الحرفة وآلات الصناعية ووسائل المواصلات وأثاث المنزل لا زكاة فيها، وكذلك المال المرصد لسداد الدين على تفضيل يأتي في موضوعه فإن المدين محتاج إلى المال الذي في يده ليدفع عن نفسه الجبس والذل. ولذلك لا زكاة في الأموال المرصدة للحاجات الأصلية.

5.حولان الحول:

هو أن ينقص على بلوغ المال نصاباً أثنا عشر شهراً بحساب الشهر القمرية وإذا تعسر مراعاة الحول القمري بسبب لربط الميزانية بالنسبة الشمسية فإنه يجوز مراعاة السنة الشمسية على أن تزداد النسبة المئوية الواجب إخراجها لمراعاة نسبة عد الأيام التي تزيد بها السنة الشمسية عن السنة القمرية. [1].

6. منع الثني في الزكاة:

إذا زكي المال ثم تحول إلى صورة آخري مغايره له كالمحصول الزراعي إذا زكي ثم بيع بثمن أو الماشية التي زكيت ثم بيعت بثمن فالثمن الناشئ من بيع مال يزكي إذا حصل خلال الحول لا يزكي عند حولانه لأن ذلك يؤدي إلى تكرار الزكاة خلال حول واحد للمال نفسه في الواقع وهو منفي بالحدث الشريف (لا شئ في الصدقة) متفق عليه[2].

سادساً : مصارف الزكاة :

إن الله تعالي حد مصارف الزكاة تحديداً قاطعاً ولم يتركها للأهوال والرغبات البشرية.

1. الفقراء والمساكين:

أختلف الفقهاء والمفسرون في تحديد مفهوم الفقراء والمساكين فالحنفية يرون أن الفقير هو من يملك شيئا دون النصاب الشرعي في الزكاة والمسكين هو من لا يملك شيئاً أما الأئمة الثلاثة فيردون أن :-

الفقير: هو منة ليس مال ولا كسب حلال يكفيه لمطعمه وملبسه ومسكنه وغير ذلك مما لابد منه دون إسراف ولأتغير لنفسه ولمن نلزمه نفقته وذلك كمن يحتاج إلى مائه لريال ولا يجد إلا الأربعين ريال.

أما المسكين: هو من قدر على مال حلال يقع موقعاً من كفايته وكفاية من يعوله إلا أن الكفاية لا تتم به وذلك مثل الذي يحتاج إلى عشرة فيجد سبعه أو ثمانية وأن ملك نصاباً.

2.العاملون عليها:

---

[1] المرجع السابق ، ص26.

[2] ا لمرجع السابق، ص 27 .

ويقصد بالعاملين على الزكاة كل الذين يعملون في الجهاز الإداري للزكاة من محاسبي وجباة وخزنه وموزعين ، ويشترط في العاملين على الزكاة. [1].

أن يكونوا مسلمين لأن العمل على الزكاة يعتبر ولاية على المسلمين ، إن يكونوا مكلفين أي بالغني عاقلين أمناء على أحكام الزكاة ، الكفاية لعمل : والكفاية تعني الخبرة فالأمانة لا تكفي بل لابد من الكفاية فيه، ، وأن يكون العامل ذكر أو حراً لا عبداً.

3. المؤلفة قلوبهم:

هم الذين كان النبي(ص) يتألف قلوبهم لتقوية الإسلام أو رفع شرهم عن المسلمين، وهم قوم من المسلمين يقفون على حدود بلاد الأعداء يعطي لهم لدفاعهم عن المسلمين والإسلام، وهم زعماء من المسلمين أقوياء الإيمان يعطي لهم بقصد إغراء نظراتهم من الكفار ليدخلوا في الإسلام، ومن دخل الإسلام حديثاً ويقصد بعطائه،تثبيت إيمانه على الإسلام.

4. وفي الرقاب:

أي تحرير العبيد من الرق والعبودية، ويعتبر الإسلام قد ساهم في تصفية نظام الرقيق وإلغائه، ويري بعض الفقهاء المعاصرين بإغراض رق الأفراد إضافة تحرير الشعوب المستعمرة من الاستعباد لسهم الرقاب [2].

5. الغارمون:

هم المدينون الذين لا يستطيعون الوفاء بديونهم التي تحملوا بها في غير إسراف وفي أمر مباح، وقد قسم الفقهاء المقصود بالغارمين إلى ثلاثة أقسام:-

أ. من يستدينون لمصلحة خاصة كنفقه أو كسوة أو زواج أو علاج، والذين أصابتهم كوارث كالحرائق والسيول وغيرها.

ب. من يستدينون لمصلحة عامة كالذين يتحصلون الديان والتعويض من أجل أن يصلحوا بين الناس.

ج. من استدان لظروف اقتصادية وعجز عن السداد فيوفي عنه.

6. أبن السبيل :

أختلف الفقهاء في تعين المقصود م هذا المصرف، والغالب في استخدام هذا المصرف أنه يزاد به الجهاد ومن العلماء من توسع في معني هذا المصرف فلم يقصده على الجهاد وما

[1] د. يحي أحمد مصطفي قللي ، دارسة في الذكاة والمحاسبة الضريبية (الرياض : دار المريخ للنشر 1993م م) ص 92.

[2] المرجع السابق، ص ص 93- 94.

يتعلق به، بل فتره على شمولية على سائر المصالح والقربات وأعمال الخير والبر التي ينتفع بها المسلمين كالمساجد والمدارس فهم يرون أن سبيل اله لا يقتصر على الجهاد بحجة أن ظاهرة اللفظ لا يوجب القصر على الغزو.

7. في سبيل الله:

هو المسافر لغرض مشروع وأنقطع به الطريق فلا يستطيع الانتفاع بماله فهذا المصرف مأوى من لا مأوى له. لذا أمر الإسلام بمعاونة من أنقطع بهم الطريق إذا انقطعوا عن ذويهم وأموالهم وأوطانهم ويعتبر عناية الإسلام بالمسافرين لون من ألوان التكافل الاجتماعي لا مثيل له في الأنظمة والأمم والزكاة تنظيم اجتماعي ينبغي أن يتولاه جهاز إداري يشرف عليه الدولة لأن من مسئولتها جباية الزكاة ووضعها في مصارفها الشرعية وأكبر دليل على ذلك أن الله تعالى ذكر القائمين على أمر الزكاة وجعل لهم نصيباً في أموال الزكاة لسد حوائج الفقراء والمحتاجين وإظهار الثواء والتراحم بين أفراد المجتمع الواحد. [1].

مما سبق تلاحظ الباحثة أن الزكاة تنظيم إداري واجتماعي تشرف عليه الدولة ويتحدد بالمبلغ البالغ للنصاب ومال حال عليه الحول يأخذ من أغنياء المسلمين إلي فقرائهم مما يمنع الحسد والضغائن بين الناس ويعم التودد والتراحم بين أفراد المجتمع الواحد والزكاة رابطة دينيه بين العبد وربه وهي تطهير وتزكيه لنفس المؤدي للزكاة.

[1] المرجع السابق، (ص 95).

المبحث الثاني
المعايير المحاسبية مدى ارتباطها بمحاسبة الزكاة

اولاً :مفهوم المعايير:-

يعرف المعيار في اللغة بأنه : النموذج المعد مسبقاً لقياس على ضوئه وزن أو طول شئ معين أو درجة جودة . أيا كانت المعايير ، يمكن النظر إليها على أنها شئ معين أو درجة المقاييس أو الموازيين المعتمدة والمقبولة من قبل المجموعة أو المجتمع أو الدولة أو العالم لقياس أو لحكم بواسطتها على جودة شئ معين ، هذه المقاييس منها ما هي مقاييس طبيعية ومنها ما هي وضعية ومنها ما هي إلهية ، ففي حين يكون المعيار لقياس درجة الحرارة هو الترمومتر.

وفي المحاسبة فإن المعايير : وهي عبارة عن مجموعة من المقاييس والإشارات المرجعية الوضعية والمحددة ، يستند عليها المحاسب في إنجاز عمله من قياس واثبات المعايير المحاسبية تتسم بالشمولية والقبول من قبل الجميع بغض النظر عن اختلاف بيئاتهم أم أنها تخص مجموعة معينة .

في الواقع أن المتتبع للتطور التاريخي للمعايير أن المعايير المحاسبية يمكن تشيدها وإلى حد كبير بالقوانين الوضعية الأخرى والتي يتم وضعها من قبل أعضاء المجتمع بناء علي احتياجاتهم وتجربتهم وخبرتهم في الحياة . وطالما أن هذه الاحتياجات والتجارب تختلف من دولة إلى أخرى. فإن صلاحية وقبول هذه القوانين محصور في حدود تلك الدولة . ويمكن القول أن المعايير تعكس مجموعة من القواعد التي توضع بمعرفة وتجربة مجمعة من المحاسبين والقوانين الطبيعية تكمن في أن المعايير المحاسبية تستعد من الهداف الأكثر أهمية للقوائم المالية وبالتالي ستكون هناك ضرورة لتعديل والتطوير مع تغير الأهداف الرئيسية للقوائم المالية. [1]

ثانياً : أنواع المعا يير :-

[1] د. مفتاح على السائح ، المحاسبة الدولية ،(القاهرة : دار التقدم العلمي ، 2010م) ،ص ص 58-59.

إن وضع المعايير تأثر بالتطورات العلمية التي حدثت في ميدان الهندسة والإدارة فقد استعملت المعايير الهندسية في تحديد مواصفات المنتجات ووضع كمية المعيار واستعملت أفكار الإدارة العلمية في تحديد معايير العمل، بناء على دراسات الزمن والحركة واستغلت الميزانيات التقديرية المرنة في وضع معايير تكاليف التصنيع غير المباشرة .

ويعتمد في كثير من الحالات على فلسفة أراء الأشخاص المسئولين ونظرتهم للأمور في وضع المعايير إذ توجد كثير من التقديرات لا تخضع للقياس العلمي الدقيق.، مما يؤدى إلى تباين الآراء بشأنها لذلك قد يختلف المستوى الذي توضع علية المعايير باختلاف المسئول الذي يتولي هذه المهمة.

كما تستند المعايير إلى ظروف عادية أو مثالية من الكفاءة وحجم النشاط ، أما عملية وضع معايير التكاليف الصناعية غير المباشرة فتحتاج إلى معرفة النشاط في ظل الأحوال العادية أو المثالية والذي يستخدم كأساس في حساب معدلات التحميل وعموماً هناك أربعة أنواع من المعايير هي: [1]

(أ)المعيار المثالي:-

يمثل مستوي الأداء الذي يمكن تحقيقه في ظل أفضل الظروف السوقية والإنتاجية وضع هذا المعيار يتطلب الحصول أفضل الأسعار لمواد والعمل واستغلال الموارد بأقصى كفاءة للحصول علي أكبر كمية من الإنتاج كما يتطلب الكمال ولا يسمح بوقوع أي إسراف أو تبذير في عوامل الإنتاج ، فمن المتوقع عدم تحقيق هذا المعيار نظراً لعدم توفر الظروف المثالية في البيئة الصناعية التي تتميز بالديناميكية المتسمرة وقد يستعمل هذا المعيار من طرف الإدارة كأداة لتحفيز العاملين علي مستوي عال من الكفاءة

(ب)المعيار العادي:-

يمثل هدفاً يمكن تحقيقه في ظل عمل تتميز بالكفاءة ويسمح هذا المعيار بوقوع انحرافات في عوامل الإنتاج ضمن حدود معينة التكلفة المعيارية العادية تكون أعلي من التكلفة المعيارية ، وأن كل هذا لا يعني عدم وقوع انحرافات غير مجندة في الواقع العملي برفع مستوي التكاليف في هذا المعيار بحيث لا يمكن للعاملين تحقيقه بسهولة دون تحسين كفاءاتهم.

(ج) المعيار الأساسي:-

في هذا المعيار توخز تكاليف سنه معينه كأساسي لمقارنة أي بمعني أنه يتم مقارنة تكاليف سنة الأساس مع تكاليف سنوا ت أخري . هذا المعيار الذي لا يعدل بمرور الوقت

[1] د. حسنين بلعجوز ، نظام المعلومات المحاسبي(الإسكندرية : مؤسسة الثقافة الجامعية 2009م) ، ص ص 260 -261.

طالما لم تتغير طرق الإنتاج والمنتجات ويندر استعمال هذا المعيار في الواقع نظراً لتغيرات السريعة في مواصفات المنتجات وطرق الإنتاج .

المعيار المتوقع فعلاً:-

تمثل ظروف العمل المتوقعة في الفترات المستقبلية وبذلك يعبر عن الهدف الذي تسعي الإدارة لتحقيقه في الفترات المستقبلية فوقوع أي انحرافات غير مجندة عن هذا المعيار يفترض أنه يعود إلى عدم الكفاءة في عمليات الإنتاج ، ما لم يكن سببه عوامل طارئة لا تخضع لرقابة الإدارة ولم تتمكن من التنبؤ بها .

المعايير المحاسبية :-

يشكل عام يكمن القول أن المعايير تلعب دوراً مهماً في حياة الإنسان وقد يكون من الصعب على الإنسان تخيل انتظام الحياة وتطورها بدون وجود أي من هذه المعايير طبيعية كانت أو وضعية أو إلهية ، فهذه المعير تستخدم كمقياس من قبل الفرد والدولة والعامة في مراقبة تنفيذ وتقيم الأنشطة المختلفة والسؤال هذا هو، هل يمكن أن ينجز الإفراد والمؤسسات أعمالهم وهل يمكن مراقبة وتقييم أدائهم بدون استخدام للمقاييس بالتأكيد الإجابة ستكون بالنفي. [1]

إن وجود المعايير المحاسبية يعزز موضوعية المخرجات المحاسبية ، حيث إن موضوعية القياس التي تتطلبها المحاسبة لا يمكن تحقيقها إلا بوجود إطار نظري متكامل يحكم عملية التطبيق ، ومن هنا جاء ما يعرف بالتنظيم المحاسبي، وهو محاولة لوضع إطار عام لممارسات المحاسبة وذلك بتنظيمها ووضع ضوابط وحلول لمشاكل التي تواجه التطبيق العمل ، بها وبالتالي يمكن القول بأن بدون وجود هذه المعاير المحاسبية سوف يكون هناك ما يشبه الفوضى المحاسبية حيث إن الاختلافات سوف تكون كبيرة بين المحاسبين في معالجة نفس الممارسات المحاسبية ، وهو ما قد يساء استقلاله من قبل المحاسبين في الغش والتلاعب مما يقلل من موضوعية وعدالة المخرجات المحاسبية ، ويكمن الإشارة هنا للأزمات المالية والمشاكل التي حدثت بعد تفاقم الكساد بدول النظام الرأسمالي بين علم 1929م و193م ما أدي بالشركات التي تقف علي هاوية الإفلاس إلي نشر بيانات مضللة تظهر مشروعاتها بوضع مالي أفضل من الوضع الحقيقي لها وكان هذا التضليل من خلال إقرار سياسات محاسبية تؤدي إلى رفع قيمة الصول أو زيادة

[1] المرجع السابق ، ص262.

الأرباح بشكل مغاير لواقع للحد من التلاعب والمضار الناتجة عنه ظهرت الحاجة إلي وضع معاير ومبادئ المحاسبة لإلزام الإدارة في مختلف الشركات للتقيد بها .

ثالثاً: المعايير المحاسبية :-

شهد القرن العشرين تطورات وتغيرات اقتصادية وسياسية واجتماعية متعددة كان مؤداها اتجاه الدولة نحو اعتناق فلسفة الحرية الاقتصادية القائم علي آليات السوق، والتي تطلب تحويل ملكية وإدارة وسائل الإنتاج من الحكومة إلى الأفراد والذي يتطلب سوق أوراق مالية علي كفاءة عالية لما يلعبه هذا السوق من دور حيوي في توجيه النشاط الاقتصادي في المجتمع. [1]

وفي ظل تلك الظروف الاقتصادية والتحديات والتغيرات الحالية والمستقبلية التي علي الاقتصاد. وبعد مرور قانون سوق المال رقم (65) زادت أهمية المعلومات المحاسبية في عملية صنع واتخاذ القرار ، لذلك فإن إدارة مختلف منشآت العمل سواء كانت هادفة للربح أو غير هادفة للربح ، فأنها تواجه كثير من المشكلات المتعددة في تنوعها والمعقدة في طبيعتها ، ومنها علي سبيل المثال:-

ندرة الموارد ، تزايد حدة المنافسة ، تزايد الاعتماد علي الحاسب الإلكتروني التطور السريع في تقنيات وسائل الإنتاج.

اتخاذ القرارات ذات الطابع الاقتصادي وهي قرارات الاستثمار وقرارات تعظيم الربحية ، وقد ترتب علي ذلك ، إن إدارة الوحدة الاقتصادية أصبحت في حاجة ماسة لاستخدام الأساليب والأدوات العلمية التي تتيح لها التغلب علي تلك المشكلات . ولذلك أصبح من الضروري توافر أسس وقواعد ومفاهيم محاسبية موحدة للوحدات الاقتصادية بكافة إشكالها القانونية ، تلتزم بها الوحدات لكي تكون لها بمثابة منهاج تسير علي ضوئه.

فالمعايير المحاسبية تعبر عن أدوات قياس محاسبية تستخدم في الإفصاح والقياس والتقييم المحاسبي ، وتخطي بقبول عام لمعظم لأطراف المستخدم والمستفيدة من القوائم المالية .

وترجع أهمية المعاير المحاسبية إلى أنها تعتبر بمثابة منهاجاً مرشداً للأداء الفعلي في مجالات التطبيق الفعلي للمحاسبة ليهدف توفير معلومات ذات جودة مقبولة ، كما أنها تحد المتطلبات أو الخصائص التي يجب أن تتسم وتتصف بها المعلومات المحاسبية ومن ثم فهي تعتبر القواعد الأساسية الواجب إتباعها لتقوية نوعيه هذه المعلومات المحاسبية ،

1. [1] مفتاح على السائح ، مرجع سابق ، ص ص 60- 61.

حتى يتثني توفير أسس وقواعد ومفاهيم محاسبية موحدة للوحدات الاقتصادية بكافة أشكالها القانونية تكون لها بمثابة مرشد ومنهاج تسير علي نهجه. [1]

تمثل معاير المحاسبية التي أصدرتها وزراه الاقتصاد ويمكن تبويب المعاير المحاسبية في المجموعات الرئيسية الآتية :-

أولاً : معايير محاسبية خاصة بالإفصاح :-

1- المعيار الأول: الإفصاح عن السياسات المحاسبية.

2- المعيار الثالث: المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية.

1- المعيار الخامس: صافي ربح أو خسارة الفترة الخطاء الجوهرية تغير العلميات المحاسبية.

2- المعيار السابع: الظروف الطارئة والأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية.

3- المعيار التاسع: عرض الأصول الالتزامات المتداولة.

4- المعيار الخامس عشر: الإفصاح عن الأطراف ذوى العلاقات.

5- المعيار التاسع عشر: الإفصاح القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المتشابهة.

ثانياً : معايير محاسبية خاصة بالقياس والتقييم المحاسبي وهي:-

1- المعيار الثاني: المخزون.

2- المعيار الرابع : قوائم التدفقات النقدية .

3- المعيار العاشر:- الأول الثابتة وأهلا كاتها.

[1] د. محمود عبد ربه ،المعاير المحاسبية ومشكلات التطبيق ،(القاهرة : الدار الجامعية 2000م) ، ص ص 47-48.

4- المعيار الحادي عشر : الإيراد.

5- المعيار الرابع عشر: تكلفة الافتراض.

ثالثاً : معايير محاسبية خاصة بأنشطة متخصصة هي:-

1-المعيار السادس: تكاليف البحوث والتطوير.

2- المعيار الثامن: عقود الإنشاءات. (1)

3- المعيار الثاني عشر:المحاسبية عن المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات

4- المعيار العشرون: القواعد والمعايير المحاسبية المتعلقة بعمليات التأجير التمويلي .

رابعاً : معايير أخرى متنوعة :-

1- المعيار الثالث عشر: آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية .

2- المعيار السادس عشر : المحاسبية عن الاستثمارات.

3- المعيار السابع عشر القوائم المالية المجمعة والمحاسبية عن الاستثمارات في الشركات التابعة.

4- المعيار الثامن عشر : المحاسبية عن الاستثمارات في شركات شقيقة.

خامساً :معايير القياس المحاسبي المرتبطة بالزكاة:-

1- معايير الإفصاح عن حقيقة الدخل أو الثروة :

يعتمد هذا المعيار علي فكرة مؤداها أن المكلف بدفع الزكاة يتبقي عليه أن يوضح للمؤسسة التي تتولي مهمة تحصيل الزكاة الحقائق المالية المرتبطة بنشاطه الخاضع لزكاة

وذلك من خلال إقراره الذي يقدمه عن الفترة الزمنية محل المحاسبة ، ومن ثم يجب أن تعكس القوائم المالية التى يرفقها مع أقراره القيم الحقيقة للبنود التي تظهرها هذه القوائم.[1]

أ. معيار النماء:

يشترط لخضوع المال للزكاة أن يكون نامياً والمال النامي هو المال الذي يرد على صاحبه دخلاً أو غلة بحيث يترتب على هذا المعيار زيادة في رأس المال مثل الأنعام السائمة كالإبل والبقر والغنم والنقود من الذهب والفضة والزرع والثمار والمعادن والأنعام.

والنماء يقصد به في اللغة الزيادة ، كما أن النماء في الشرع نوعان نماء حقيقي ونماء تقديري ، والنماء الحقيقي هو الزيادة في المال الناتجة عن التوالد والتناسل والزيادة الناتجة عن التجارة ، إما النماء التقديري فيقصد به أن يكون المال قابلاً للزيادة في يد صاحبه أو نائبه. وبناء على هذا لا تجب الزكاة في دواب الركوب ودور السكن والآلات التي يستخدمها الحرفيين وأثاث المنازل لأنها لا تعد أموالاً بالفعل ولا بالقابلية ، ولا زكاة على من لم يتمكن من ماله بنفسه أو نائبه بمال الضمار ، ويقصد به المال الغائب الذي لا يرجي ، وفي هذا يري الدكتور يوسف القرضاوي أن أوسع المذاهب فى تطبيق هذا المعيار هو مذهب الآمال مالك، ويرى المالكية أن الزكاة لا تجب في الدين الذي للإنسان علي غيره حطي يغضبه فإذا قبضه كالعام واحد أما المال الذي سقط من صاحبه أو ضاع منه فلا يزكي إلا أذا عاد لصاحبه وعلي هذا النحو لا تخضع محاسبة الزكاة الديون المعدومة للزكاة ، اما الديون المرجوة فيجب أن تزكي ، وفقاً لما تقدم تجب الزكاة في الزيادة أما الأصول الثابتة (عروض القنية) لا تجب فيها الزكاة لأنها لا تعد مالاً نامياً بالفعل القابلية ، لكن غلتها تخضع لزكاة.

ب. معيار الدخل أو الثروة على أساس القيم الجارية :

على الرغم من أن سياسة الحيطة والحزر تلقي حطي الآن قبولاً من جانب جمهور من المحاسبين ، إلا أن التطبيق العملي لهذه السياسة قد كشف عن مآخذ كثيرة تؤدى إلى عدم ألدقه في قياس نتائج الأعمال حيث يترتب عليها انتقال الأرباح من عام لأخر ، كما أنها تتعارض مع معيار الإفصاح عن القيم الحقيقية لعناصر المركز المالي. [2]

---

[1] الرجع السابق ص262.

[2] د. عصام الدين متولي ، محاسبة الزكاة : (القاهرة : دار النهضة العربية 2002م) ، ص ص 279-280.

لهذا أصدرت الهيئات والمجامع العلمية توصياتها بضرورة تقويم المخزون السلعي على أساس التكلفة الاستبدالية الجارية ، ولقد اصدر مجمع المحاسبين الأمريكي توصياته الخاصة بتوحيد قياس عناصر التكاليف المختلفة من مواد وأجور وأقساط الأملاك على اساس وحدات من القيم الجارية وذلك لتحديد الربح تحديداً سليماً ، وقد ورد في تقرير لجنة وضع معايير المحاسبية في إنجلترا أم محاسبة القوة الشرائية تهتم باستبعاد آثار تغيرات القوة الشرائية العامة لنقود على الحسابات المعدة طبقاً لتطبيق المحاسبي المألوف ، وإذا رجعنا إلى الفكر المحاسبي الإسلامي في هذا الشأن لوجدنا أن هذا الفكر كان له الفضل الأسبق في ارساء مبادئ التقويم على اساس القيم الجارية .[1]

1.معيار تخصيص السنوات المالية :-

يلاحظ أن جمهور الفقهاء اتفقوا على أن الزكاة لا تجب المال حني يحول عليه الحول لقول رسول الله (ص) (لا زكاة في المال حني يحول عليه الحول) ، ولا يشترط حولان الحول في زكاة الزرع والثمار والمعادن ، وبناء على هذا ينبغي على المحاسب لإغراض القياس محاسبة الزكاة أن تعتبر كل سنة وحدة منفصلة عن باقي السنوات ولها نتيجتها المستقلة مع تطبيق قاعدة الاستحقاق التي بمقتضاها يتم تجميل الفترة المحاسبية بمصروفاتها وإيراداتها الخاصة بها بصرف النظر عن المدفوع والمقبوض منها، وفي هذا الشأن يقول أين رشد (فما أنفق الرجل من ماله قبل الحول بيسير أو كثير أو تلف منه بعد
الحول بكثير فالزكاة عليه فيه واجبه مع ما بقي من ماله)

ووفقاً لهذا نري أنه لا يجوز للمحاسبي الفاحص لإفراد المكلف بأداء الزكاة أن يقوم بإجراء نوع من المقارنة بين مقدار الزكاة المستحقة على المكلف في سنة معينه لإثبات الخطأ في تقدير الأموال التى حقها الممول في سنة أخرى كما أن أتفاق المكلف مع الإدارة المالية التي تتولي كما تحصيل الزكاة علي تقدير إرباحه في سنة معينه يجب الا يكون حجة أو مقياس تعتمد عليه عند تقدير الأرباح في السنوات التالية تحقها للعادلة عند توزيع الدخل أو الثروة .[2]

[1] المرجع السابق، ص 280.
[2] المرجع السابق، ص 282.

3. معيار مراعاة المقدرة التكلفية :-

يعتمد القياس في الفكر المحاسبي الإسلامي علي وجوب مراعاة المقدرة التكلفية للمكلفين بأداء فريضة الزكاة ، ووفقاً لهذا المعيار يجب أن يكون المال أو الإيراد الخاضع لزكاة فاضلاً عن الحوائج الأصلي لمالكه استناداً إلى قول الحق تبارك وتعالي (ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو)

والعفو يقصد به الباحث هنا الفضل عن الحاجة والحوائج هي مالاً غني عنه وتتمثل في كافة بنود الإنفاق علي السلع والخدمات الضرورية ، اللازمة ولأولاده وأفراد أسرته وكل من يعوله عملاً بقوله تعالى (لا يكلف الله نفساً الا وسعها) .

وتجدر الإشارة إلى أن الشريعة الإسلامية قدرت النصاب في جميع فروع الضرائب الإسلامية بمقدرها عشرين ديناراً أو مائتي درهم ذلك بعد خصم الديون المستحقة على المكلف بدفع الزكاة ، وسند لك ما روي عن الأمام أبو عبيد بن سلام الذي قال: (حدثنا إبراهيم بن سعد أبن شهابه عن السائب ابن يزيد قال،(سمعت عثمان بن عفان يقول : هذا شهر زكاتكم فم كان عليه دين فليؤده ، ومن أخذ منه حتى يأتي هذا الشهر قابل، كما قال أبو عبيد: حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون ابن مهران قال(اذا حلت عليك الزكاة فانظر كل مالك ، ثم أطرح منه عليك من الدين ، ثم زك ما بقي).

1.معيار الموضوعية في القياس:-

يقصد بهذا المعيار وجوب قيام الإدارة المالية المختصة بتحصيل الزكاة والضرائب لقياس أموال ودخول المكلفين بالشكل الذي يحق العدالة ويحث عن التميز والمغالاة.

وبجدر بالملاحظة أن التشريع المالي الإسلامي قد حرص كل الحرص على البعد عن ظلم المكلف بأداء الزكاة ،

وفي هذا يقول الإمام أبو عبيدة حدثنا عبد الله بن صالح ويحي بن بكير عن الليث بن سعد عن يزيد ابي حبيب عن سعد بن سنان عن أنس بن مالك قال : قال : رسول الله صلي الله عليه وسلم المعتدي في الصدقة كما نعها).

وفي مجال المحاسبة المكلفين بأداء الزكاة نرى أن العدل في قياس الموال الإيرادات

الخاضعة للزكاة يستلزم من المكلف ضرورة الاحتفاظ بسجلات ودفاتر محاسبية من خلالها تتمكن الإدارة المالية من تحديد أمواله ودخله الخاضع للزكاة بطريقه أكثر موضوعية. [1]

مما سبق تلاحظ الباحثة أن المعايير هي مقاييس وإشارات مرجعية تجعل عملية حساب وعاء الزكاة عملية سهلة ميسرة وتمكن من القياس المحاسبي العادل للوعاء وتقدير الزكاة قد يتم على اسس وقواعد شرعية لذلك يتم تحيد الوعاء بموضوعية تامة وفق ما بينه الشرع والوصول الى القياس العادل.

الفصل الثاني:

التكيف الفقهي لزكاة المستغلات و زكاة عروض التجارة

المبحث الأول: مفهوم زكاة المستغلات وزكاة عروض التجارة

المبحث الثاني: مشاكل قياس وعاء زكاة المستغلات وزكاة عروض التجارة

[1] ، المرجع السابق، ص ص282-284

المبحث الأول
مفهوم زكاة المستغلات وعروض التجارة

تمهيد:

أولاً : زكاة المستغلات:

يقصد بالمستغلات الأموال الثابتة التي يقتنيها الفرد أو الشركة بغرض استغلالها وليس بغرض إعادة بيعها ومن أمثله هذه الموال العقارات التي يمتلكها بعض الأفراد بغرض تأجيرها للغير مقابل قيمة إيجازية يحصلها المالك كل دفتر حسب طبيعة العقد.

وفي عصرنا الحاضر اتسع نطاق هذا النوع من الأموال وظهرت شركات متخصصة في تأجير العقارات وأخرى متخصصة في تأجير وسائل النقل (مثل شركات النقل البحري والجوى والبرى) ويضاف إلى ذلك ابيضاً مباني وآلات المصانع التي تستخدم في إنتاج السلع وبالرغم من أن هذه الموال معدة للنماء إلا أنها ليست معدة للتجارة ولكن للاستغلال ففي أموال التجارة يتحقق الربح عن طريق البيع والشراء أي تحويل عينه من يد إلى يد أما أموال المستغلات فتبقي بعينها تدر دخلاً دورياً.

قد أختلف الراء الفقهاء في مدى وجوب الزكاة من أموال المستغلات وخاصة تلك التي استجدت في العصر الحاضر فذهب بعضهم إلى عدم وجوب الزكاة في المصانع وأن عظم إنتاجها ولا في العمارات وأن شهق بناياتها ولا في السيارات والطائرات والسفن التجارية وأن عظم إيرادها ونظر لعدم وجود نص صريح في كتاب الله وسنه رسول الله (صلي الله صلي الله عليه وسلم) . وهم يرون أن الإيرادات المقبوضة من هذه المستغلات إذا بلغت نصاباً وبقيت حولاً كاملاً ففيها زكاة النقود.

وحتى أن النماء هو على وجود زكاة المال ومن ثم فبالقياس تجب للزكاة تأجير العمارات والسيارات والطائرات وغيرها فالزكاة تطهير لأرباب المال أنفسهم وشكر لنعم الله عليهم ومواساة لذوى الحاجات من الفقراء والمساكين، ومن عدل الإسلام وتسيره أن اعفي دور السكني ودواب الركوب الخاصة وأثاث المنازل للاستعمال الخاص من الزكاة.[1]

لقد جاء الإسلام بالإحكام القاطعة مجملة في القرآن الكريم وترك تفسيرها للسنة القولية والفعلية والتقرير واجتهاد الصحابة وأعطي الفقهاء من بعدهم حق الاجتهاد والاستنباط والقياس.

[1] د. سلطان بن على السلطان : المرجع السابق. ص 112

ولقد استحدث صوراً من الموال لم تكن معروفه في عهد الرسول (صلي الله صلي الله عليه وسلم) ولا في عهد الصحابة إلا أن فريقاً من العلماء والباحثين اجتهدوا في أستنبا ما يناسب تلك الأموال المستحدثة من أحكام الإسلام في مجال فقه الموال ومثال ذلك ما ورد من أحكام السلام في مجال فقه الموال ومثال ذلك ما ورد من أحكام وقوانين وتوصيات. وأن من الأموال المستثمرة والمستحدثة استثمار رؤوس الموال في سيارات نقل ركاب بالأجرة و كذلك تأجير العقارات لسكني الغير واستغلال بعض الأصول الثابت بغرض تحقيق الإيراد وهذه الموال تعرف بالمستغلات.

حين يقصد بالمستغلات إليها أموالاً مستثمرة في أصول بقصد تحقيق الكسب والنماء كالإيرادات التي تتحقق عن طريق التأجير إلى الغير أو عن طريق بيع إنتاجها فهي نامية بالفعل ويتوافر فيها كافة الشروط الأساسية لخدوعها [1]

قد يتساءل البعض عن الكيفية التي يتم بها إزاء زكاة المستغلات ل تؤخذ الزكاة من رأس المال وغلته كما في أموال التجارة أم تؤخذ الزكاة من غلته وإيراد فقط كما في الحبوب والنماء والعسل إذ بلغ نصاباً فقد أختلف أراء الفقهاء في هذا الصدد ويمكن حصر هذا في ثلاثة اتجاهات على النحو التالي:-

الاتجاه الأول:

أن تقوم وتزكي زكاة التجارة وطبقاً لهذا الاتجاه يعامل مالك العمارة الاستغلالية والطائرة والسفينة التجاريتين معاملة مالك السلع التجارية حيث يقدم المستغلات كل عام مضافاً إليها صافي الإيرادات المتحققة من استغلال العمارة أو الطائرة ويخرج من مجموع ذلك 25% (أي قيمة الأصل مضافً إليه صافي إيرادها) كعروض التجارة ومن المتعارف عليه أن العمارات والأثاث والسيارات والأجهزة الصناعية المختلفة إذا ما أعدت للاستعمال الشخصي، فإنها لا تخضع للزكاة أما إذا أعدت للاستغلال وأصبح من شأنها أن تجلب نماء وربحاً فقد صبحت طبقاً لهذا الاتجاه من الأموال الزكوية وزكاتها فى هذه الحالة كزكاة عروض التجارة نصاباً ومقداراً.[1]

رأى الدكتور القرضاوى بشأن هذا الاتجاه مبرراً رياه في عده نقاط:-

كيفية أداة زكاة المستغلات :

1.د. عز العرب فؤاد ، الزكاة في ضؤ رؤية معاصرة (الإسكندرية : دار الأقصى للكتاب 1406هـ)، ص 45.

[1] المرجع السابق ، ص 113

(1) أن هذه العمارات والمصانع ومشاكلها لا يعدها مالكها للبيع بل للاستغلال فهي ليست ككل يعد بقصد الربح ينضبط هذا على التجار والمقاولين الذين يشترون العمارات أو يبيعونها بقصد بيعها والربح من ورائها ف هذه تعامل معاملة عروض التجار بلا نزاع.

(2) إذا اعتبرنا كل من ملك رأس مال ثابتاً وغير معد للبيع بل للاستغلال والنماء تاجراً كان مالك الأرض والبستان التي تخرج له زرعاً وثمرا تاجر أيضاً وهذا يهني أن يقوم كل عام أرضه أو بستانه ويخرج عنها ربع العشر زكاة وهذا مالا يقبل ولا يقوم به أحد.

(3) أن صاحب عروض التجارة بيعها ويخرج زكاتها من قيمتها ولكن صاحب العمارة أو المصنع يخرج زكاته من غلتها فإذا توقف استغلالها لسبب من السباب كان لا يجد صاحب العمارة من يستأجرها أو لا يجد صاحب المصنع المواد الأولية اللازمة أو الأيدي العاملة أو السوق الرائجة فمن أين يخرج زكاتها إذا لم يكن له مال آخر إذ لا سبيل إلى ذلك الا بيع المستغل نفسه أو جزء منه وفي هذا عسر ظاهر . والله يريد بعبادة اليسر ولا يريد بهم العسر.

(4) أن هذه المستغلات تحتاج في كل عام إلى تثمين وتقدير لمعرفه قيمتها السوقية عند حولان الحول وهذا يتأثر بعوامل منها العمر إلا نتاجي للأصل فبزيادة الاستغلال مع مرور السنين تنقص قيمته تدريجياً نتيجة لاستهلاكه كما أن تقلب السعار تبعاً لشنئ العوامل الداخلية والخارجية له أثره في هذا التقويم ناهيك عن الصعوبات التطبيقية اللازمة لعملية التقويم الذي يحتاج إلى مختصين ذوى كفاية وأمانة قد لا يتوفرون كما أن كل هذا يقتضي جهوداً ونفقات تنتقص أخيراً من حصيلة الزكاة. [2]

الاتجاه الثاني:

أن تزكي الغلة زكاة عروض التجارة ذهب وهذا الاتجاه إلى تزكية الإيراد الناتج من استغلال العمارات وأرباح المصانع وأجرة السيارات والطائرات والآلات وتأجير الأثاث ونحوها بدون اشتراط حول لذلك ونسبة 2.5% فقد روى عن الأمام أحمد أن من أجر داره وقبض كراهاً (أن يزكيه إذا استفاد) أي أن ابن قد أمنه رأى أن من أجر رآه وفيض كرهاً فلا زكاة عليه فيه حتى يحول عليه الحول لقول النبي (صلى الله عليه وسلم) أي زكاة في مال حتى

[2] د. سلطان بن محمد ، مرجع سابق ، ص ص 113-114

يحول عليه الحول) ولأنه مال مستفاد بعقد معاوضة فهو أشبه بثمن البيع وكلام أحمد أن يزكيه ذا استفادة لأن من يؤجر داره لمدة سنة وقبض أجرتها في آخرها فيجب عليه زكاتها لأنه أكتسب هذا الأجرة من أول الحول فصارت كسائر الديون أذا قبضها في ناية الحول يجب أن تزكيها حين يقبضها وقد صرح بذلك في بعض ما ورد عنه من روايات لذلك ترى أن يحمل مطلق كلامه على مقيدة إلا أن عليه أغلبية لجنة التوصيات والفتاوى في مؤثر الزكاة الأول الذي عقد في الكويت عام 1404هـ ذهبوا إلى أن الغلة تضم في النصاب والحول إلى ما لدى مالكي المستغلات من نقود وعروض التجارة وتزكي نسبة ربع العشر(اى 2,5%) .

الاتجاه الثالث :

أن تزكي الغلة زكاة الزروع والثمار يتفق هذا الاتجاه مع الاتجاه الثاني في أخذ الزكاة من غله الأشياء المعدة لاستغلال ولكنه يخالفه في مقدار ما يؤخذ إذا الواجب هو العشر أو نصف العشر قياساً على زكاة الزر وع والثمار وهذا الرأي ذهب إليه بعض أعضاء لجنة التوصيات والفتاوى في المؤتمر الأول للزكاة إلا أنهم رأوا أن الزكاة تجب في صافي غلتها للزائدة عن الحاجات الأصلية لما لكيها بعد طرح التكاليف ومقابل نسبة الاستهلاك وتزكي فور قبضتها نسبة العشر (10%).[1]

[1] المرجع السابق ص115.

خصائص وطبيعة المستغلات وتحديد وعاء زكاتها:

أولاً: خصائص زكاة المستغلات :

1/ تعتبر زكاة مباشرة على غلة رأس المال المستثمر في مستغلات غير تجارية وغير شخصية .

2/ زكاة على صافي الإيراد المحقق من استغلال الممتلكات.

3/ تغرض بسعر نسبي على صافي الإيراد 10%.

4/ تحدد على أساس سنوي ولا يشترط حوليه الإيراد.

5/ تراعي مقدار المزكي وأعباؤه والتزاماته.

ثانياً: طبيعة المستغلات وأنواعها:

يقصد بها الأموال التي تستثمر بهدف الحصول على غلتها اى تحقيق نماء مستثمر والمستغلات فائضاً نتيجة بيع خدماتها أو ما يحقق من امن أنتجها ومن أمثله المستغلات.

المساكن المؤجرة:

منشآت النقل التي تقدم خداماتها لغير المصانع التي تنتج السلع وتبيعاها – مشروعات الثروة الحيوانية غير الشائمة مشروعات استغلال الثروة الزراعية في مجال حدائق لفاكهة ويضيف أن العصر الحديث شهد تطوراً كبيراً للمستغلات من حيث انتشارها وتعددها. وأن الموال النامية في عصرنا هي العمارات والمصانع والسفن والطائرات وفي تحديد آخر هي:

رؤوس الأموال المغلة النامية غير المتداولة التي تدر دخلاً وخيراً على أصحابها ، وقد ظهر اتجاهات في تحديد المستغلات التي تجب فيها الزكاة الأول: بأخذ المستغلات في مفهوم ضيق الإطار حيث يقصدها على الدور دون المصانع والسيارات والسفن التجارية وغيرها أما الاتجاه الآخر فيرى توسيع إطار المستغلات التي تجب فيها الزكاة ولكن منه الأسانيد والحجج التي تقصد رأيه.[1]

[1] د . كمال خليفة ابوزيد ، ود. احمد حسين على حسين ، دراسات نظرية وتطبيقية في محاسبة الزكاة (الإسكندرية : دار الجامعة الجديد، 2002م) ص ص 308-310.

ثالثاً: نصاب زكاة المستغلات: يبلغ النصاب الموجب لزكاة المستغلات 85جراماً من الذهب أي ما مقداره 3400جنيه ومادون ذلك لا يخضع للزكاة

رابعاً: كيفية تحديد وعاء زكاة المستغلات:

1. لا تطبق قاعدة السنوية – إذا كان الاستغلال لفترة معينة 3شهور مثلاً وحق فائضاً 3000جنيه فلا يجوز القول بأن الإيراد السنوي يبلغ 8000جنيه وبذلك يخضع المحقق خلال الشهور الثلاثة للزكاة نسبة الربع فالزكاة تجب فيها تحقق فعلاً من نماء وزيادة والنصاب ليس سنوياً وإنماء يحسب عن كل إيراد فترة إيراد.

2. أن يكون المصروف خاصاً بنشاط الاستغلال أي نتيجة له ويساهم في تحقيق الإيرادات تطبيقاً بمبدأ مقابلة الإيرادات بالمصروفات والمصروفات المرتبطة بشخص المكلف لا تعتبر من المصروفات اللازمة لتحقيق الإيرادات وإذا كان هنالك مصروف معين خاصاً بنشاط الاستغلال وبالمكلف في نفس الوقت فإنه يجب توزيع هذا المصروف على أساس موضوعي.

3. أن يكون المصروف إيرادات فهو كما نعلم يترتب بزيادة الأصل وفي الحالات التي تستفيد منها الفترة المحاسبية من تكلفة الصول الرأسمالية فإنها تحمل فقط بالجزء المستفيد من هذه التكلفة.

4. يجب أن يكون المصروف خاصاً بالفترة حيث يتم قياس الربح على أساس الاستحقاق فهذا الأساس هو الواجب التطبيق عند تحديد الإيرادات والمصروفات حيث تخصم المصروفات الخاصة بالفترة والتي لم يتم سدادها والمبدأ العام بخصم الديون التي على المكلف حيث ولو كانت ديون شخصية واستبعاد المصروفات والمدفوعات مقدماً عند تحديد صافي الإيراد وبعض عناصر المصروفات التي تخص عدة فترات فإنها توزع على الفترات المستفيدة منها.

5. أن يكون المصروف ممثلاً لتكاليف مستفيدة أو أعباء وجهود بذلت ومؤكدة فلا يسمح بخصم المصروفات المحتملة وفي هذا الصدد لا يجوز أعمال مبدأ التحفظ المحاسبي

6. أن يكون المصروف حقيقاً أي حصل المكلف في مقابلة منفعة أو أنها ملتزم به قانوناً.[1]

[1] المرجع السابق ص 311

ثانياً: زكاة عروض التجارة:

أ و لاً : –

تعرف عروض التجارة بأنها كل ما أعد للبيع والشراء لأجل الربح فيما عدا النقدين (الذهب و الفضة) وتشمل عروض التجارة المعاملات الخاصة ببيع العقارات والمنقولات وبيع وشراء الآلات والسيارات والملابس والحلى والمجوهرات والإنتاج الحيواني وتعتبر هذه المعاملات وعاء للزكاة لمن يملك منها شيئاً للتجارة وحال عليه الحول وبلغت قيمته نصاباً من النقود في أخر الحول وجب عليه أخراج زكاته وهو ربع العشر لقيمته أي 2,5% لزكاة النقود وفي زكاة رأس لمال النامي وأرباحه وليس على الربح فقط وباختصار فإن عروض التجارة وعروض القنية بالنظر عن عين العرض ذاته أو الشيء موضوع التعامل ولكي يكون العوض المقتني من عروض التجارة وتفرض عليه الزكاة يجب أن يكون قد تم إقتناؤه بنيه الاحتفاظ واستخدامه في نواحي معينه أو مجالات العمال المختلفة ففي هذه الحالة لا تعتبر من عروض التجارة بل يعتبر عرض القنية التي لا زكاة عليها مثلاً.

إذا كان إقتناء السيارة بنية بغرض تحقيق الربح فهي من عروض التجارة وإذا تم شراء الآلات والمعدات بنية أعادة البيع يقصد لتحقيق الربح فهي من عروض التجارة أما إذا كانت بنيه أستخدامها في عمليات التصنيع فتعتبر من عروض القنية وأخيراً إذا كان إمتلاك الأنعام بنيه إعادة بيعها يقصد الربح فهي من عروض التجارة أما إذا كان الامتلاك بنيه أستخدامها في أعمال الزراعة مثل الحرث والري فتعتبر من عروض القنية.

ودليل وجوب الزكاة في عروض التجارة قال النبي صلى الله عليه وسلم (أن تسعه إعسار رزق أمتي في البيع و الشراء).[1]

ثانياً: تعريف عروض التجارة في الفكر المحاسبي:-

تعرف عروض التجارة في الفكر المحاسبي بالأصول المتداولة التي تحصل عليها الشركة بنيه بيعها وتحويلها إلى نقدية في الأجل القصير مثل أرصدة الحسابات النقدية والاستثمارات المالية قصيرة الأجل والمدينون والمخزون وتخضع هذه الصول مجتمعه لفريضة الزكاة إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول وذلك لأنها مرصد للنماء مثل النقود سواء نمت بالفعل أو لم تضم بل سواء ربحت أو خسرت. وعلى ذلك فمن ملك منها شيئاً لتجارة وحال عليه الحول وبلغت قيمته نصاباً من النقود في آخر الحول وجب عليه أخراج زكاته وهو ربع عشر قيمته اى 2,5% كزكاة النقود فهي زكاة على رس المال بربحه

[1] فؤاد السيد المليجي ، محاسبة الزكا ة ،(الاسكندرية : دار مطابع المعمورة 1997م) ص ص 120-121

وتختلف عروض التجارة من عروض الفنية في أن الثانية تعرف بالأصول الثابتة التى يتم اقتناؤها بنيه الاحتفاظ بها بقصد استخدامها في أعمال الشركة في الجل الطويل مثل الأراضي والمباني والآلات والمعدات والسيارات ولا تخضع هذه الصول لفريضة الزكاة لأنها مقتناة بغرض الاستخدام في أعمال الشركة وليس بغرض إعادة بيعها وتحقيق الربح ولانها ضرورية لأعمال الشركة واستمرارها في السوق في الجل الطويل بمعني ان الشركة لن تستطيع القيام بإعمال الإنتاج والبيع والشراء بدون هذه الصول وبالتالي فهي لا تخضع للزكاة.

أما عروض التجارة تخضع للزكاة لأنها كل ما تم أعداه بغرض البيع يقصد التجارة فيه وتحقيق الربح وهي تشمل كل البضائع والأموال التي ستخدم في أعمال التجارة بيعاً وشراء سواء كانت سلع وخدمات أو أراضي ومباني وآلات أو ثياب ومأكولات أو حلى وجواهر أو حيوانات ومزروع أعدت للشراء بقصد الربح لذلك ينظر عليها زكاة أذا ما يبلغ النصاب وحال عليها الحول[1]

ثالثاً: شروط زكاة عروض التجارة:

ويقصد بها الشروط التي يجب توافرها في المال حيث يعتبر عروض تجارة ويخضع للزكاة المفروضة عليها وقد سبق الشارة إلى عروض التجارة هي كل ما عد للبيع والشراء لأجل الربح وبالتالي فإن الأعداد للتجارة يلزمه شرطان هما النية وهي أن يكون الشراء بنيه إعادة البيع والغرض إذا يقصد هو تحقيق الربح ولا يكفي في التجارة أحد العنصرين دون الآخر بمعني أنه لا يكفي الشراء والبيع دون قصد وتحقيق الربح ولا يكفي قصد تحقيق الربح دوم ممارسة التجارة بالفعل.

فمثلاً إذا اشترى أحد الأفراد سيارة بنيه القنية أي بنية الاحتفاظ بها واستخدامها لأغراضه الشخصية ثم قرر بيعها إذا حصل على سعر يحق له ربح في هذه الحالة لا تعتبر هذه السيارة مال للربح المطلوب فيها فبيعها فإن استعماله للسيارة لا يخرجها عن التجارة وذلك لأن العبرة في النية هي الأصل فما كان الأصل فيه الاقتناء والاستعمال الشخصي لم يجعله للتجارة بمجرد رغبته في البيع إذا وجد ربحاً وما كان الأصل فيه الاتجار والبيع لم يجربه عن التجارة مجر الاستعمال الشخصي بصفة مؤقتة.

[1] د. حسين شحاه ، مفهوما ونظاما و تطبيقاً (الاسكندرية : مكتبة دار الوفاء 2012م) ص195

وكما يشترط في عروض التجارة عدم التجارة عدم قيام المانع المؤدي إلى النية أي الازدواج في الزكاة وهو أخذ الزكاة من مال واحد مرتين في عام واحد فعلي سبيل المثال لو اشترى احد الأفراد ارضاً زراعيه للتجارة وزرعها أثناء وحيازته لهذه الأرض انتظارا لسعر معقول لبيعها في هذه الحالة لا زكاة زروع عليه لأن الغالب في هذه الحالة هو عليه زكاة التجارة على قيمة الأرض ومحصولها وذلك حتى لا يخرج زكاة زروع وتجارة على مال واحد.

كما يشترط في مال التجارة الخاضع لزكاة نفس شروط زكاة الثروة النقدية من ولان الحول وبلوغ النصاب المعني والفراغ من الدين والفضل عن الحوائج الأصلية مع ملاحظة أن النصاب الموجب للزكاة هو ما يعادل 115 جراماً من الذهب الخالص عيار 24.[1]

رابعاً : القواعد التي يتم على أساسها تحديد الوعاء:-

أن الحق جل ثناؤه شرع لنا في مجال الزكاة أحاكاً توضح أنها حق معلوم قدر الشارع الإسلامي بعناية ومقادير وحدده وشروطه وأن الفكر المحاسبي في هذا المجال مطالب بوضع القواعد والأسس والأساليب التي يساهم في التطبيق السليم لهذه الأحكام.

يتم تحديد الوعاء في زكاة عروض التجارة والمستغلات وفق القواعد الشرعية وأن زكاة عروض التجارة والمستغلات يجب أن تؤخذ من مال يحتمل المواساة لقول الرسول (ص) (لأصدقه إلا عند ظهر غير) وأن يحول على هذا المال الحول.

يتحدد الوعاء وفق القواعد الشرعية التي وردت في الحديث الشريف: قال الأمام أبو عبيدة بن الإسلام قال (ص) (إذا حلت عليك الزكاة فأنظر ما كان عندك نقد فقومة قيمة النقد وما كان من دين فيه ملأة فاحسبه ثم أطرح من ما كان عندك من الدين ثم زك ما بقي).

ولا زكاة على من لم يتمكن من نماء ماله بنسبه ونائبه كمال الضمار ويقصد به المال الغائب الذي لا يرجي فإذا ارجي فليس بضمار ويقرر الدكتور القرضاوى: أن أوسع المذاهب في تطبيق هذا الأمر هو مذهب الأمام مالك الذي يرى أن الزكاة تجب في الذين الذي للإنسان على غيره حتى يقضيه.

حساب رأس العامل النامي الذي له أهمية خاصة في أساس قياس وعاء زكاة عروض التجارة محاسبياً في ضوء نظرية الميزانية ويمكن تحديد رأس المال العامل يطرح الخصوم المتداولة من الأصول وهي ما يطلق عليها أساس استخدامات الأموال) ويعتمد

---

[1] د . كمال خليفة ابوزيد ، ود. احمد حسين على حسين ، دراسات نظرية وتطبيقية في محاسبة الزكاة (الإسكندرية : دار الجامعة الجديد، 2002م) ص ص 308-310.

على قياس المال المستثمر بطرح صافي الأصول الثابتة من الخصوم الثابتة حقوق الملكية + التزامات طويلة الأجل) وهي ما يطلق عليها أساس مصادر الأموال.

مما سبق ترى الباحثة أن المستغلات من وجهة نظر اقتصادية وإدارية ومحاسبية هي مشروعات صناعية ومشروعات خدمات وفرضت عليها زكاة حين تنمو هذه المستغلات وتحقق أرباحاً وحكمة الزكاة تطهير لإرباح المال وشكر للنعمة أما حساب رأس العامل النامي الذي له أهمية خاصة في أساس قياس وعاء زكاة عروض التجارة وهي كل ما أعد للبيع والشراء يقصد الربح وشمل كل أنواع وأشكال البضائع والأموال التي تستخدم في أعمال التجارة بيعاً وشراءً سواء كانت سلع أو خدمات بواقع 2,5% من الأرباح.

المبحث الثاني
مشاكل قياس وعاء زكاة المستغلات وزكاة وعروض التجارة

أولاً : المشاكل المحاسبية التي تواجه وعاء المستغلات:

لابد أن تنظم وتقنن العلاقة بين المكلفين ومصلحة الزكاة والدخل ويفترض أن يكون في كل دولة إسلامية مؤسسة عامة تتولى ربط وتحصيل الزكاة من ناحية وتتولى صرفها على المصارف الشرعية من ناحية أخرى ويجب أن يكون لهذه المؤسسة شخصيتها المعنوية المستقلة مالياً وإدارياً وأن يستند قانون إنشائها وإدارتها إلى مبادئ الشريعة الإسلامية المقررة في القرآن الكريم والسنة النبوية ويجب على كل فرد مسلم أن يكون متفهماً واعياً لمبادئ وقواعد وإجراءات فريضة الزكاة كما هو الحال في فرائض الصلاة والصيام والج وطبقاً لهذا يجب على كل فرد مسلم أن يبادر إلى حساب قيمة الزكاة المستحقة عليه ثم يقوم بتسديدها إلى مصلحة الزكاة والدخل دون حاجة إي تنبيه أو توجيه. وتبرز أهمية الإجراء في أن الزكاة فريضة تعبدية شرعها الله سبحانه وتعالي ولذلك يفترض فيها الطاعة والأمانة من قبل كل فرد مسلم.

لابد من مراعاة التباين بين الموال في توقيت استحقاق الزكاة وفي أسلوب تقدير الوعاء حيث يجب التميز في هذا الصدد بين زكاة الزروع والثمار وغيرها من الأموال الأخرى فزكاة الزروع والثمار تستحق عند حصادها على الغلة الناتجة بواقع العشر كان الري بدون كلفة ونصف العشر إذا تم الري بوسيلة أو أخرى أما أنواع الأموال الأخرى فتجب فيها الزكاة بشرط حولان الحول ولذلك لا يجب أن يؤدي المكلف الواحد زكاتين في حول واحد عن مال واحد ومع أن هذا الشرط يسري على كل الأموال الأخرى فإن هذه الأموال تتباين فيما بين عند تحديد وأداء الزكاة ففي بعض الأموال مثل عروض التجارة يتكون الوعاء من رأس المال وغلاته وفي البعض الآخر مثل زكاة المستغلات يتكون الوعاء من الغلات فقط.[1]

قد يكون المكلف بالزكاة فرداً بصفته الشخصية وقد يكون شركة مساهمة بصفتها الإعتبارية وتظهر أهمية هذا التباين في مجال تقدير الواجب وفقاً لمرسوم الملكي رقم (76) تجبي نصف الزكاة الشرعية الواجبة في النقد عروض التجارة من الخاضعين للزكاة وعليهم إخراج النصف بمعرفتهم لمستحقية ماعدا شركات المساهمة فتجي كاملة ومن المعروف أن كل الشركات يتوفر لديها نظم محاسبية متكاملة ومع ذلك يعتبر وجود النظام المحاسبي

[1] .د. سلطان بن محمد بن على ، مرجع سابق ص130.

أمر ملزماً للأفراد والشركات الذين يزاولون أعمالاً تجارية أو صناعية فقد جاء القرار الوزراء بأن هؤلاء الأفراد والشركات ملزمون بمسلك دفاتر حسابية منظمة يبين فيها رأس المال وما دخل عليهم أو خرج منهم في كل ما يتعلق بالأعمال التي يمارسونها خلال كل عام لتكون مرجعاً لتحقيق الزكاة المفروضة عليهم شرعاً ويشترط أن تكون هذه الدفاتر مصدقه من المحكمة التجارية أو كتاب العدل في الجهات التي لا يوجد فيها محكمة تجارية . ولا يتوقف الأمر على مجرد مسك حسابات منتظمة ولكن يجب أن تمسك هذه الحسابات وفقاً للقواعد والإجراءات المنصوص عليها في نظام الزكاة.

يجب على كل من تجب عليه الزكاة شرعاً من الأفراد والشركات أن يقدم في كل سنة أي مأموري المالية المختصين بتحصيل الزكاة بياناً يحتوى على مقدار ما يملكه من الأموال والبضائع والممتلكات والمقتنيات النقدية وما يربحه منها والتي يجب عليها الزكاة ومقدار زكاتها الواجبة شرعاً أما في حالة عدم وجود دفاتر حسابات منتظمة فيتم تقدير وعاء الزكاة وفقاً للأموال الموجودة فعلاً والاعتماد على الحكم الشخصي إذا كانت العناصر غير جاهزة ويتم تحديد الوعاء على أساس ذلك. وللمصلحة الحق في طلب ما تشاء من مستندات ترى ضرورة تقديمها.[1]

ما هو الأساس الذي تفرض بموجبة الزكاة في المستغلات الحديثة؟

1. أن تقوم وتزكي زكاة التجارة : وهذا يعني أن يعاد تقويم المشروع في نهاية العام ثم تخرج الزكاة عن مجموع مقدار النماء (صافي الغلة) زائداً الأصل بمعدل 2,5% مثله في ذلك مثل عروض .
2. أن يزكي النماء (صافي الغلة) عند استلامية ولا تؤخذ الزكاة من الأصل هذه المستغلات تتضمن أصولاً ثابتة يقصد مقدارها بمرور الزمن ويصعب التخلص منها كعناصر مفردة فوجودها جميعاً ضروري لاستمرار المشروع وتحقيق الغلة.

وفي حالة زكاة العقارات المنهية ذات الإيراد على الزروع والثمار حيث أن كلاً منها يعتبر أصلاً ثابتاً وإيراداً ولافرق بين مالك تجي إليه غلات زراعية كل عام ومالك تجي إليه غلات عمارته كل شهر.

لا تجب لزكاة في أعيان العمائر الاستغلالية والمصانع والسفن والطائرات وما شابها بل تجب الزكاة في صافي غلتها عند توافر النصاب وحولان الحول.

---

[1] المرجع السابق ص131

(أ) زكاة العقارات المبنية:-

من حيث المبدأ لا تجب الزكاة في دور السكن ولم يكتب الاستغلال من العقارات بشكله المعهود في عصرنا هذا من الأنشطة في عصر الرسول (ص) ولكن علينا التمعن في حكمة الزكاة وشريعتها وزكاة العقارات المبنية في فكر الفقهاء المحدثين: معاملتها مثل الأرض الزراعية خضوع الغلة دون الأصل لها نصاب والسعر الزكاة منها 10% أو 5% حسب التكاليف ومن حيث الإيراد يجب أن يتم القياس على الزروع والثمار فتفرض الزكاة فيما زاد على النصاب بمعدل 10% من الصافي أو 5% من الإجمالي وبفضل تطبيق الاستهلاك باستخدام طريقة القسط المتناقص.[1]

(أ) تكلفة الحاجات الأساسية لأصحاب المستغلات:

(ب) يجب الاعتبار بالنية لما فيها من نفقع للفقراء والمستحقين وتوسيع قاعدة الأموال التي تجب فيها الزكاة وتوجد حسابات متشابهة المستغلات لذلك تجب الزكاة في صافي الإيراد كما يجب خصم الديون الصحيحة الثابتة على المزكي كما يجب إعفاء الحد الأدنى للمعيشة فهذا يتفق مع عدالة الإسلام وذلك بالنسبة لمن ليس له إيراد آخر كمعاش يكفيه حاجته وبرر ذلك بأنه يجب أن لا نترك هؤلاء الذين ليس لهم مورد رزق وعليهم أعباء أو التزامات نحو ذويهم ومثال أن أفقهاء اعتبروا المال اللازم للحاجات الأصلية كالماء المستحق لإرواء العطشان فهل يجوز التيمم والمال موجود. [2]

ثالثاً الإجراءات العملية لحساب زكاة المستغلات:-

يتم تحديد زكاة المستغلات على النحو التالي:-

1. تحديد التاريخ الذي تجب فيه الزكاة .
2. حصر الإيرادات السنوية للمستغلات وبدخل في هذا الإيراد والإيرادات المستحقة المرجوة التحصيل.
3. حصر النفقات السنوية اللازمة للحصول على الإيرادات كالأجور والضرائب مع مراعاة عدم خصم مخصصات استهلاك الأصول الثابتة.
4. تحديد صافي الإيرادات السنوية عن طريق حسم النفقات السنوية من الإيرادات السنوية.

---

[1] د. كمال خليفة ابو زيد مرجع سابق ، ص320

[2] المرجع السابق ص131

5. خصم ما قد يكون على المكلف من ديون مستحقه وواجبة السداد من صافي الإيرادات للوصول إلى وعاء الزكاة.
6. مقارنة وعاء الزكاة بالنصاب (ما قيمة 85جرام من الذهب).
7. في حالة بلوغ الوعاء للنصاب يتم حساب مقدار الزكاة كما يلي:-

مقدار الزكاة = وعاء الزكاة × سعر الزكاة (205%).

أما إذا لم يصل الوعاء للنصاب فلا تجب الزكاة.

الجدول الأول: جدول رقم (2-2-1)

البيان	المبلغ	
	جزئ	كلى
الإيرادات السنوية		
المحصلة		
المستحقة 0الجيدة التحصيل	××	
يخصم : التكاليف والنفقات السنوية	××	×××
– الإيجار	××	
– الإجور	××	
– الضرائب	××	
– النفقات الأخرى	××	
– الديون المستحقة والواجبة السداد	××	
– نفقات المعيشة (أن لم يكن له مورد آخر)	××	
إجمالي النفقات والأعباء العائلية		××
وعاء الزكاة (صافي الإيراد)		××
يقارن بالنصاب (ما يعادل 85 جرام من الذهب) فإذا بلغ الوعاء النصاب تحسب الزكاة كالآتي:- مقدار الزكاة الواجبة = وعاء الزكاة × سعر الزكاة = 1000درهم		
أما إذا لم يصل الوعاء للنصاب فلا تجب الزكاة		

المصدر: عصام عبد الهادي أبو النصر، الجوانب التطبيقية المعاصرة لفقه ومحاسبة الزكاة ،(الاسكندرية : ب ن 2010م)، ص42

تلاحظ الباحثة أن الجدول يبين كيفية حساب زكاة المستغلات لتحديد مقدار الزكاة والتاريخ التي تجب فيه ثم حصر الإيرادات السنوية كاملة والنفقات السنوية مع مراعاة خصم

مخصصات استهلاك الأصول وخصم ما قد يكون على المكلف من ديون مستحقة وواجبة السداد من نصاب من إيرادات للوصول إلى وعاء الزكاة.

الجدول رقم (2):

يحسب وعاء زكاة المستغلات بحصر وتحديد الإيراد الناتج من الأصول المستقلة وخصم جميع التكاليف المباشرة وغير المباشرة التي ساهمت في تحقيق هذا الإيراد واحتساب الاستهلاك على أساس القيمة الاستبدالية والقائمة التالية توضح خطوات احتساب زكاة المستغلات

جدول رقم (2) (2-2-2)

البيان	المبلغ	
	جزئ جنيه	كلى جنيه
إجمالي الإيرادات من عروض المستغلات		×××
يخصم من التكاليف والمصاريف التي أنفقت من اجل الحصول على ٱلإيراد أو الناتج		
تكاليف مباشرة		
----------	××	
----------	××	
تكاليف غير مباشرة		
الإستهلاك (قيمة إستبدالية)	××	
مصاريف الصيانة	××	
مصاريف أخرى	××	××
صافي الأيراد		××
يستبعد: الديون التى على المكلف (اذا وجدت)	××	
الحد الأدني للحوائج	××	
اذا تطليبت حالة الملكلف ذلك		××
وعاء زكاة المستغلات		
يقارن بالنصاب		
85جرام ذهب 24قييراط × القيمة السوقية		
1جرام الذهب وقت خراج الزكاة = الوعاء ×10%		××
الإيراد الصافي بعد خصم الزكاة المستغلات		××

المصدر: د. احمد إسماعيل يحي، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية (الإسكندرية ، 1986م)، ص113.

تلاحظ الباحثة أن الجدول يبين إجمالي الإيرادات من عروض المستغلات ثم يتم استبعاد جميع التكاليف والمصروفات ويتم استبعاد الديون والحد الأدنى للحوائج الأصلية من إجمالي الإيرادات ثم يتم استخراج الوعاء مقارنة بالنصاب.

ثانياً : المشاكل التي تواجه تحديد وعاء زكاة عروض التجارة:-

من المعرف أن المنشآت التجارية الضخمة والشركات تمسك حسابات منتظمة تصدر قوائمها المالية في نهاية كل فترة محاسبية هذا يتضمن مجموعة من القواعد والتعليمات الواجب على كل مكلف أن يلتزم بها عند تقديم الإقرار السنوي وهي كما يلي:

1. تقديم الحسابات النظامية عن كل سنه كاملة في الموعد المحدد معتمدة من محاسب قانوني معترف به ومشفوعة بتقرير منه مع ضرورة توضيح بداية ونهاية الفترة المعدة عنها حساباً المتاجرة والتشغيل والأرباح والخسائر دون الاكتفاء بتاريخ قفل الميزانية العمومية كما يجب توضيح بداية النشاط صراحة عند مزاولة له مع إرفاق صورة معتمدة من عقد التأسيس وعقد الشركة مع إيضاح نوع النشاط وصورة السجل التجاري.
2. للمصلحة الحق في طلب ما تشاء من مستندات أو بيانات ترى ضرورة تقديمها وبعد امتناع المنشأة عن تقديمها قرينة على عدم جدتها وبالتالي اعتمادها من جانب المصلحة.
3. بيان تفصيلي بالمبالغ المستحقة من وجهة نظر المكلف والدفعات التي سددها تحت الحساب ورقم وتاريخ إيصال السداد.
4. فترة التصفية أو التوقف الكلي أو الجزيء تقديم الحسابات والبيانات المطلوبة ويجب أن يتم حتى عن فترة التصفية أو التوقف عن النشاط ألكلى أو الجزئي، ويجب إخطار المصلحة بالتوقف أو التصفية خلال سنتين يومياً من تاريخ شطبه للسجل التجاري وكذلك كافة البيانات والحسابات الضرورية لتحديد قيمة الزكاة .كما يأخذ التنازل عن كل المنشأة أو جزء منها حكم التوقف ويعد التنازل إليه مسئولاً بالتضامن مع المتنازل عن كافة المستحقات للمصلحة إذا لم يتم بالإخطار في الموعد المحدد أنفاً.[1]

[1] سلطان بن على سلطان ، مرجع سابق ص34

كيفية احتساب وعاء الزكاة في عروض التجارة :

يعتمد تحديد قيمة رأس المال النامي أو القابل للنماء الذي يضاف إلى وعاء زكاة عروض التجارة على نظرية الميزانية التي تنظر إلى الميزانية العمومية للشركة المعينة على أنها ليست حساب ولكنها بياناً بالأرصدة المدنية والأرصدة الدائنة يتم تبويبها بشكل يمكن التعبير عن المركز المالي للشركة وحساب رأس المال العامل الذي له أهمية خاصة لدى إدارة الشركة كما أنه أساس قياس وعاء زكاة عروض التجارة ويمكن تحديد رأس المال النامي الخاضع لزكاة عروض التجارة محاسب في ضوء نظرية الميزانية بإحدى طرقتين : الأولي يعتمد على قياس رأس لمال العامل بطرح الخصوم المتداولة من الأصول المتداولة وهي ما يطلق عليه أساس استخدامات الأموال والثانية: تعتمد على قياس رأس المال المستثمر بطرح صافي الأصول الثابتة من الخصوم الثابتة حقوق الملكية + الالتزامات طويلة الجل) وهي ما يطلق عليه أساس مصادر الأموال.

1. طريقة رأس المال العامل (استخدامات الأموال):

يتحدد رأس المال النامي أو القابل للنماء الذي يمثل وعاء زكاة عروض التجارة وفقاً لهذه الطريقة من خلال صافي رأس المال المملوك للشركة في نهاية العام يطرح مجموعة الصول المتداولة التي تتمثل في المخزون بأنواعه المختلفة المديونيون وأوراق القبض والاستمارات قصيرة الأجل والنقدية والأرصدة وأوراق الدفع والقروض قصيرة الجل والمخصصات العاجلة (قصيرة الأجل) وحسابات دانيه أخرى طريقة رأس المال المستثمر:

2. يتحدد رأس المال النامي أو القابل للنماء الذي يمثل وعاء الزكاة وفقاً لهذه الطريقة من خلال تحديد صافي رأس المال المستثمر في نهاية العام وذلك بطرح الأصول الثابتة والمشروعات تحت التنفيذ والاستمارات في شركات أخرى من مجموع الأموال المستثمرة المتمثلة في حقوق الملكية والقروض طويلة الأجل .[1]

ونطاق الزكاة في الفكر المعاصر لعروض التجارة كانت زكاة مباشرة على رأس المال القائم المتداول عن طريق البيع والشراء بغرض الكسب.[2]

---

[1] عبد الستار أبو غدة ، ود. حسين شحاتة ، دليل المحاسبين للزكاة (الإسكندرية : دار التوزيع والنشر الإسلامية 1995م)، ص ص 14-15

[2] يوسف القرضاوى ، فقه الزكاة (القاهرة : مؤسسة الرسالة ، 1981م)، ص 521

الإجراءات العملية لحساب زكاة النشاط التجاري :

تتمثل إجراءات حساب مقدار عروض التجارة فيما يلي:

1. تحديد تاريخ حلول الحول.
2. (أ) حصر الأموال المختلفة المملوكة للمزكي.

(ب) بيان ما يدخل منها في وعاء الزكاة (الموجودات الزكوية) وتقويمها.

3. (أ) حصر جميع المطبوعات الالتزامات التي على المزكي.

(ب) بيان ما يدخل منها في الالتزامات الزكوية.

4. تحديد وعاء الزكاة بالمعادلة الآتية:

وعاء الزكاة = الموجودات الزكوية – الالتزامات الزكوية.

5. تحديد مقدار النصاب (ما يعادل 85جراماً من الذهب*.
6. مقارنة الوعاء بالنصاب.
7. حساب مقدار الزكاة في حالة وصل الوعاء لنصاب وذلك بالمعادلة الآتية :-

مقدار الزكاة = وعاء الزكاة × سعر الزكاة ويراعي على زيادة السعر من 2,5% في حالة السنة القمرية إلى 2,577 في حالة السنة الشمسية

8. تحمل الزكاة على المزكين.
9. توزيع حصيلة الزكاة حسب مصارفها الشرعية .

الجدول رقم (2-2-3)

البيان	المبلغ	
	جزئ	كلى
الموجودات الزكوية		
النقدية (بالصندوق / البنك)	××	
البضاعة: بالمخازن	××	
بالطريق	××	
بالوكالة	××	
الأوراق المالية (الأسهم / السندات /....)	××	
الديون الجيدة	××	
أوراق القبض المرجوة التحصيل	××	
يلفية العاملين الواجبة التحصيل	××	
إجمالى الموجدات الزكوية		
يخصم: المطلوبات الزكوية		××
الدائنون	××	
أوراق الدفع	××	
القروض قصيرة الأجل	××	
القسط الواجب السداد من القروض طويلة الأجل	××	
المخصصات المستحقة لمواجهة الالتزامات	××	
الضرائب المستحقة	××	××
صافي الموجودات الزكوية (وعاء زكاة عروض التجارة)		××

المصدر: عصام عبد الهادي أبو النصر، الجوانب التطبيقية المعاصرة لفقه ومحاسبة الزكاة ،(الإسكندرية : ب ن 2010م)، ص22

يبين هذا الجدول كيفية احتساب زكاة النشاط التجاري لحصر جميع الموجودات الزكوية ثم تحسب الزكاة بعد حلول الحول وبلوغ النصاب وتوزع حصيلة الزكاة حسب مصارفها الشرعية .

الجدول رقم (2-2- 4)

يقارن بالنصاب ما يعادل (85 جرام من الذهب) فإذا بلغ الوعاء النصاب تحسب الزكاة كالآتي:-

مقدار الزكاة = وعاء الزكاة × 2,5% ويزداد السعر إلى 2,577% في حالة السنة الشمسية أما إذا لم يصل الوعاء للنصاب فلا يجب الزكاة .

الجدول رقم (2-2-4)

عناصر الأصول المتداولة	التقييم المحاسبي	الحكم الشرعي للزكاة
(1) المخزون السلعي:- (أ) البضاعة: التامة الصنع	تقوم على أساس سعر التكلفة أو صافي القيمة الممكن تحقيقها أيهما أقل في نهاية السنة المالية ويجد أكثر من طريقة لاحتساب التكلفة ويجب أثبات على أتباع طريقة بعينها.	تقوم بالقيمة السوقية المتعارف عليها بين التجار حولان الحول سواء أكان أقل من سعر التكلفة أو أكثر أما البضاعة التي أنتجتها الشركة بغرض البيع فالزكاة تكون على المادة الخام فقط.
(ب) المواد الأولية	وهي الخامات التي سوف تضاف لها إما تكلفة صناعة أو تكلفة عمالة وتقوم بسعر التكلفة شاملاً أجور النقل للمخازن	المواد الأولية التي تبقي في المصنوعات وتنتقل مع السلعة إلى المشترى تزكي بالقيمة السوقية
(ج) المهمات الصناعية	تمثل المخزون من قطع الغيار للآلت والمعدات المستخدمة في الإنتاج (الأصول الثابتة) وليس لغرض الأتجار بها., وتقوم على أساس التكلفة بعد أخذ مخصصات ملائمة للمواد المتقاربة وتظهر ببند مستقل بالميزانية	هذه المهمنات الصناعية تابعة للآت (عروض القنية) وهي غير معدة للبيع فلا زكاة فيها.
(د) البضاعة بالطرق	وهي التي سددت المنشأة قيمتها للمورد خلال الحول وثم شحنها ولنم تصل للمخازن وتقوم بسعر تكلفة الشراء مضافاً إليها مصاريف النقل والشحن	تقوم بالقيمة بحسب سعر المكان الذي هي فيه وتزكي

عناصر الأصول المتداولة	التقييم المحاسبي	الحكم الشرعي للزكاة
(هـ) بضاعة الأمانة لدى الغير	هي البضاعة التي يقوم مالكها ويسمي (الأصيل) بإيداعها حيازة شخص آخر يسمي (الوكيل) والهدف بيعها لحساب المالك نظير عمولة وتقوم بالتكلفة + نصيبها من المصاريف الشاملة	تقوم بالقيمة السوقية بحسب سعر المكان الذي هي فيه وليس بسعر الفاتورة الصورية وتزكي
(2) المدينون	هي المبالغ المستحقه الدفع على عملاء المنشأة مقابل البضائع أو الخدمات المبيعة لهم بالأجل وتتمثل في تعهد من العميل بالسداد في وقت لاحق وتقوم محاسبياً على أساس (صافي القيمة القابلة للتحقق) اى يؤخذ في الأعتبار مخصص لديون الشمكوك في تحصيلها	الديون الجيدة (المتوقع تحصيلها) تزكي في نهاية السنة مع سائر أموال الشركة ضمن الأصول المتداولة والديون التى معسر والمؤجل سدادها تزكي عند قبضها عن سنة واحدة.
(3) الأوراق القبض	الأوراق التجارية الموجودة فعلاً لدى الشركة مثل الكمبيالات والسندات الإذنية تقوم محاسبياً بالقيمة الحالية في نهاية السنة مع الأخذ في الأعتبار المخصصات.	إذا كانت أوراق القبض نتيجة بيع سلعة فيزكي أصل القرض، أما إذا كانت نتيجة البيع بالتقسيط فيزكي الأصل والزيادة على ثمن السلعة.
(4) تأمينات لدى الغير	القيمة لدى العملاء لضمان إنجاز تعهدات والتزامات الشركة نحو تنفيذ العقود وتقوم محاسبياً بالتكلفة.	ملك الشركة لهذه التأمينات غير كامل فلا يجب فيها الزكاة إلا إذا تم قبضها فتزكي عن سنة واحدة بصرف النظر عن عدة السنوات طرف العملاء.
(5) الدفعات المدفوعة مقدماً عن العقود	تمثل المبالغ المدفوعة مقدماً إلى العملاء كالمقاولين لتنفيذ المشروع وشراء المعدات والآلات المطلوبة للمشروع	هذه المبالغ خرجت من ذمة الشركة مقابل العقد المبرم بين الشركة والمقاول فلا تدخل في وعاء زكاة عروض التجارة

عناصر الأصول المتداولة	التقييم المحاسبي	الحكم الشرعي للزكاة
(6) المصروفات المدفوعة مقدماً (المصاريف المؤجلة)	هي المصروفات التي دفعت خلال الحول وتخص فترات مالية تالية وتظهر ضمن الصول المتداولة وقد تكون هذه المصروفات متعلقة بأكثر من فترة	إذا كانت الشركة ملزمة بموجب العقد بتقديم هذه المصروفات فلا تجب فيها زكاة أما إذا كان غير ملزمة فتجب فيها الزكاة ضمن الأصول المتداولة
(7) إيرادات مستحقة	هي الإيرادات التي تخص السنة المالية الحالية ولم يتم تسلمها حتى تاريخ انتهاء السنة المالية	تدرج ضمن الصول المتداولة لأنها بمثابة ديون عند الطلب وتخضع لوعاء الزكاة
(8) الودائع وأرصدة الحسابات الجارية	هي المبالغ التي تودع بالبنوك الوطنية أو بنوك المعاملات الإسلامية لغرض الاستثمار أو للسحب عند الطلب وتشمل أصل المبلغ + العائد المستحق له حتى تاريخ الميزانية العمومية	إذا كانت المؤسسات المودعة لديها تلتزم بالاستثمار طبقاً للشريعة الإسلامية فإنها تزكي من الودائع ما يقابل موجودات زكوية .
(9) النقدية في الصندوق	هي المبالغ التي في حوزة الشركة وقد تشمل الصكوك والطوابع المالية التمغة) والسلف المتنوعة وأي مبالغ بالخزينة	تدرج ضمن الموجودات الزكوية
(10) الذهب والفضة	هي المبالغ النقدية كالعملات التذكارية وتعد من الأصول النقدية	إذا كانت نقوداً تخضع للزكاة بشرط توافر النصاب أما إذا كانت ذهباً أو فضة كالتحف الذهبية فإنها تزكي ضمن عروض التجارة بالقيمة الشاملة

المصدر: كمال خليفة أبو زيد ، ود. احمد حسين على حسين ، دراسات نظرية وتطبيقية في محاسبة الزكاة (الإسكندرية : دار الجامعة الجديد، 2002م)، ص ص 114-116

ترى الباحثة أن الجدول يبن التقييم المحاسبي والشرعي لخضوع الأصول المتداولة لزكاة عروض التجارة.

التقييم المحاسبي والشرعي لمحاسبة زكاة عروض التجارة (الخصوم المتداولة)

عناصر الأصول المتداولة	التقييم المحاسبي	الحكم الشرعي للزكاة
(1) الدائنون	هي المبالغ المستحقة للدائنين (أو الموردين) وأكثر هذه الحسابات الدائنة نتيجة عمليات شراء وبيع البضاعة والخدمات بالأجل	تخصم من الموجودات الزكوية إذا كانت ناشئة عن شراء بضائع ولا تخصم إذا كانت ناشئة عن شراء معدات باستثناء القسط المستحق عند حساب الزكاة
(2) أوراق الدفع	هي السندات الإذنية والكمبيالات المستحقة لموردي السلع والبضائع أو الخدمات وقد تكون متعلقة بشراء بضائع أو بشراء موجودات (أصول ثابتة) وتقوم محاسبياً بقيمة ورقة الدفع في نهاية السنة المالية	تخصم هذه الديون من الموجودات الزكوية إذا كانت تخص بضائع وخدمات وتسدد خلال فترة قصيرة (سنة مثلا) .
(3) القروض وحسابات السحب على المكشوف	هي المبالغ التي تقترضها المنشأة من البنوك أو حسابات السحب على المكشوف التي يرخص للمنشأة السحب بدون رصيد في حدود السقف الائتماني لها.	تخصم القروض وحسابات السحب على المكشوف من الموجودات الزكوية
(4) الجزء الحالي من القروض القصيرة الأجل	وهي القروض التي يستحق سدادها خلال سنة من تاريخ الميزانية العمومية	تخصم من الموجودات الزكوية
(5) المصروفات المستحقة	هي المصروفات التي تخص فترة مالية وينتظر سدادها خلال الفترة التالية بعد إستيفاء بعض الإجراءات كالرواتي والأجور غير المدفوعة	تخصم هذه المصروفات من الموجودات الزكوية
(6) الإيرادات المقبوضة مقدماً	هي المبالغ المقبوضة مقدماً عن سلع او خدمات لم يتم توريدها أو هي إيرادات محصلة فعلاً خلال الفترة وتخص فترة مالية تالية	تكون هذه المبالغ طبقاً لعقد مبادلة فتدخل فهي ملك الشركة وتجب زكاتها إذا كانمت عن بضائع لم تسلم إذا كانت عن خدمات لم تؤد فلا زكاة فيما يقابل الخدمات غير المؤداء لعدم استقرار الملك في الدفعات

عناصر الأصول المتداولة	التقييم المحاسبي	الحكم الشرعي للزكاة
(7) الضرائب المستحقة	هي المبالغ المستحقة لمصلحة الضرائب التي يتم سدادها في تواريخ محددة	تعد من الديون التي على المنشأة ولذلك تخصم من الموجودات الزكوية
(8) توزيعات الأرباح المقترحة	هي التي يعلن مجلس الإدارة عن توزيعها على أن تدفع في تاريخ لأحق وتكون عادة في صورة نسبة من رأس المال المدفوع	لا تخصم الأرباح المقترح توزيعها من الموجودات الزكوية حتى وأصدر قرار بالتوزيع فيما بعد لأنها تستحق للمساهمين في بداية السنة الجديدة
(9) التأمينات المقدمة من العملاء	تمثل قيمة النقدية المحصلة من العملاء لضمان إنجاز تعهداتهم والتزاماتهم مثل التأمينات النقدية الابتدائية والنهائية	تخصم من الموجودات الزكوية

المصدر: كمال خليفة ابو زيد، ود. احمد حسين على حسين ، دراسات نظرية وتطبيقية في محاسبة الزكاة (الإسكندرية : دار الجامعة الجديد، 2002م)، ص ص 117 – 118

ترى الباحثة أن الجدول يبن التقييم المحاسبي والشرعي لاستبعاد الخصوم المتداولة من زكاة عروض التجارة.

مما سبق الباحثة انه لا زكاة في أعيان المستغلات وإنماء تجب الزكاة في صافي غلتها الزائدة عن الحوائج الأصلية بعد طرح التكاليف والاستهلاك وتزكي بنسبة العشر 10% قياساً على زكاة الزروع والثمار أما عروض التجارة يتم تقويمها بالقيمة السوقية وقت تحديد وعاء الزكاة مع ملاحظة خصم تكلفة البيع والتوزيع والخصومات المتوقعة عند بيعها بالنسبة للديون الجيدة المتوقعة لتحصيلها تزكي في نهاية النسبة مع سائر أموال الشركة ضمن الأصول المتداولة والديون التي على مصر والمؤجل سدادها تزكي عند قبضتها عن سنة واحدة.

الفصل الثالث:
الدراسة الميدانية

المبحث الأول: نبذة تعريفية عن ديوان الزكاة بمحلية شندي

المبحث الثاني: تحليل بيانات الدراسة واختبار الفرضيات

المبحث الأول

نبذة تعريفية عن ديوان الزكاة بمحلية شندي

تمهيد:

في سنة 1985م كان ديوان الزكاة يسمي بصندوق الزكاة وكانت في ذلك الحين الزكاة اختيارية.

وفي بداية 1988م كان اسمه ديوان الزكاة والضرائب وتم فصله في علم 1989م وأصبح ديوان الزكاة لعدم خلقة الازدواجية لذلك تم فصله من الضرائب وبعد الفصل أصبحت الزكاة فريضة إجبارية وتم استخراج قانون الزكاة على مستوى السودان ويوجد أمين لكل ولاية وتتمثل إدارات الديوان في:

1- أمين الجباية العامة.

2- الإدارة العامة للمصارف.

3- الشئون المالية والإدارية.

4- إدارة خطابات الزكاة.

5- إدارة المصارف.

الأهداف:

أهداف رئيسية:

1- تطهير المال، رده إلى مال نفقي.

2- تأخذ من أغنيائهم وتدر إلفي فقرائهم، بنسب شرعية عددها الله سبحانه وتعالى ورسوله.

3- إزالة الفقر بصورة عامة

4- معالجة الفقير وعم العلاج

5- الإنفاق على الخلاوي الداخلية.

6- سداد لأي شخص مديون وفقير من قبل أشخاص أو حتى من زوجته كنفقة حكومية.

أسس قياس وعاء الزكاة لعروض التجارة والمهن الحرة

1- الإقرار.

2- المسح الميداني.

3- المطالبة.

4- الإنذار.

5- إيصال الدفع.

((خذ من أموالهم صدقة تزكيهم بها وصل عليهم أن صلاتك سكن لهم والله سميع عليم))

ديوان الزكاة:

جمهورية السودان (1) نموذج رقم/ د ر/1

إقرار الزكاة:

الزكاة ومكانتها في الإسلام:

الزكاة ركن من أركان الإسلام الخمسة وهي فرض عين على كل من توفرت فيه الشروط المطلوبة شرعا وفرضيتها معلومة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة قال تعالى: (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة) وقال تعالى: (والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم) وفي السنة قوله صلى الله عليه وسلم (بني الإسلام على خمس شهادة أن لا غله ألا الله وأن محمدا رسول الله وأقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا)

إرشادات لملء الإقرار:

1- تدرج البيانات الخاصة بكل وعاء زكاة في المكان المخصص له بالإقرار والتي تنطبق على مقدم الإقرار ويجوز للمكلف إذا كان قد أعتاد على إخراج زكاته في غير شهر محرم أن يملاء الإقرار في الحول الذي اعتاد زكاته فيه على أن يوضح ذلك في المكان المخصص.

2- يرفق مع الإقرار كشف يوضح تفاصيل الايرادات والمصروفات وأي بيانات أخرى أو مستندات يرى مقدم الإقرار ضرورة تقديمها.

3- في حالة تقديم حسابات مراجعة فإنه يلزم أيضا ملء القرار وتقديمه

4- أوعية الزكاة تشمل الآتي:-

أ) عروض التجارة:- يقصد بها كل مال صالح للاتجار أو المقايضة فيه وغير محروم شرعا التعامل به، ويشمل المتاجرة في الأراضي والعقارات والمتاجرة.

بقصد الربح في الأنعام والسيارات والمعدات والأطعمة والأمتعة وسائر السلع والأشياء التي تشتري بقصد إعادة بيعها بغية تحقيق أرباح.

ب) الثروة النقدية: تشمل النقود الورقية والمعدنية سواء كانت عملة سودانية أو أجنبية وتشمل أيضا الشيكات المصرفية والحوالات بعملة أجنبية أو سودانية وتشمل أيضا الذهب والفضة.

ج) المستغلات: وهي الأموال النامية التي لا تقع في إطار النقد أو عروض التجارة ولكنها تدر عائدا مثلا لإنتاج المصانع والمزارع الحيوانية والدواجن ووسائل النقل وإيجار العقارات.

د) الأموال المستفادة: مثل بيع الممتلكات الشخصية كالسيارة أو الأثاثات أو الأصول الثابتة كالآلات والماكينات والأراضي والأموال المنقولة.

5- يعاقب بغرامة لا تقل عن ضعف مقدار الزكاة المقررة كل شخص يمتنع أو يتهرب من أو يتحايل على إخراج الزكاة عمدا غير رافض لأحكامها (م64).

6- يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز سنة أي شخص خاضع لأحكام قانون الزكاة يمتنع عمدا عن تقديم أي مستندات أو بيان أو إقرار يطلب منه ديوان الزكاة تقديمه على وجه مشروع (م186).

إقـرار الـزكـاة

(2)

من 1/محرم/ 14 هـ إلى / / 14 هـ

بيانات عن المكلف

أسم المكلف رباعيا.....رقم بطاقة الزكاة.....

الديانة.....الجنسية.....

اسم المنشأة.....المهنة أو النشاط.....

عنوان المركز الرئيسي: (مكان).....صندوق بريد.....تلفون.....

عدد الفروع وعناوينها.....

أسم الوكيل أو الوصي أو الولي.....مهنته أو نشاطة.....

العنوان.....الصفة التي قدم بها الاقرار.....

ثالثا: عروض التجارة وإنتاج المصانع والمزارع:

(3)

الأصول المتداولة:

مواد خام في نهاية الحول.....

مواد خام غير تامة الصنع في نهاية الحول.....

منتجات تامة الصنع في نهاية الحول.....

قيمة البضاعة الموجودة بالمخازن والدكان في نهاية الحول

.....

السلع التي لدى الغير أو في الطريق.....

النقدية بالخزينة والخزن الأخرى الفرعية.....

النقدية بالبنوك.....

الديون المرجوة من مدينين أخرين.....

مديونية عاملين.....

تأمينات لدى الغير.....

مبالغ مدفوعة مقدما.....

ممتلكات متداولة أخرى (أذكرها بالتفصيل)

.....

خطابات ضمان.....

خطابات إعتماد.....

استمارات.....

الجملة.....

ناقصا الخصوم المتداولة:

بنوك دائنة.....

دائنون تجاريون.....

أوراق دفع (كمبيالات).....

ديون أخرى (أذكرها بالتفصيل).....

تأمينات للغير.....

أجور مستحقة.....

إيجارات مستحقة.....

التزامات أخرى (اذكرها بالتفصيل)

.....

الجملة.....

صافي رأس المال العامل (وعاء الزكاة)

.....

سادسا: دخل العقارات:

الرقم	نمرة العقار أو الأرض	إجمالي الإيجار في الحول (السنة)		أسم المستأجر وعنوانه	ملحوظات
1		قرش	جنيه		
2					
3					
4					

إقرار

اقر أنا.....الموقع أدناه بأن جميع البيانات المذكورة بهذا الإقرار صحيحة والله على ما أقول شهيد

التاريخ:.....توقيع المكلف.....

الموافق:.....

بطاقة المسح الميداني (المعلومات – لعروض التجارة)

اسم المكلف رباعي:.....عنوان المحل:.....

رقم الهاتف:.....تاريخ الحول:.....رقم الملف:.....

طبيعة النشاط:.....رقم صندوق البريد:.....

أنواع الأنشطة الأخرى:

1/ نوع النشاط:.....موقع النشاط:.....

2/ نوع النشاط:.....موقع النشاط:.....

أسم الوكيل (المكلف) الذي يدير نشاط المحل:.....

معلومات عن المحل: المحل: ملك( ) إيجار: ( )

مبلغ الإيجار الشهري.....جنيه (أرفاق صورتين من عقد الإيجار)

رقم الرخصة التجارية.....تاريخ استخراجها.....

صورة من شهادة سكن صاحب الرخصة التجارية (ترفق) / صورة من شهادة سكن الوكيل الذي يدير العمل (ترفق)

ولاية نهر النيل
أمانة الزكاة
بطاقة مسح ميداني مستغلات مهنيين

أسم المكلف.....أسم صاحب الرخصة:.....

النشاط:.....بداية النشاط.....

الموقع.....

الإرادات:.....

أعلى أيراد يومي:.....

أقل إيراد يومي:.....

مصاريف أخرى:.....

المنصرفات:.....

أسم صاحب المحل:.....الإيجار السنوي.....

عدد العمال:.....

إيجار العامل:.....

كهرباء ومياه:.....

الوصف التحليلي:.....

توقيع المفتش:.....

الأمانة العامة لديون الزكاة

بطاقة تقدير

الإسم:.....

العنوان:.....

طبيعة النشاط:.....

الزكاة المسددة للعام السابق:.....

أسس التقدير:.....

المنصرفات:.....

الصافي:.....

معتمد التقدير:.....

توقيع معتمد التقدير:.....

التاريخ:.....الموافق:.....

توقيع أول معتمد التقدير:.....التاريخ:.....

إدارة الجباية، ديوان الزكاة بشندي

قال تعالى: (قل أن ربي يبسط الرزق لمن يشاء من عباده ويقدر له وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين) صدق الله العظيم

النمرة:.....التاريخ:.....

العنوان:.....زكاة الحول المنتهي في:.....

الأخ الكريم/.....

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

عقب مسحنا الميداني والمعلومات التي توفرت لنا والاقرار المقدم من طرفكم فقد قمنا بتقديركم على النحو التالي:

الزكاة السنوية:.....

وعاء الزكاة:.....

الزكاة المقدرة:.....

(فسارعوا بسداد ما عليكم من زكاة تطهيرا لأنفسكم ونماء لأموالكم وبارك لكم ما أنفقتم)

توقيع أول:.....توقيع ثاني:.....

إذا لم تكونوا مقتنعين بالتقدير أعلاه يمكنكم الاستئناف لدى المكتب المختص في ظرف ثلاثة أيام من تاريخه بعد دفع ما عليكم من زكاة حسب إقراركم.

أمين ديوان الزكاة

قال تعالى: (خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها) صدق الله العظيم

النمرة:.....التاريخ:.....

العنوان:.....

الأخ الكريم/.....

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

إشارة للمطالبة التي استلمتموها بتاريخ:.....

للسنة الزكوية:.....وانتهاء المدة المقررة لسداد الزكاة المقدرة بمبلغ (فقط.....لا غير)

فإننا نوجه إليكم إنذار نهائي بالسداد خلال 24 ساعة من تاريخ استلام الإنذار وفي حالة عدم الاستجابة فإننا سنتطر لإكمال الإجراءات القانونية المتبعة وفقا للمادة 19/أ من اللائحة التنفيذية لقانون الزكاة.

ع/ أمين الزكاة ولاية نهر النيل

بهذا أقر أنا.....الموقع أدناه باستلام الإنذار النهائي.

وذلك بتاريخ.....توقيع المستلم:.....

.....

.....

أدارة الجباية

إذن توريد نقدي/ شيك

الأخر المراقب المالي/.....

الرجاء تحصيل مبلغ.....(فقط..... لا غير)

عبارة عن زكاته عن السنة الزكوية:.....

المفتش:.....التوقيع:.....

تم السداد بموجب الإيصال رقم.....بتاريخ:.....

المتحصل:.....التوقيع:.....

ترى الباحثة أن مستندات ديوان الزكاة توضح بيان تفصيلي بالمبالغ المستحقة من وجهة نظر المكلف بدفع الزكاة في الفترة المحددة.

المبحث الثاني

تحليل بيانات الدراسة واختبار الفرضيات

أولاً: أداة الدراسة:

تم تصميم الإستبانه بشكل خاص لجمع البيانات بالاعتماد على الدراسات السابقة والمراجع للمواضيع المتعلقة بموضوع الدراسة وأراء عدد من أعضاء هيئة التدريس ذوى الخبرة في هذا المجال، وكذلك بعض أصحاب الخبرة في مجال المحاسبة، وذلك لتحديد فقرات الاستبانة، وقد تم تحكيم الاستبانه من قبل ذوى الخبرة.

تم توجيه الإستبانة إلى عينة تتكون من 50 فرد من الموظفين بديوان الزكاة محلية شندي وتتكون الإستبانة من جزأين:

الجزء الأول: يتضمن المعلومات الشخصية للمبحوثين (العمر، المؤهل العلمي، التخصص العلمي، الوظيفة، سنوات الخبرة) وذلك للوقوف على أعمار ومؤهلات وتخصصات ووظائف وخبرات المبحوثين.

الجزء الثاني يتضمن أسئلة الفرضيات كلا علي حده.

عبارات الإستبانة:

تم توجيه عبارات الإستبانة على الموظفين بديوان الزكاة محلية شندي (عينة الدراسة) وقد احتوت الإستبانة على (18) سؤال و على كل فرد من عينة الدراسة تحديد إجابة واحدة في كل سؤال وفق مقياس ليكرت الخماسي (أوافق بشدة ، أوافق ، محايد ، لا أوافق ، لا أوافق بشدة).

وقد تم توزيع عبارات الإستبانة على فرضيات الدراسة الثلاث، وقد اشتملت كل فرضية على عدة عبارات.

صدق وثبات الإستبانة:

تم اختبار ثبات عبارات الإستبانة عن طريق معامل ألفا كرونباخ الإحصائي وقد كانت النتيجة 0.68 من 1 وهذا يدل على ثبات عبارات الإستبانة.

الأساليب الإحصائية المستخدمة:

لتحقيق أهداف الدراسة وللتحقق من فرضياتها ، تم استخدام الطرق والإجراءات الإحصائية التالية:

- العرض البياني والتوزيع التكراري للإجابات.
- النسب المئوية.

- المنوال.
- اختبار مربع كأي لاختبار فرضيات الدراسة.

ولتطبيق الطرق والأساليب الإحصائية المذكورة أعلاه علي البيانات التي تم الحصول عليها من إجابات العينة تم استخدام برنامج التحليل الإحصائي (SPSS) والذي يعد من أكثر الحزم الإحصائية دقة في النتائج كما تم استخدام برنامج Microsoft Office Excel 2007 في عمليات الرسم البياني

تطبيق أداة الدراسة:

وزعت الإستبانة على عينة الدراسة وتم تفريغ البيانات في جداول أعدها الباحثة لهذا الغرض، حيث تم تحويل المتغيرات الاسمية (أوافق بشدة، أوافق، محايد، لا أوافق، لا أوافق بشدة) إلى متغيرات كمية (1 2 3 4 5) على الترتيب. واعد الباحثة الجداول والأشكال البيانية اللازمة لكل سؤال في الإستبانة كما يلي:

أولاً: تحليل البيانات الشخصية لأفراد العينة:

1/ العمر:

جدول رقم (1/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير العمر

العمر	التكرار	النسبة
35_25 سنه	13	%26
45_35 سنه	19	%38
55_45 سنه	8	%16
55 سنه فما فوق	10	%20
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من نتائج الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (1/2/3)

الشكل البياني لإجابات أفراد عينة الدراسة وفق متغير العمر

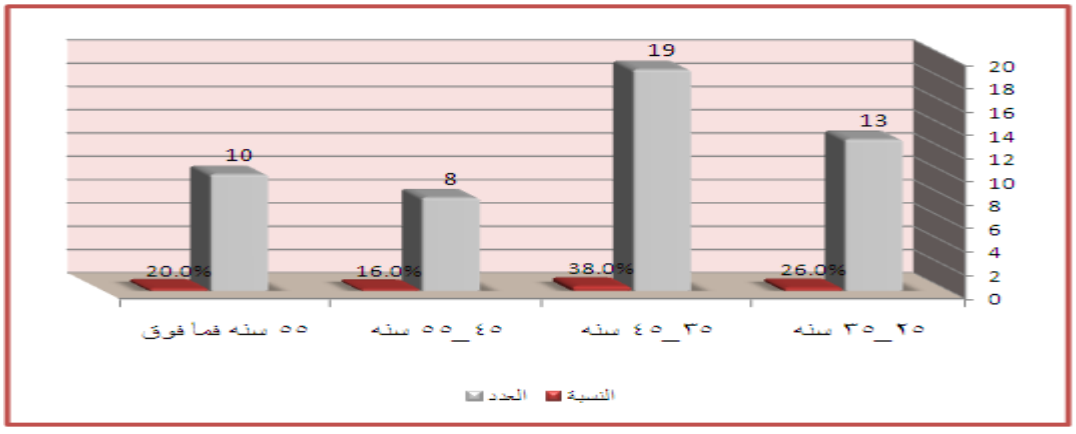

المصدر: إعداد الباحثة من نتائج الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح من الجدول والشكل البياني رقم (1/2/3) أعلاه أن هنالك (19) فرداً وبنسبة (38%) أعمارهم 45_35 سنه، وأن هنالك (13) فرداً وبنسبة (26%) أعمارهم 35_25 سنه، وأن هنالك (10) أفراد وبنسبة (20%) أعمارهم فوق 55 سنه، وأن هنالك (8) أفراد وبنسبة (16%) أعمارهم 55_45 سنه.

2/ المؤهل العلمي:

جدول رقم (2/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة
ثانوي	13	%26
جامعي	29	%58
فوق الجامعي	8	%16
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (2/2/3)

الشكل البياني لأفراد عينة الدراسة وفق متغير المؤهل العلمي

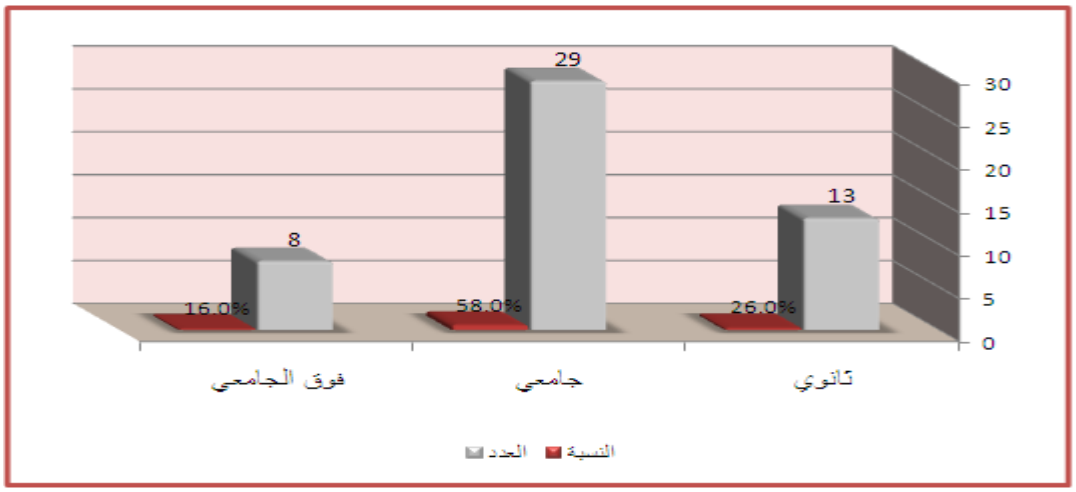

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح من الجدول والشكل البياني رقم (3/2/3) أعلاه أن هنالك (29) فرداً وبنسبة (58%) مؤهلهم العلمي جامعي، وأن هنالك (13) فرداً وبنسبة (26%) مؤهلهم العلمي ثانوي، وأن هنالك (8) أفراد وبنسبة (16%) مؤهلهم العلمي فوق الجامعي.

3/التخصص العلمي:

جدول رقم (3/2/3)

يوضح التوزيع لأفراد عينة الدراسة وفق متغير التخصص العلمي.

التخصص العلمي	التكرار	النسبة
محاسبة	27	%54
إدارة أعمال	6	%12
دراسات مصرفية	3	%6
اقتصاد	4	%8
أخري	10	%20
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم(3/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة وفق متغير التخصص العلمي

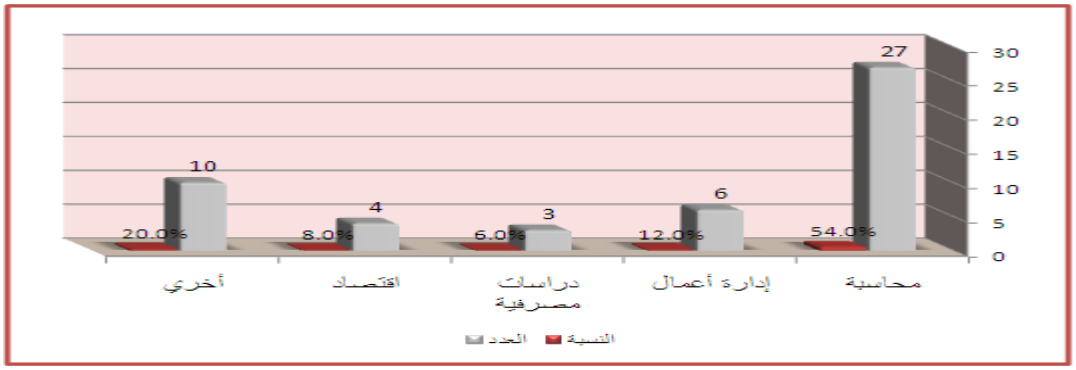

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (5/2/3) أن هنالك (27) فرداً وبنسبة (54%) تخصصهم العلمي محاسبة، وأن هنالك (10) أفراد وبنسبة (20%) لديهم تخصصات علمية أخري، وأن هنالك (6) أفراد وبنسبة (12%) تخصصهم العلمي إدارة أعمال، وأن هنالك (4) أفراد وبنسبة (8%) تخصصهم العلمي اقتصاد، وأن هنالك (3) أفراد وبنسبة (6%) تخصصهم العلمي دراسات مصرفية.

4/ الوظيفة:

جدول رقم (4/2/3)

يوضح التوزيع لأفراد عينة الدراسة وفق متغير الوظيفة.

الوظيفة	التكرار	النسبة
محاسب	24	%48
مراقب حسابات	10	%20
مراجع داخلي	_	_
مدير مالي	3	%6
أخري	13	%26
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

شكل رقم(4/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة وفق متغير الوظيفة

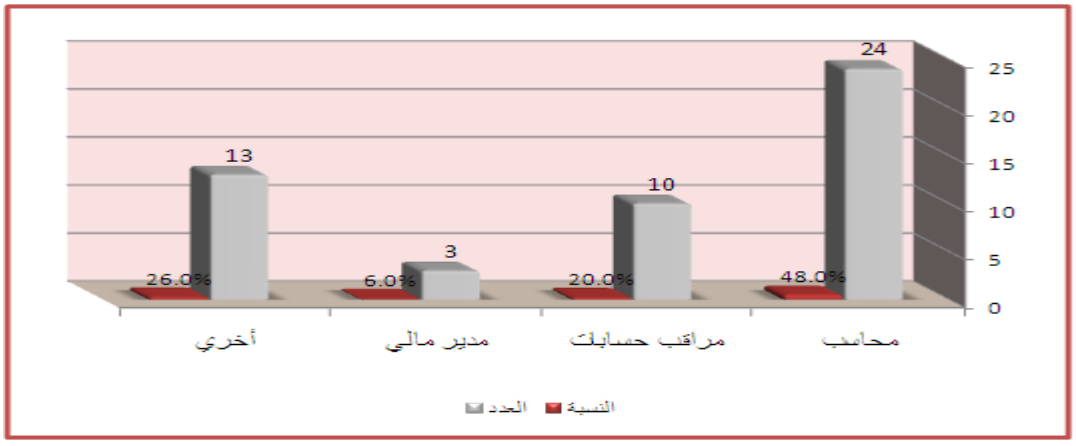

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (5/2/3) أن هنالك (24) فرداً وبنسبة (48%) وظيفتهم محاسب، وان هنالك (13) فرداً وبنسبة (26%) لديهم وظائف أخري،وأن هنالك (10) أفراد وبنسبة (20%) وظيفتهم مراقب حسابات ، وأن هنالك (3) أفراد وبنسبة (6%) وظيفتهم مدير مالي.

5/ سنوات الخبرة:

جدول رقم (5/2/3)

يوضح التوزيع لأفراد عينة الدراسة وفق متغير سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	التكرار	النسبة
اقل من 5 سنوات	18	%36
5سنه وأقل من10 سنوات	14	%28
10 سنوات وأقل من 15 سنة	6	%12
15 سنه فأكثر	12	%24
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم(5/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة وفق متغير سنوات الخبرة

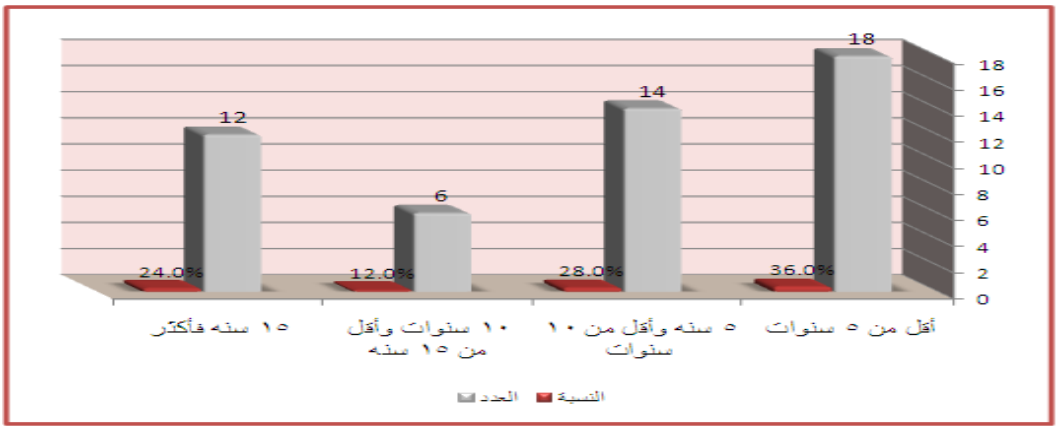

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (5/2/3) أن هنالك (18) فرداً وبنسبة (36%) خبرتهم أقل من 5 سنة، وأن هنالك (14) فرداً وبنسبة (28%) خبرتهم 5 سنه وأقل من10 سنوات، وأن هنالك (12) فرداً وبنسبة (24%) خبرتهم أكثر من 15 سنة، وأن هنالك (6) أفراد وبنسبة (12%) خبرتهم 10 سنوات وأقل من 15 سنة.

ثانياً: تحليل عبارات الاستبانة:

العبارة الأولي: يساهم الفكر المحاسبي في وضع الأسس والقواعد والأساليب المحاسبية التي تمكن من القياس المحاسبي العادل لوعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة.

جدول رقم (6/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الأولي

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	31	%62
أوافق	17	%34
محايد	1	%2
لا أوافق	1	%2
لا أوافق بشدة	_	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (6/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الأولي

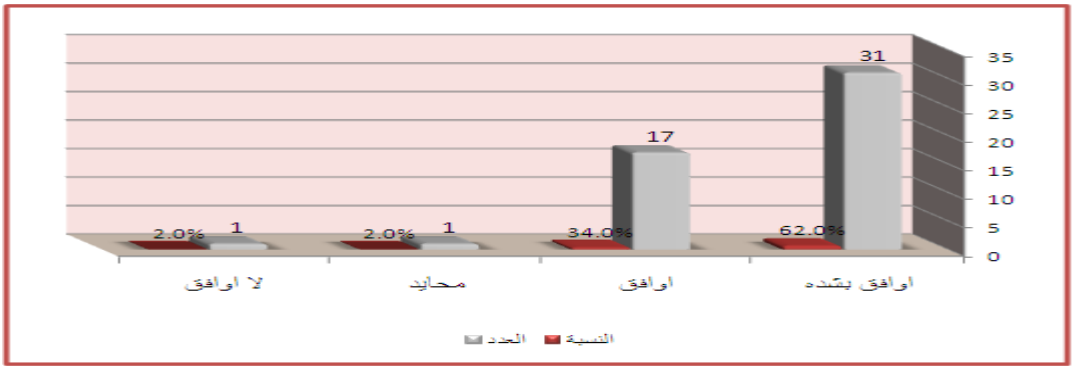

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (7/2/3) أن هنالك (31) فرداً بنسبة (62%) وافقوا بشدة على العبارة، وأن هنالك (17) فرداً بنسبة (34%) وافقوا، وأن هنالك (1) من الأفراد بنسبة (2%) محايد، وأن هنالك (1) من الأفراد بنسبة (2%) لم يوافق، ويتضح من خلال ذلك أن الفكر المحاسبي يساهم في وضع الأسس والقواعد والأساليب المحاسبية التي تمكن من القياس المحاسبي العادل لوعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة.

العبارة الثانية: تقدير الزكاة قد لا يتم علي أسس وقواعد علمية دقيقة نسبة لعدم وجود معايير محاسبية ملزمة.

جدول رقم (7/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	9	%18
أوافق	27	%54
محايد	7	%14
لا أوافق	5	%10
لا أوافق بشدة	2	%4
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (7/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية

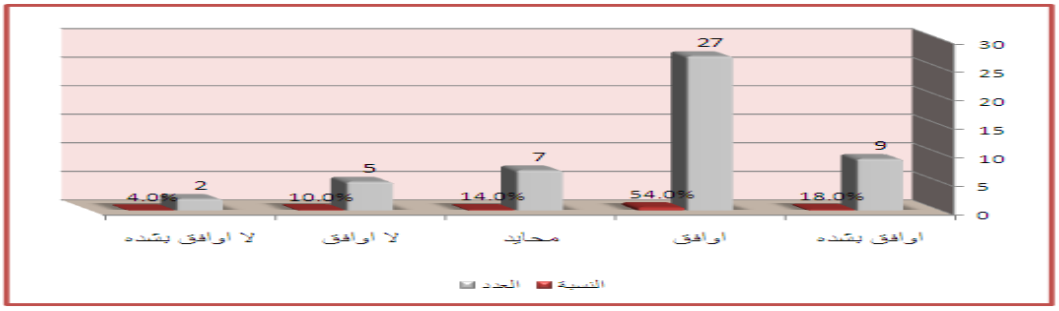

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (8/2/3) أن هنالك (27) فرداً وبنسبة (54%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (9) أفراد وبنسبة (18%) وافقوا بشدة، وأن هنالك (7) أفراد وبنسبة (14%) محايدين، وأن هنالك (5) أفراد وبنسبة (10%) لم يوافقوا، وأن هنالك (2) من الأفراد وبنسبة (4%) لم يوافقوا بشده ويتضح من خلال ذلك أن تقدير الزكاة قد لا يتم علي أسس وقواعد علمية دقيقة نسبة لعدم وجود معايير محاسبية ملزمة.

العبارة الثالثة: أن تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة يستلزم عدة معايير أو شروط خاصة ينبغي الاهتداء بها لتمكن من القياس العادل للوعاء

جدول رقم (8/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	25	%50
أوافق	25	%50
محايد	_	_
لا أوافق	_	_
لا أوافق بشدة	_	–
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

شكل رقم (8/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة

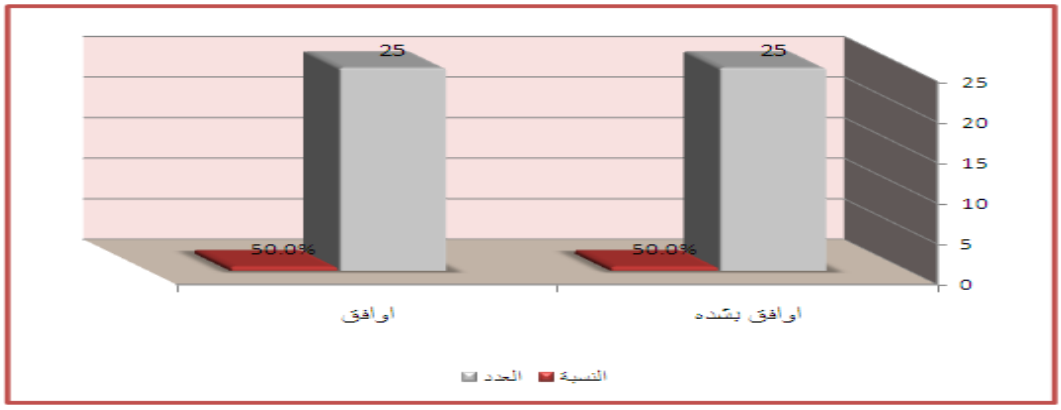

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (9/2/3) أن هنالك (25) فرداً وبنسبة (50%) وافقوا بشدة على العبارة، وأن هنالك (25) فرداً وبنسبة (50%) وافقوا، ويتضح من خلال ذلك أن تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة يستلزم عدة معايير أو شروط خاصة ينبغي الاهتداء بها لتمكن من القياس العادل للوعاء.

العبارة الرابعة: للزكاة تنظيم اجتماعي ينبغي أن يتولاه جهاز إداري تشرف علية الدولة.

جدول رقم (9/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	28	%56
أوافق	12	%24
محايد	9	%18
لا أوافق	1	%2
لا أوافق بشدة	_	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

شكل رقم (9/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة

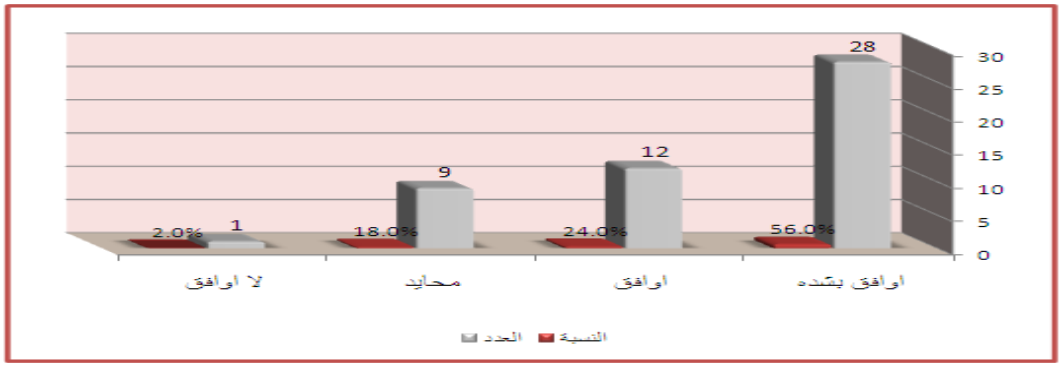

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (10/2/3) أن هنالك (28) فرداً وبنسبة (56%) وافقوا بشدة على العبارة، وأن هنالك (12) فرداً وبنسبة (24%) وافقوا، وأن هنالك (9) أفراد وبنسبة (18%) محايدين، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) لم يوافق، ويتضح من خلال ذلك أن للزكاة تنظيم اجتماعي ينبغي أن يتولاه جهاز إداري تشرف علية الدولة.

العبارة الخامسة: أن المبادئ والمفاهيم التي طبقها الفكر الإسلامي لتحديد وعاء الزكاة يجعل حساب عملية وعاء الزكاة عملية سهلة وميسرة علي الفرد العادي.

جدول رقم (10/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	16	%32
أوافق	26	%52
محايد	5	%10
لا أوافق	3	%6
لا أوافق بشدة	_	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (10/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة

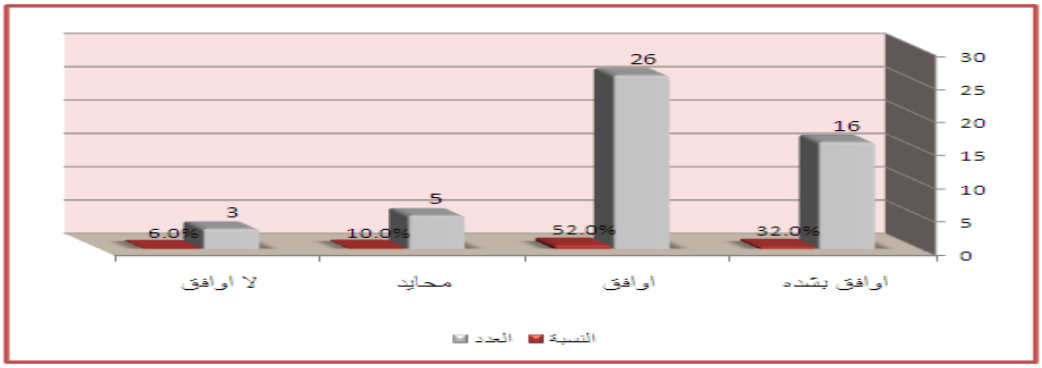

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (11/2/3) أن هنالك (26) فرداً وبنسبة (52%) وافقوا على العبارة ، وأن هنالك (16) فرداً وبنسبة (32%) وافقوا بشده ، وأن هنالك (5) أفراد وبنسبة (10%) محايدين ، وأن هنالك (3) أفراد وبنسبة (6%) لم يوافقوا ، ويتضح من خلال ذلك أن المبادئ والمفاهيم التي طبقها الفكر الإسلامي لتحديد وعاء الزكاة يجعل حساب عملية وعاء الزكاة عملية سهلة وميسرة علي الفرد العادي .

العبارة السادسة: إلزام الدولة بجمع الزكاة يفترض عليها إنشاء جهاز فني يمتاز بالدقة والمرونة في إحصاء ثروات المكلفين علي تنوعها وفقاً لما فرضه الشرع وأبانه الفقهاء.

جدول رقم (11/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السادسة.

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	18	%36
أوافق	27	%54
محايد	3	%6
لا أوافق	2	%4
لا أوافق بشدة	_	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (11/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السادسة

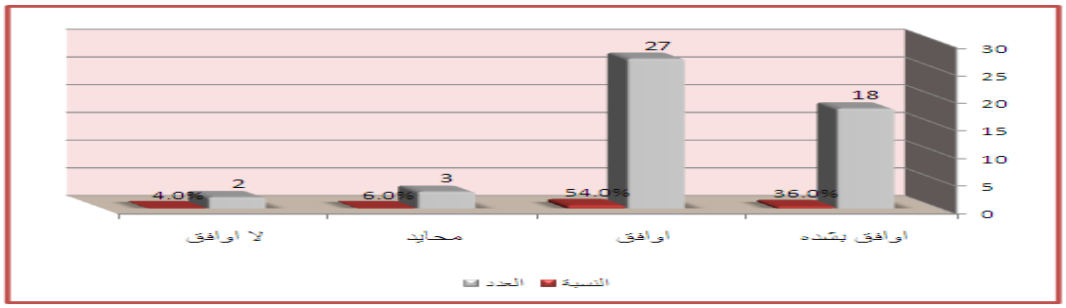

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (12/2/3) أن هنالك (27) فرداً وبنسبة (54%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (18) فرداً وبنسبة (36%) وافقوا بشدة، وأن هنالك (3) أفراد وبنسبة (6%) محايدين، وأن هنالك (2) من الأفراد وبنسبة (4%) لم يوافقوا، ويتضح من خلال ذلك أن إلزام الدولة بجمع الزكاة يفترض عليها إنشاء جهاز فني يمتاز بالدقة والمرونة في إحصاء ثروات المكلفين علي تنوعها وفقاً لما فرضه الشرع وأبانه الفقهاء.

العبارة السابعة: يعتمد الفكر الإسلامي علي أساس التكلفة الجارية عند تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة.

جدول رقم (12/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السابعة.

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	26	%52
أوافق	22	%44
محايد	1	%2
لا أوافق	1	%2
لا أوافق بشدة	_	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (12/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السابعة

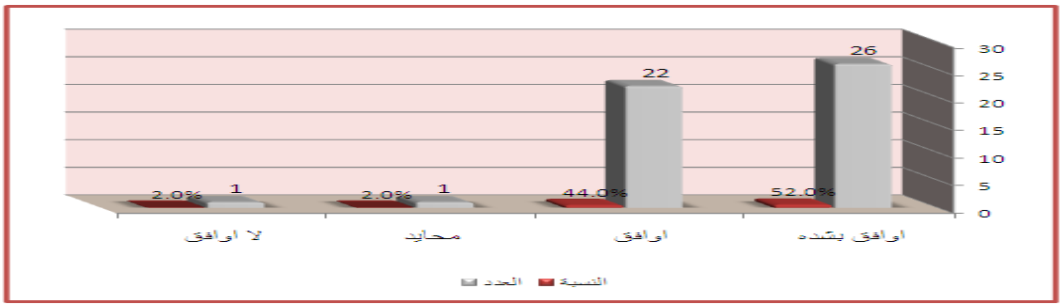

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (13/2/3) أن هنالك (26) فرداً وبنسبة (52%) وافقوا بشده على العبارة، وأن هنالك (22) فرداً وبنسبة (44%) وافقوا، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (4%) محايد، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) لم يوافق، ويتضح من خلال ذلك أن الفكر الإسلامي يعتمد علي أساس التكلفة الجارية عند تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة.

العبارة الثامنة: تفرض الزكاة علي الشركات المساهمة باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وبذلك ينظر النصاب للشركة ككل وليس لكل مساهم علي حدة.

جدول رقم (13/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثامنة.

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	15	%30
أوافق	26	%52
محايد	8	%16
لا أوافق	1	%2
لا أوافق بشدة	_	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (13/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثامنة

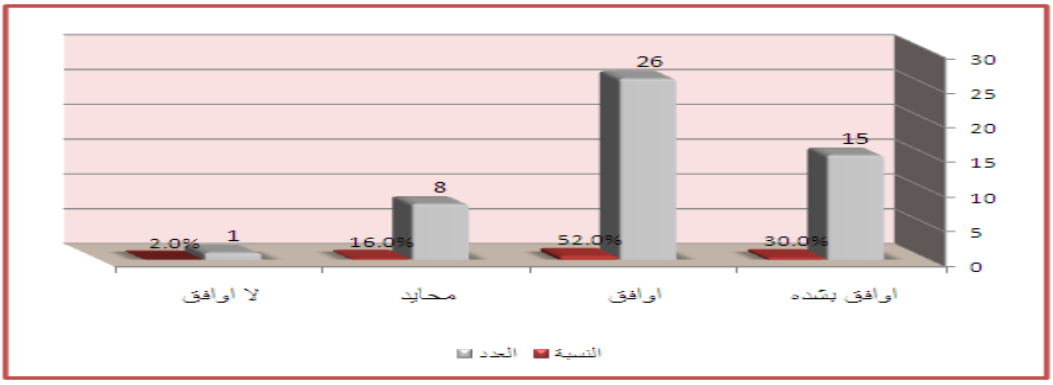

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (14/2/3) أن هنالك (26) فرداً وبنسبة (52%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (15) فرداً وبنسبة (30%) وافقوا بشدة، وأن هنالك (8) أفراد وبنسبة (16%) محايدين، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) لم يوافق، ويتضح من خلال ذلك أن الزكاة تفرض علي الشركات المساهمة باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وبذلك ينظر النصاب للشركة ككل وليس لكل مساهم علي حدة.

العبارة التاسعة: إذا لم تقم الشركة المساهمة بحساب وإخراج الزكاة فعلي كل مساهم حساب الزكاة علي أسهمه وتتوقف طريقة حساب الزكاة في هذه الحالة علي نية المساهم.

جدول رقم (14/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة التاسعة

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	12	%24
أوافق	21	%42
محايد	10	%20
لا أوافق	6	%18
لا أوافق بشدة	1	%2
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (14/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة التاسعة

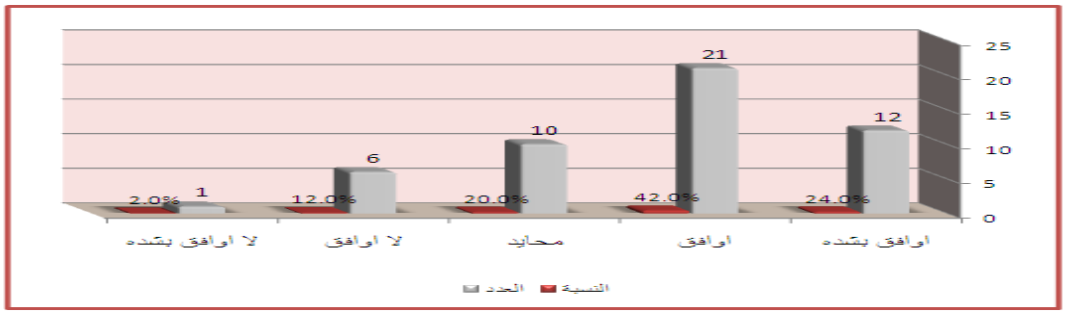

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (15/2/3) أن هنالك (21) فرداً وبنسبة (42%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (12) فرداً وبنسبة (24%) وافقوا بشدة، وأن هنالك (10) أفراد و بنسبة (20%) محايدين، وأن هنالك (6) أفراد وبنسبة (12%) لم يوافقوا، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) لم يوافق ويتضح من خلال ذلك أن إذا لم تقم الشركة المساهمة بحساب وإخراج الزكاة فعلي كل مساهم حساب الزكاة علي أسهمه وتتوقف طريقة حساب الزكاة في هذه الحالة علي نية المساهم.

العبارة العاشرة: تقوم المستغلات وفق لقيمتها السوقية في آخر الحول.

جدول رقم (15/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة العاشرة.

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	30	%60
أوافق	15	%30
محايد	3	%6
لا أوافق	2	%4
لا أوافق بشدة	_	–
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (15/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة العاشرة

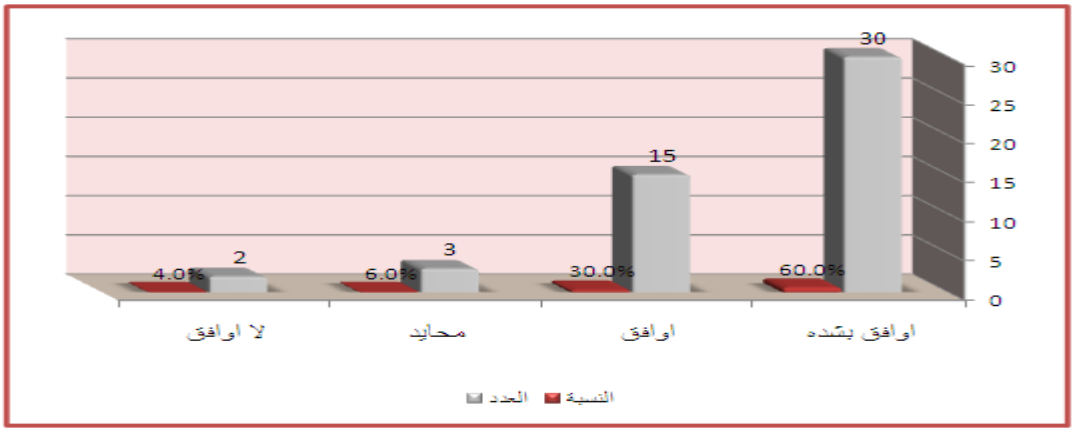

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (16/2/3) أن هنالك (30) فرداً وبنسبة (60%) وافقوا بشدة على العبارة، وأن هنالك (15) فرداً وبنسبة (30%) وافقوا، وأن هنالك (3) أفراد وبنسبة (6%) محايدين، وأن هنالك (2) من الأفراد وبنسبة (4%) لم يوافقوا، ويتضح من خلال ذلك أن المستغلات تقوم وفق لقيمتها السوقية في آخر الحول.

العبارة الحادية عشر: يتم استبعاد صافي الأصول الثابتة بعد خصم مخصصات الإهلاك عند احتساب وعاء الزكاة.

جدول رقم (16/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الحادية عشر

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	15	%30
موافق	27	%54
محايد	7	%14
لا أوافق	1	%2
لا أوافق بشدة	–	–
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (16/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الحادية عشر

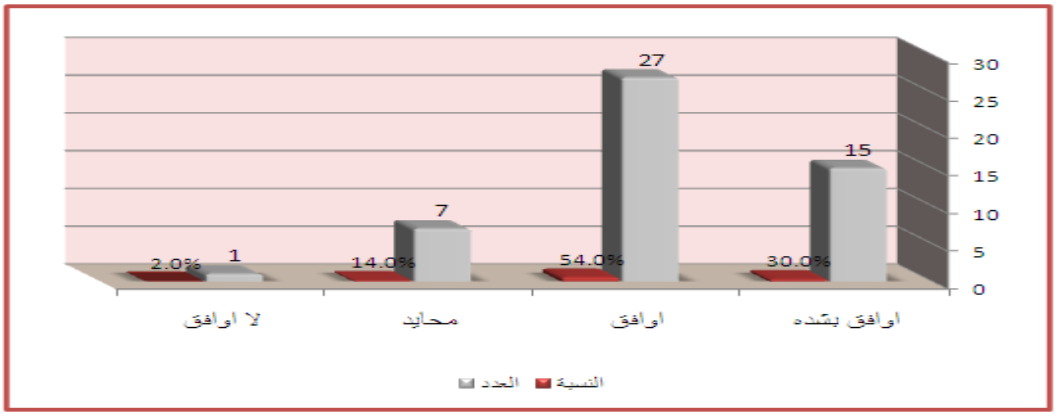

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (17/2/3) أن هنالك (27) فرداً وبنسبة (54%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (15) فرداً وبنسبة (30%) وافقوا بشدة، وأن هنالك (7) أفراد و بنسبة (14%) لم يوافقوا، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) محايد , ويتضح من خلال ذلك أن استبعاد صافي الأصول الثابتة يتم بعد خصم مخصصات الإهلاك عند احتساب وعاء الزكاة.

العبارة الثانية عشر: يتمكن المحاسب الفاحص من الفواتير علي قوائم الجرد ووجود هذه الفواتير في نهاية الحول.

جدول رقم (17/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية عشر.

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	22	%44
أوافق	26	%52
محايد	2	%4
لا أوافق	_	_
لا أوافق بشدة	_	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (17/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية عشر

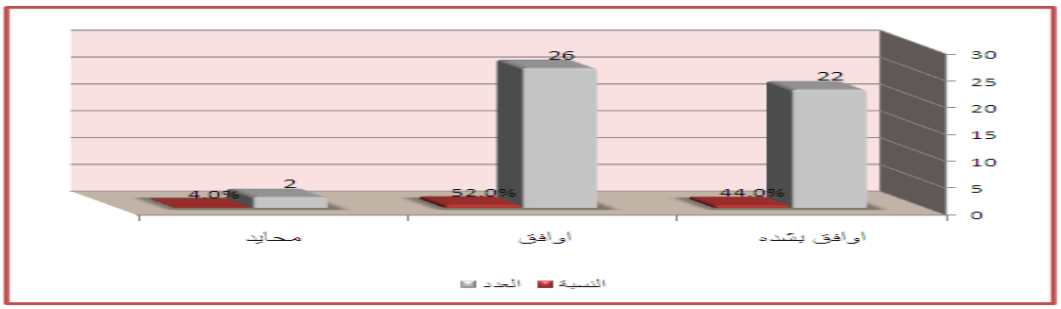

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (18/2/3) أن هنالك (26) فرداً وبنسبة (52%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (22) فرداً وبنسبة (44%) وافقوا بشدة، و أن هنالك (2) من الأفراد و بنسبة (4%) محايدين، ويتضح من خلال ذلك أن يتمكن المحاسب الفاحص من الفواتير علي قوائم الجرد ووجود هذه الفواتير في نهاية الحول.

العبارة الثالثة عشر: يتم تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة وفق القواعد الشرعية.

جدول رقم (18/2/3)

الجدول التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة عشر

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	20	%40
أوافق	30	%50
محايد	_	_
لا أوافق	_	_
لا أوافق بشدة	_	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (18/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة عشر

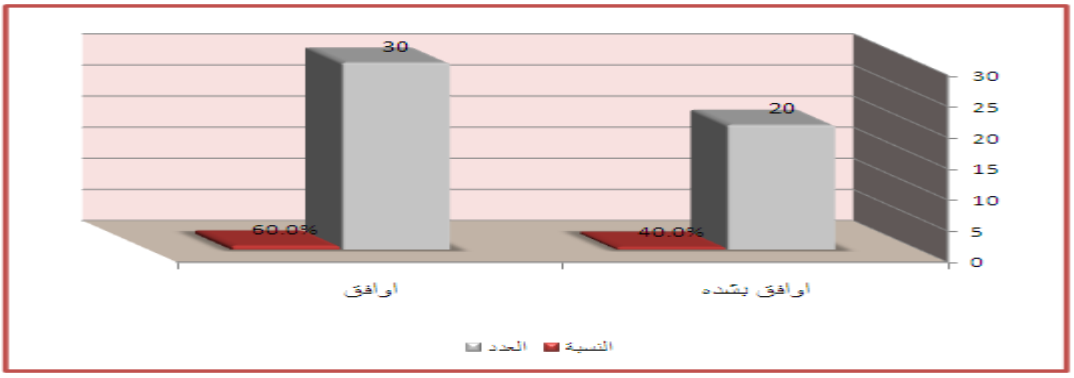

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (19/2/3) أن هنالك (30) فرداً وبنسبة (60%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (20) فرداً وبنسبة (40%) وافقوا بشدة، ويتضح من خلال ذلك أن تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة يتم وفق القواعد الشرعية.

العبارة الرابعة عشر: يتم تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة بكل دقة

جدول رقم (19/2/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة عشر

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	10	%20
أوافق	30	%60
محايد	9	%18
لا أوافق	1	%2
لا أوافق بشدة	_	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (19/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة عشر

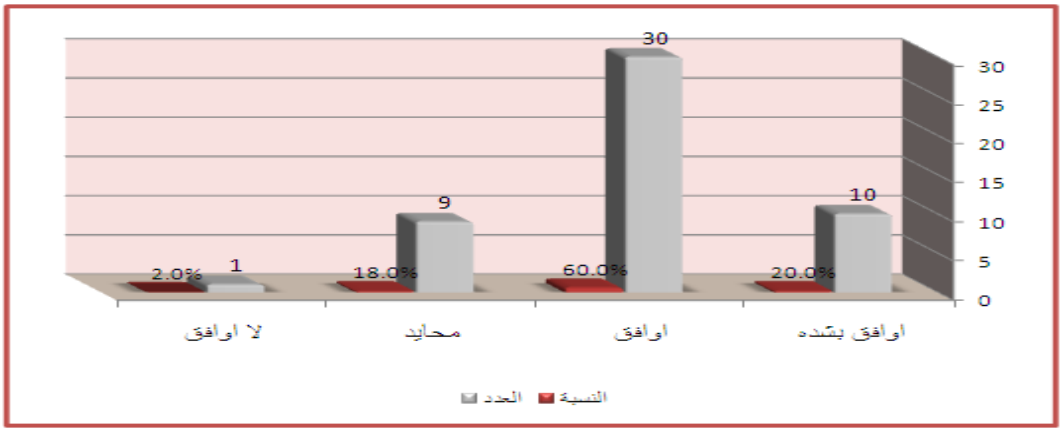

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (20/2/3) أن هنالك (30) فرداً وبنسبة (60%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (10) أفراد وبنسبة (20%) وافقوا بشدة، و أن هنالك (9) أفراد و بنسبة (18%) محايدين، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) لم يوافق، ويتضح من خلال ذلك أن يتم تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة بكل دقة.

العبارة الخامسة عشر: تعامل زكاة المستغلات في السودان معاملة النقد وتعتبر نسبتها 2.5%

جدول رقم (20/2/3)

الجدول التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة عشر

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	40	%80
أوافق	7	%14
محايد	1	%2
لا أوافق	2	%4
لا أوافق بشدة	_	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (20/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة عشر

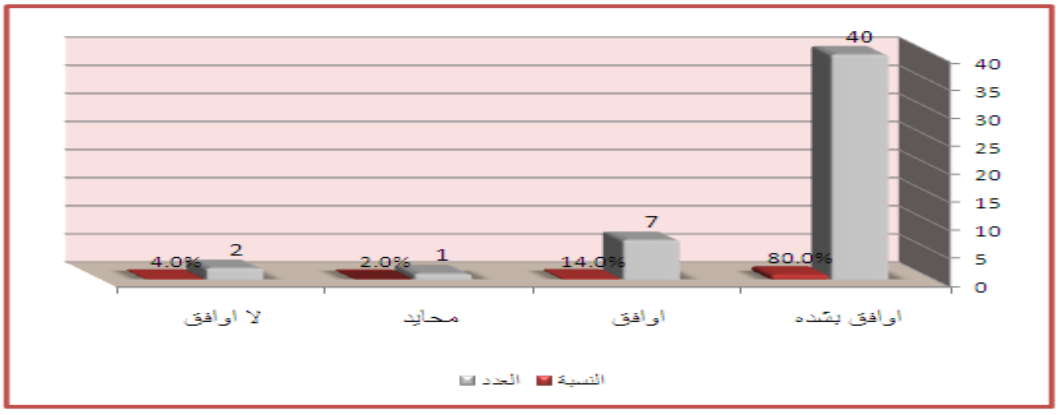

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (21/2/3) أن هنالك (40) فرداً وبنسبة (80%) وافقوا بشدة على العبارة، وأن هنالك (7) أفراد وبنسبة (14%) وافقوا، وأن هنالك (2) من الأفراد و بنسبة (4%) لم يوافقوا، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) محايد، ويتضح من خلال ذلك أن زكاة المستغلات في السودان تعامل معاملة النقد وتعتبر نسبتها 2.5%.

العبارة السادسة عشر: تعتبر القيمة السوقية أساساً ملائما في مجال تحديد وعاء الزكاة

جدول رقم (21/2/3)

الجدول التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السادسة عشر

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	22	%44
أوافق	23	%46
محايد	1	%2
لا أوافق	3	%6
لا أوافق بشدة	1	%2
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (21/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السادسة عشر

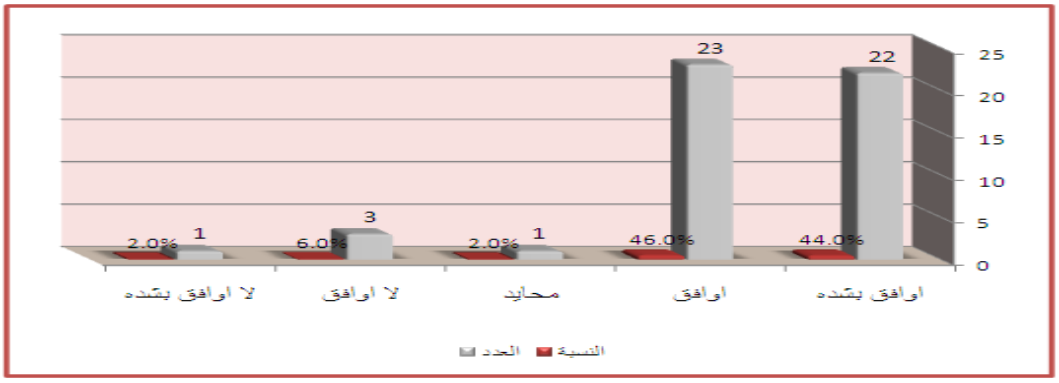

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (22/2/3) أن هنالك (23) فرداً وبنسبة (46%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (22) فرداً وبنسبة (44%) وافقوا بشدة، و أن هنالك (3) أفراد و بنسبة (6%) لم يوافقوا، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) محايد، وأيضاً هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) لم يوافق بشده، ويتضح من خلال ذلك أن القيمة السوقية تعتبر أساساً ملائما في مجال تحديد وعاء الزكاة.

العبارة السابعة عشر: لا تجب الزكاة إلا بمضي الحول علي وقت الحصول علي الدخل والي أن يبلغ النصاب.

جدول رقم (22/2/3)

الجدول التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السابعة عشر

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	22	%44
أوافق	23	%46
محايد	2	%4
لا أوافق	2	%4
لا أوافق بشدة	1	%2
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

شكل رقم (22/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة السابعة عشر

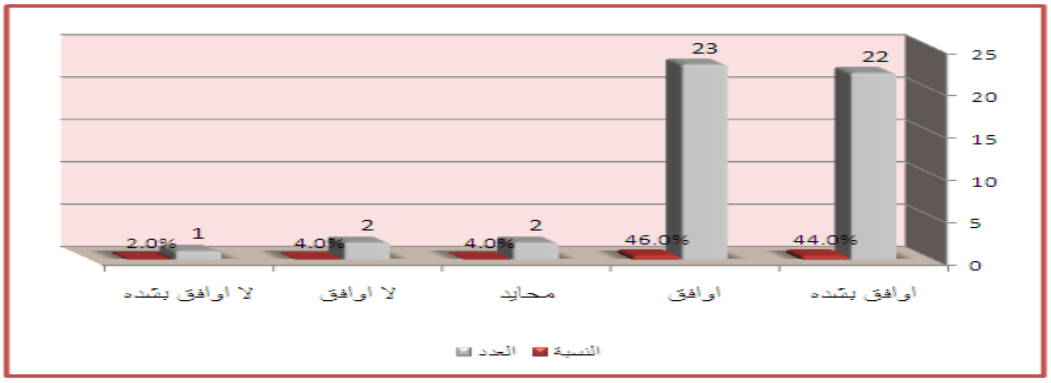

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتضح للباحثة من الجدول والتوزيع البياني (23/2/3) أن هنالك (23) فرداً وبنسبة (46%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (22) فرداً وبنسبة (44%) وافقوا بشدة، وأن هنالك (2) من الأفراد و بنسبة (4%) محايدين، وأيضاً هنالك (2) من الأفراد وبنسبة (4%) لم يوافقوا، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) لم يوافق بشدة، ويتضح من خلال ذلك أن الزكاة لا تجب إلا بمضي الحول علي وقت الحصول علي الدخل والي أن يبلغ النصاب.

العبارة الثامنة عشر: أن قياس الربح في المحاسبة الإسلامية علي أساس المحافظة علي رأس المال يبدو علي الأرجح أنه يتماشي مع متطلبات احتساب الزكاة.

جدول رقم (23/2/3)

الجدول التكراري لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثامنة عشر

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	8	%16
أوافق	36	%72
محايد	5	%10
لا أوافق	1	%2
لا أوافق بشدة	–	_
المجموع	50	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

شكل رقم (23/2/3)

التوزيع البياني لأفراد عينة الدراسة عن العبارة الثامنة عشر

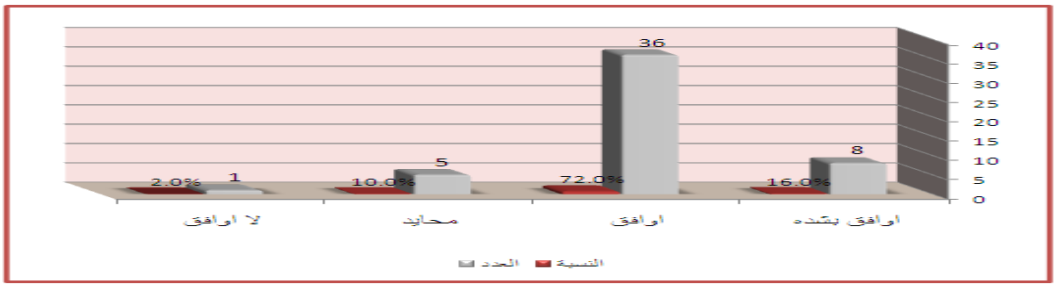

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

يتضح للباحث من الجدول والتوزيع البياني (24/2/3)أن هنالك (36) فرداً وبنسبة (72%) وافقوا على العبارة، وأن هنالك (8) أفراد وبنسبة (16%) وافقوا بشدة، وأن هنالك (5) أفراد و بنسبة (10%) محايدين، وأن هنالك (1) من الأفراد وبنسبة (2%) لم يوافق، ويتضح من خلال ذلك أن قياس الربح في المحاسبة الإسلامية علي أساس المحافظة علي رأس المال يبدو علي الأرجح أنه يتماشي مع متطلبات احتساب الزكاة.

عرض ومناقشة نتائج الفرضيات :

وفى الجزء التالي تقوم الباحثة باستعراض ومناقشة نتائج محاور الدراسة كل على حداها

أولاً : عرض ومناقشة نتائج المحور الأول:

ينص المحور الأول من محاور الدراسة على الأتي:-

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المعايير المحاسبية وعملية قياس وعاء زكاة عروض التجارة.

جدول رقم (1/3/3)

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لأفراد عينة الدراسة عن عبارات الفرضية الأولى

العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
يساهم الفكر المحاسبي في وضع الأسس والقواعد والأساليب المحاسبية التي تمكن من القياس المحاسبي العادل لوعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة	1.44	0.644	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة
تقدير الزكاة قد لا يتم علي أسس وقواعد علمية دقيقة نسبة لعدم وجود معايير محاسبية ملزمة	2.28	1.011	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة
أن تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة يستلزم عدة معايير أو شروط خاصة ينبغي الاهتداء بها لتمكن من القياس العادل للوعاء	1.50	0.505	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة
للزكاة تنظيم اجتماعي ينبغي أن يتولاه جهاز إداري تشرف علية الدولة	1.66	0.848	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة
أن المبادئ والمفاهيم التي طبقها الفكر الإسلامي لتحديد وعاء الزكاة يجعل حساب عملية وعاء الزكاة عملية سهلة وميسرة علي الفرد العادي	1.90	0.814	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة
إلزام الدولة بجمع الزكاة يفترض عليها إنشاء جهاز فني يمتاز بالدقة والمرونة في إحصاء ثروات المكلفين علي تنوعها وفقاً لما فرضه الشرع وأبانه الفقهاء	1.78	0.737	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016

يتبين من الجدول رقم (1/3/3) أعلاه ما يلي:

1/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الأولى هي 1.44 والانحراف المعياري لها يساوي 0.644 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشدة على أن الفكر المحاسبي يساهم في وضع الأسس والقواعد والأساليب المحاسبية التي تمكن من القياس المحاسبي العادل لوعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة.

2/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية هي 2.28 والانحراف المعياري لها 1.011وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون علي أن تقدير الزكاة قد لا يتم علي أسس وقواعد علمية دقيقة نسبة لعدم وجود معايير محاسبية ملزمة.

3/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة هي 1.50والانحراف المعياري لها يساوي 0.505 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشده على أن تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة يستلزم عدة معايير أو شروط خاصة ينبغي الاهتداء بها لتمكن من القياس العادل للوعاء.

4/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة هي 1.66 والانحراف المعياري لها يساوي 0.848وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشده على أن للزكاة تنظيم اجتماعي ينبغي أن يتولاه جهاز إداري تشرف علية الدولة.

5/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة هي 1.90 والانحراف المعياري لها يساوي 0.814 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون على أن المبادئ والمفاهيم التي طبقها الفكر الإسلامي لتحديد وعاء الزكاة يجعل حساب عملية وعاء الزكاة عملية سهلة وميسرة علي الفرد العادي .

6/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة السادسة هي 1.78 والانحراف المعياري لها يساوي 0.737 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشدة على أن إلزام الدولة بجمع الزكاة يفترض عليها إنشاء جهاز فني يمتاز بالدقة والمرونة في إحصاء ثروات المكلفين علي تنوعها وفقاً لما فرضه الشرع وأبانه الفقهاء.

جدول رقم (2/3/3)

نتائج مربع كأي لدلالة الفروق عن عبارات الفرضية الأولى

العبارة	قيمة مربع كأي	القيمة الاحتمالية
يساهم الفكر المحاسبي في وضع الأسس والقواعد والأساليب المحاسبية التي تمكن من القياس المحاسبي العادل لوعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة	50.160	0.000
تقدير الزكاة قد لا يتم علي أسس وقواعد علمية دقيقة نسبة لعدم وجود معايير محاسبية ملزمة	38.800	0.000
أن تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة يستلزم عدة معايير أو شروط خاصة ينبغي الاهتداء بها لتمكن من القياس العادل للوعاء	000	1.000
للزكاة تنظيم اجتماعي ينبغي أن يتولاه جهاز إداري تشرف علية الدولة	30.800	0.000
أن المبادئ والمفاهيم التي طبقها الفكر الإسلامي لتحديد وعاء الزكاة يجعل حساب عملية وعاء الزكاة عملية سهلة وميسرة علي الفرد العادي	27.280	0.000
إلزام الدولة بجمع الزكاة يفترض عليها إنشاء جهاز فني يمتاز بالدقة والمرونة في إحصاء ثروات المكلفين علي تنوعها وفقاً لما فرضه الشرع وأبانه الفقهاء	35.280	0.000

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016

يمكن تفسير نتائج الجدول رقم (2/3/3) كما يلي :

1/ قيمة مربع كأي للعبارة الأولي تساوي 50.160والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

2/ قيمة مربع كأي للعبارة الثانية تساوي 38.800والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

3/ قيمة مربع كأي للعبارة الثالثة تساوي 000 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 1.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

4/ قيمة مربع كأي للعبارة الرابعة تساوي 30.800 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

5/ قيمة مربع كأي للعبارة الخامسة تساوي 27.280 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

6/ قيمة مربع كأي للعبارة السادسة تساوي 35.280 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

جدول رقم (3/3/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الأولي

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	127	%42.3
أوافق	134	%44.7
محايد	25	%8.3
لا أوافق	12	%4
لا أوافق بشدة	2	%0.7
المجموع	300	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

شكل رقم (1/3/3)

الشكل البياني لأفراد عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الأولي

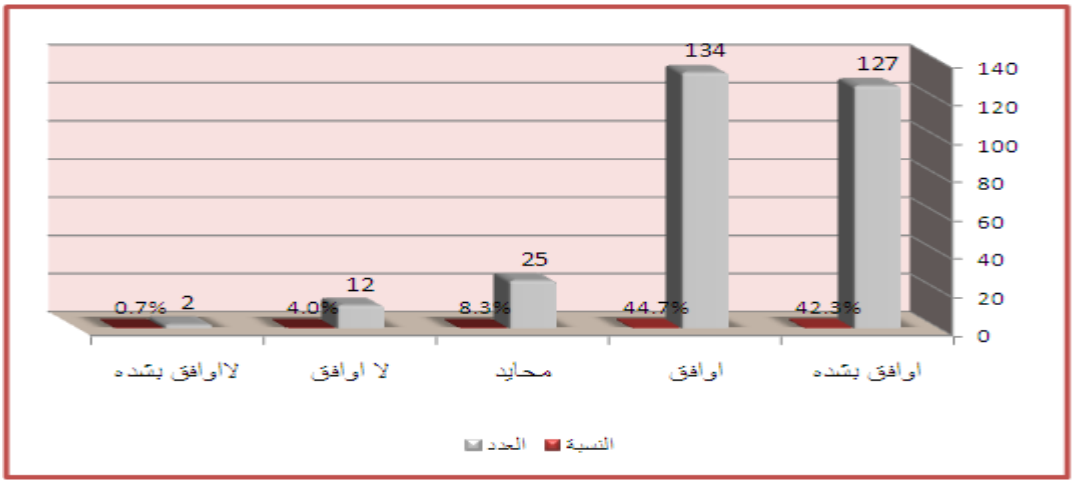

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية : برنامج اكسل 2007م

يتضح من الجدول والشكل البياني رقم (1/3/3) أن عدد الأفراد الموافقين بدون تشدد عن جميع عبارات الفرضية الأولي بلغ (134) فرداً وبنسبة (44.7%) وعدد الموافقين بتشدد بلغ (127) فرداً وبنسبة (42.3%) ، والمحايدين (25) فرداً وبنسبة (8.3%)، وبلغ عدد غير الموافقين بدون تشدد (12) فرداً وبنسبة (4%) ، وبلغ عدد غير الموافقين بتشدد (2) من الأفراد وبنسبة (0.7%).

يتضح من الجدول رقم (2/3/3) أن القيمة الاحتمالية لاختبار مربع كاى^2 لدلالة الفروق بين إجابات عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الأولي أصغر من مستوى

الدلالة (0.05) وهذا يعنى أن الفروق بين أعداد الأفراد الموافقين والمحايدين وغير الموافقين ذات دلالة إحصائية عالية لصالح الموافقين على ما جاء بجميع عبارات الفرضية الأولي. وعليه تأسيساً على ما تقدم من تحليل تستنتج الباحثة بأن الفرضية الأولي والتي نصت على أن (توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المعايير المحاسبية وعملية قياس وعاء زكاة عروض التجارة) قد تحقق.

نتائج المحور الثاني:

ينص المحور الثاني من محاور الدراسة على الأتي:-

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين معالجة المشاكل المحاسبية وقياس وعاء زكاة عروض التجارة.

جدول رقم (4/3/3)

الوسط الحسابي والانحراف المعياري للأفراد عينة الدراسة عن عبارات المحور الثاني

العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
يعتمد الفكر الإسلامي علي أساس التكلفة الجارية عند تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة	1.54	0.646	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة
تفرض الزكاة علي الشركات المساهمة باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وبذلك ينظر النصاب للشركة ككل وليس لكل مساهم علي حدة	1.90	0.735	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة
إذا لم تقم الشركة المساهمة بحساب وإخراج الزكاة فعلي كل مساهم حساب الزكاة علي أسهمه وتتوقف طريقة حساب الزكاة في هذه الحالة علي نية المساهم	2.26	1.026	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة
تقوم المستغلات وفق لقيمتها السوقية في آخر الحول	1.54	0.788	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة
يتم استبعاد صافي الأصول الثابتة بعد خصم مخصصات الإهلاك عند احتساب وعاء الزكاة	1.88	0.718	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة
يتمكن المحاسب الفاحص من الفواتير علي قوائم الجرد ووجود هذه الفواتير في نهاية الحول	1.60	0.571	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية، 2016م

يتبين من الجدول رقم (4/3/3) أعلاه ما يلي:

1/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الأولى هي 1.54 والانحراف المعياري لها يساوي 0.646وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشدة على أن يعتمد الفكر الإسلامي علي أساس التكلفة الجارية عند تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة.

2/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية هي 1.90والانحراف المعياري لها 0.735 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون علي أن الزكاة تفرض علي

الشركات المساهمة باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وبذلك ينظر النصاب للشركة ككل وليس لكل مساهم علي حدة.

3/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة هي 2.26والانحراف المعياري لها يساوي 1.026 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون على أنه إذا لم تقم الشركة المساهمة بحساب وإخراج الزكاة فعلي كل مساهم حساب الزكاة علي أسهمه وتتوقف طريقة حساب الزكاة في هذه الحالة علي نية المساهم.

4/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة هي 1.54 والانحراف المعياري لها يساوي 0.788 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشدة على أن المستغلات تقوم وفق لقيمتها السوقية في آخر الحول .

5/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة هي 1.88 والانحراف المعياري لها يساوي 0.718 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون على أن استبعاد صافي الأصول الثابتة يتم بعد خصم مخصصات الإهلاك عند إحتساب وعاء الزكاة.

6/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة السادسة هي 1.60 والانحراف المعياري لها يساوي 0.571 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشدة على أن يتمكن المحاسب الفاحص من الفواتير علي قوائم الجرد ووجود هذه الفواتير في نهاية الحول.

جدول رقم (5/3/3)

نتائج مربع كأي لدلالة الفروق عن عبارات المحور الثاني

العبارة	قيمة مربع كأي	القيمة الاحتمالية
يعتمد الفكر الإسلامي علي أساس التكلفة الجارية عند تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة	42.960	0.000
تفرض الزكاة علي الشركات المساهمة باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وبذلك ينظر النصاب للشركة ككل وليس لكل مساهم علي حدة	27.280	0.000
إذا لم تقم الشركة المساهمة بحساب وإخراج الزكاة فعلي كل مساهم حساب الزكاة علي أسهمه وتتوقف طريقة حساب الزكاة في هذه الحالة علي نية المساهم	22.200	0.000
تقوم المستغلات وفق لقيمتها السوقية في آخر الحول	41.040	0.000
يتم استبعاد صافي الأصول الثابتة بعد خصم مخصصات الإهلاك عند احتساب وعاء الزكاة	30.320	0.000
يتمكن المحاسب الفاحص من الفواتير علي قوائم الجرد ووجود هذه الفواتير في نهاية الحول	19.840	0.000

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

يمكن تفسير نتائج الجدول رقم (5/3/3) كما يلي :

1/ قيمة مربع كأي للعبارة الأولي تساوي 42.960 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

2/ قيمة مربع كأي للعبارة الثانية تساوي 27.280والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

3/ قيمة مربع كأي للعبارة الثالثة تساوي 22.200 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

4/ قيمة مربع كأي للعبارة الرابعة تساوي 41.040 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

5/ قيمة مربع كأي للعبارة الخامسة تساوي 30.320 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

6/ قيمة مربع كأي للعبارة السادسة تساوي 19.840 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

جدول رقم (6/3/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الثانية

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	120	%40
أوافق	137	%45.7
محايد	31	%10.3
لا أوافق	11	%3.7
لا أوافق بشدة	1	%0.3
المجموع	300	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

شكل رقم (2/3/3)

الشكل البياني لأفراد عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الثانية

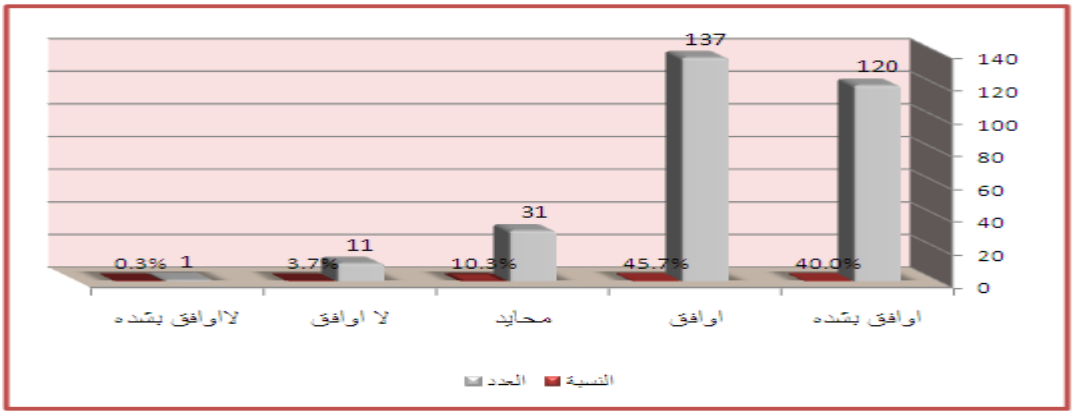

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

يتضح من الجدول والشكل البياني رقم (2/3/3) أن عدد الأفراد الموافقين بدون تشدد عن جميع عبارات الفرضية الثانية بلغ (137) فرداً وبنسبة (45.7%) وعدد الموافقين بتشدد بلغ (120) فرداً وبنسبة (40%)، والمحايدين (31) فرداً وبنسبة (10.3%) ، وبلغ عدد غير الموافقين بدون تشدد (11) فرداً وبنسبة (3.7%)، وبلغ عدد غير الموافقين بتشدد (1) من الأفراد وبنسبة (0.3%).

يتضح من الجدول رقم (7/3/3) أن القيمة الاحتمالية لاختبار مربع كاى^2 لدلالة الفروق بين إجابات عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الثانية أصغر من مستوى الدلالة (0.05) وهذا يعنى أن الفروق بين أعداد الأفراد الموافقين والمحايدين وغير الموافقين وغير الموافقين بشدة ذات دلالة إحصائية عالية لصالح الموافقين على ما جاء بجميع عبارات الفرضية الثانية. وعليه تأسيساً على ما تقدم من تحليل تستنتج الباحثة بأن المحور الثاني والتي نصت على أن (توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين معالجة المشاكل المحاسبية وقياس وعاء زكاة عروض التجارة) قد تحققت.

نتائج المحور الثالث:

ينص المحور الثالث من محاور الدراسة على الأتي:-

توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المشاكل المحاسبية وتحديد وعاء الزكاة

جدول رقم (4/3/3)

الوسط الحسابي والانحراف المعياري لأفراد عينة الدراسة عن عبارات المحور الثالث

العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الموافقة
يتم تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة وفق القواعد الشرعية	1.60	0.495	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة
يتم تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة بكل دقة	2.04	0.755	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة
تعامل زكاة المستغلات في السودان معاملة النقد وتعتبر نسبتها 2.5%	1.30	0.707	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة
تعتبر القيمة السوقية أساساً ملائما في مجال تحديد وعاء الزكاة	1.76	0.916	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة
لا تجب الزكاة إلا بمضي الحول علي وقت الحصول علي الدخل والي أن يبلغ النصاب	1.74	0.876	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة بشدة
أن قياس الربح في المحاسبة الإسلامية علي أساس المحافظة علي رأس المال يبدو علي الأرجح انه يتماشي مع متطلبات احتساب الزكاة	2.00	0.670	إجابات المبحوثين تميل نحو الموافقة

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

يتبين من الجدول رقم (4/3/3) أعلاه ما يلي :

1/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الأولى هي 1.60 والانحراف المعياري لها يساوي 0.495وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشدة على أن تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة يتم وفق القواعد الشرعية.

2/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الثانية هي 2.04والانحراف المعياري لها 0.755 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون علي أن تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة يتم بكل دقة.

3/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الثالثة هي 1.30والانحراف المعياري لها يساوي 0.707 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشدة على أن زكاة المستغلات في السودان تعامل معاملة النقد وتعتبر نسبتها 2.5%.

4/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الرابعة هي 1.76والانحراف المعياري لها يساوي 0.916وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشدة على أن القيمة السوقية تعتبر أساساً ملائما في مجال تحديد وعاء الزكاة .

5/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة الخامسة هي 1.74 والانحراف المعياري لها يساوي 0.876 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون بشدة على أن الزكاة لا تجب إلا بمضي الحول علي وقت الحصول علي الدخل والي أن يبلغ النصاب.

6/ قيمة الوسط الحسابي لإجابات أفراد عينة الدراسة عن العبارة السادسة هي 2.00 والانحراف المعياري لها يساوي 0.670 وتعنى أن غالبية أفراد العينة موافقون على أن قياس الربح في المحاسبة الإسلامية علي أساس المحافظة علي رأس المال يبدو علي الأرجح انه يتماشي مع متطلبات احتساب الزكاة.

جدول رقم (5/3/3)

نتائج مربع كأي لدلالة الفروق عن عبارات الفرضية الثالثة

العبارة	قيمة مربع كأي	القيمة الاحتمالية
يتم تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة وفق القواعد الشرعية	43.600	0.000
يتم تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة بكل دقة	41.680	0.000
تعامل زكاة المستغلات في السودان معاملة النقد وتعتبر نسبتها 2.5%	41.360	0.000
تعتبر القيمة السوقية أساساً ملائما في مجال تحديد وعاء الزكاة	24.080	0.000
لا تجب الزكاة إلا بمضي الحول علي وقت الحصول علي الدخل والي أن يبلغ النصاب	48.400	0.000
أن قياس الربح في المحاسبة الإسلامية علي أساس المحافظة علي رأس المال يبدو علي الأرجح انه يتماشي مع متطلبات احتساب الزكاة	35.920	0.000

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

يمكن تفسير نتائج الجدول رقم (5/3/3) كما يلي:

1/ قيمة مربع كأي للعبارة الأولي تساوي 43.600 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

2/ قيمة مربع كأي للعبارة الثانية تساوي 41.680والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

3/ قيمة مربع كأي للعبارة الثالثة تساوي 41.360والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

4/ قيمة مربع كأي للعبارة الرابعة تساوي 24.080والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

5/ قيمة مربع كأي للعبارة الخامسة تساوي 48.400 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

6/ قيمة مربع كأي للعبارة السادسة تساوي 35.920 والقيمة الاحتمالية لها تساوي 0.000 وهي أقل من مستوى المعنوية 0.05 لذلك توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية بين إجابات المبحوثين على العبارة.

جدول رقم (6/3/3)

التوزيع التكراري لأفراد عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الثالثة

مستوى الموافقة	العدد	النسبة
أوافق بشدة	122	%40.7
أوافق	149	%49.7
محايد	18	%6
لا أوافق	9	%3
لا أوافق بشدة	2	%0.7
المجموع	300	%100

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

شكل رقم (3/3/3)

الشكل البياني لأفراد عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الثالثة

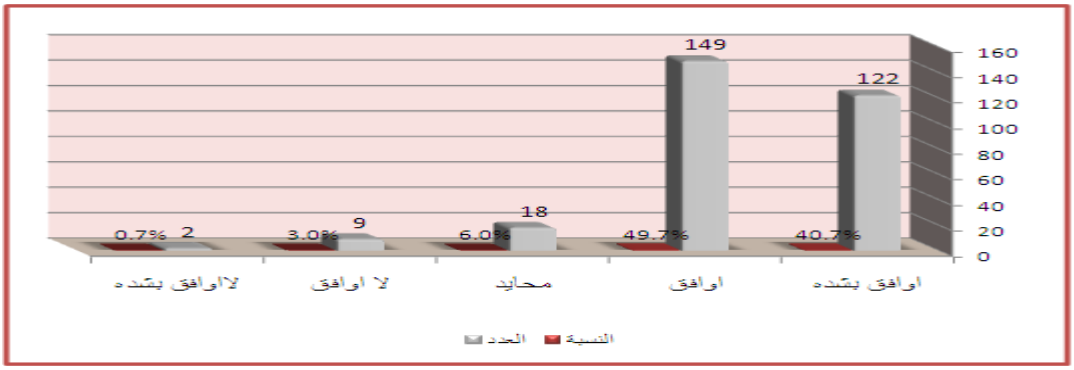

المصدر: إعداد الباحثة من بيانات الدراسة الميدانية 2016م

يتضح من الجدول والشكل البياني رقم (3/3/3) أن عدد الأفراد الموافقين بتشدد عن جميع عبارات الفرضية الثانية بلغ (149) فرداً وبنسبة (49.7%) وعدد الموافقين بدون تشدد بلغ (122) فرداً وبنسبة (40.7%) ، والمحايدين (18) فرداً وبنسبة (6%)، وبلغ عدد غير الموافقين بدون تشدد (9) أفراد وبنسبة (3%)، وعدد غير الموافقين بتشدد (2) من الأفراد وبنسبة (0.7%).

يتضح من الجدول رقم (7/3/3) أن القيمة الاحتمالية لاختبار مربع كاى^2 لدلالة الفروق بين إجابات عينة الدراسة عن جميع عبارات الفرضية الثالثة أصغر من مستوى الدلالة (0.05) وهذا يعنى أن الفروق بين أعداد الأفراد الموافقين والمحايدين وغير الموافقين وغير الموافقين بشدة ذات دلالة إحصائية عالية لصالح الموافقين على ما جاء بجميع عبارات الفرضية الثالثة. وعليه تأسيساً على ما تقدم من تحليل تستنتج الباحثة بأن المحور الثالث والذي نص على أن (توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المشاكل المحاسبية وتحديد وعاء الزكاة) قد تحققت.

الـــخـا تـــمـة : –

أولاً: النتائج

ثانياً: التوصيات

أ و لاً : ال ـنـتـا ئـج : -

من خلال الدراسة النظرية و الميدانية توصلت الباحثة للنتائج التالية:

1- أن تحديد الوعاء يتم وفق القواعد الشرعية لأنه يحدده مجلس الإفتاء وليس ديوان الزكاة.

2- أن النصاب المحدد هو 3.774 جنيه إذا بلغ التجار أو صاحب المهنة المبلغ يأخذ منه زكاة مقدرة 2.5%.

3- أن النصاب الشرعي يساوي 85 جرام من الذهب عيار 21 وأخذ هذا العيار في السودان لأنه الأكثر تداولا ويساوي بالجنيهات 3.774 جنيه.

4- أن ديوان الإفتاء يحدد المبلغ بعد خصم الحوائج الأصلية منه

5- أن الحوائج الأصلية تتمثل في الحاجات الأصلية لدى الإنسان مثل الآكل والشرب والسكن وهي تأخذ في الاعتبار

6- أن الفكر المحاسبي يساهم في وضع الأسس والقواعد المحاسبية التي تتمكن من القياس المحاسبي العادل للوعاء.

7- تعرض الزكاة على الشركات المساهمة باعتبارها شخصية معنوية مستغلة وينظر النصاب بالشركة ككل.

8- يتم استبعاد صافي الأصول بعد خصم مخصصات الإهلاك عند احتساب الزكاة

9- لا تجب الزكاة إلا بمضي الحول على وقت الحصول على الدخل وعلى أن يبغ النصاب.

10- أن قياس الربح في المحاسبة الإسلامية على أساس المحافظة على رأس المال يبدو على الأرجح يتماشى مع متطلبات احتساب الزكاة.

11- يعتمد الفكر الإسلامي على أساس التكلفة الجارية عند تحديد وعاء الزكاة المستغلات وعروض التجارة.

12- أن المبادئ والمفاهيم التي طبقتها الفكر الإسلامي لتحديد وعاء الزكاة يجعل حساب عملية وعاء الزكاة عملية سهلة وميسرة

13- الزكاة تنظيم اجتماعي يتولاه جهاز إداري تشرف عليه الدولة لان من مسئوليتها جباية الزكاة ووضعها في مصارفها الشرعية

14- يتمكن المحاسب الفاحص من الفواتير على القوائم الجرد ووجود هذه الفواتير في نهاية الحول.

15- لا زكاة على من لم يتمكن من نماء ماله بنفسه أو نائبه كمال الضمار (يقصد به المال الغائب الذي لا يرجع)

ثـانـيـاً : الـتـوصـيـات :-

على ضوء النتائج التي توصلت إليه الدراسة توصي الباحثة بالآتي:

1- من الناحية الحسابية الخسائر الحقيقية يجب خصمها من وعاء الزكاة

2- نظرا لظهور أموال منتجة مستحدثة في عصرنا الحالي فإن ينبغي الوقوف على المفاهيم الفقهية والمحاسبية للمال الثابت بشي من الدراسة التفصيلية والتحليلية .

3- لا بد من تحديد القدر الذي يدفعه المكلف بكل دقة.

4- تقدير الزكاة على أسس وقواعد علمية دقيقة كي لا يلجأ إلى التقديرات الجزافية غير الموضوعية.

5- الالتزام بالمعايير والشروط الخاصة لتحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة للوصول إلى القياس العادل للوعاء.

6- على كل شركة مساهمة حساب وإخراج الزكاة على كل أسهمها أو على كل مساهم على حدة.

7- لا بد من وجود معايير محاسبية ملزمة تسهل من عملية قياس الوعاء .

8- لا بد من معالجة المشاكل المحاسبية التي تواجه تحديد وقياس الوعاء

9- لا بد من توضيح ومعرفة المعالجة مشاكل قياس وعاء الزكاة من أجل الوصول إلى أفضل وسيلة لقياس الوعاء.

تـوصـيـات لـدراسـات مـستـقـبـلـيـة :

1- مشاكل تحديد وعاء الزكاة في شركات المساهمة

2- أثر المشاكل المحاسبية عند تحديد زكاة المال المستفاد

3- كيفية استبعاد الخصوم المتداولة لتحديد الوعاء

قائمة المراجع والمصادر

قائمة المراجع

القرآن الكريم

1/ الكتب:

– د.احمد إسماعيل يحي، الزكاة عبادة مالية وأداة اقتصادية (الإسكندرية، 1986م).

– د.أحمد حسين على حسين، د. فواد السيد المليجي ، محاسبة الزكاة، (الإسكندرية: الدار الجامعية 1990م).

– د.حسنين بلعجوز، نظام المعلومات المحاسبي(الإسكندرية: مؤسسة الثقافة الجامعية 2009م).

– د. حسين شحاتة، مفهوما ونظاما و تطبيقاً (الإسكندرية : مكتبة دار الوفاء 2012م).

– د.سلطان بن محمد بن علي السلطان، الزكاة تطبيق محاسبي معاصر، (الرياض: دار المريخ للنشر، 1986م).

– د.عبد الستار أبو غدة ، ود. حسين شحاتة، دليل المحاسبين للزكاة (الإسكندرية: دار التوزيع والنشر الإسلامية 1995م).

– د.عز العرب فؤاد، الزكاة في ضوء رؤية معاصرة (الإسكندرية: دار الأقصى للكتاب 1406هـ)

– د.عصام الدين متولي، محاسبة الزكاة: (القاهرة: دار النهضة العربية 2002م).

– د. فؤاد السيد المليجي، محاسبة الزكاة، (الإسكندرية: دار مطابع المعمورة 1997م).

– د. فؤاد السيد المليجي، محاسبية الزكاة،(الإسكندرية: دار جامعة الإسكندرية 2010م).

– د. كمال خليفة ابوزيد، ود. احمد حسين على حسين، دراسات نظرية وتطبيقية في محاسبة الزكاة (الإسكندرية: دار الجامعة الجديد، 2002م).

– د. محمد السيد سرايا، ود. فؤاد السيد المليجي، دراسات في محاسبة الزكاة (الإسكندرية: الدار الجامعية للطابعة والنشر والتوزيع 1996م).

– محمود عبد ربه، المعايير المحاسبية ومشكلات التطبيق، (القاهرة: الدار الجامعية 2000م).

– د.مفتاح على السائح، المحاسبة الدولية،(القاهرة: دار التقدم العلمي، 2010م).

– د. يحي أحمد مصطفي، دارسة في الزكاة والمحاسبة الضريبية (الرياض: دار المريخ للنشر 1993م).

– د. يوسف القرضاوى، فقه الزكاة (القاهرة : مؤسسة الرسالة، 1981م).

2/ الرسائل الجامعية :

- أسماء محمد احمد حمد، تقويم الأصول لتحديد وعاء الزكاة: تجربة السودان ،(الخرطوم: مدرسة العلوم الإدارية، رسالة ماجستير غير منشورة 1417هـ - 1997م.).

- اشرف أبو العزم العماوي، أسس تحديد وقياس تكلفة الحاجات الأصلية لإغراض زكاة المال مع دراسة مقارنة (القاهرة: جامعة الأزهر، كلية الدراسات العليا رسالة ماجستير منشورة 1992م).

- بدر الدين الهادي أحمد سراج الدين، أهمية الموازنات التخطيطية في التخطيط والرقابة على الزكاة (الخرطوم: جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير غير منشورة 1426هـ -2005م).

- عبد السلام محمد إبراهيم: دور الإفصاح المحاسبي وأثره في تحديد وعاء زكاة عروض التجارة (دراسة ميدانية ديوان الزكاة (الخرطوم :جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير غير منشورة 2010م).

- عبد القيوم أحمد محمد الساعورى، دور المعلومات المحاسبية في تحديد وقياس زكاة عروض التجارة (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2009م).

- فاطمة عبد الرحيم مهدي، دور المعلومات المحاسبية في تحديد وقياس زكاة المال المستفاد، دراسة ميدانية ديوان الزكاة (الخرطوم:، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير غير منشورة 2003م.).

- فتح الرحمن موسي مساعد محمد، مدى أمكانية استخدام القوائم المالية لأغراض الزكاة ديوان الزكاة (الخرطوم: جامعة الخرطوم مدرسة العلوم الإدارية، رسالة ماجستير غير منشورة مايو 2003م).

- محمد عبد الحليم صالح محمد المشاكل المحاسبية لتقويم المخزون السلعي عند تحديد وعاء زكاة الشركات دراسة ميدانية ديوان الزكاة (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، كلية الدراسات العليا رسالة ماجستير غير منشورة 2005م).

- محمد علي عمر، مشاكل تحديد وعاء الزكاة في البنوك وشركات التأمين ديوان الزكاة محلية أمبدة (جامعة أم درمان الإسلامية، كلية العلوم الإدارة ن رسالة ماجستير غير منشورة 1997م)

- موسي عيسي محمد بابكر، دور الزكاة في تمويل مشروعات الأسر المنتجة ، دراسة تطبيقية على ولاية غرب كردفان (الخرطوم: جامعة السودان، كلية الدراسات العليا، رسالة ماجستير غير منشورة،1426هـ - 2005م).

3/ أخـــــــرى :

- منشورات ديوان الزكاة.

الـمـــــــــلاحـق

ملحق رقم (1)
خطاب تحكيم الاستبيان
بسم الله الرحمن الرحيم
جامعة شندى
كلية الدارسات العليا

السيد / ..... **المحترم**

السلام عليكم ورحمة الله تعالي وبركاته
الموضوع : استبانة

تقوم الباحثة بإعداد بحث تكميلي بغرض نيل درجة الماجستير في المحاسبة بعنوان :-
(المشاكل المحاسبية لتحديد وقياس وعاء زكاة المستغلات وزكاة عروض التجارة).
بالتطبيق ديوان الزكاة بمحلية شندي .....

نرجو منكم شاكرين حسن تعاونكم بملء هذه الاستمارة حتى تعم الفائدة المرجوة من البحث، والبيانات الواردة بهذه الإستبانة سوف تكون في غاية السرية ، ولن تستخدم إلا في تحقيق أغراض البحث العلمي فقط .

نشكركم على تعاونكم ولكم منا فائق الأحترام

الباحثة: مشيرة عبد الله أحمد

ملحق رقم (2)
أولاً البيانات الشخصية :-
الرجاء التكرم بوضع علامة ( ) في مربع الإجابة :-
1/ العمر :-
(أ) 25-35 سنة ☐ (ب) 35-45سنة ☐

(ج) 45-55سنة ☐ (د) 55سنة فما فوق ☐

2/المؤهل العلمي :-

(أ) ثانوى ☐ (ب) جامعي ☐ (ج) فوق الجامعي ☐

3/التخصص العلمي:-

(أ) محاسبة ☐ (ب) إدارة أعمال ☐ (ج) دراسات مصرفية ☐

(د) أقتصاد ☐ (هـ) أخرى ☐

4/ الوظيفة :-

(أ) محاسب ☐ (ب) مراقب حسابات ☐ (ج) مراجع داخلي ☐

(د) مدير مالى ☐ (هـ) أخرى ☐

5. سنوات الخبرة :-

(أ) أقل من 5سنوات ☐ (ب) 5سنة وأقل من 10 سنوات ☐

(ج) 10 سنوات وأقل من 15 سنة ☐ (د) 15 سنة فأكثر ☐

ثـانـيـا : مـحـاور الـدراسة :

المحور الأول: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية المعايير المحاسبية وعملية قياس وعاء زكاة عروض التجارة:

العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
يساهم الفكر المحاسبي في وضع الأسس والقواعد والأساليب الحاسبية التي تمكن من القياس المحاسبي العادل لوعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة					
تقدير الزكاة قد لا يتم علي أسس وقواعد علمية دقيقة نسبة لعدم وجود معايير محاسبية ملزمة.					
أن تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة يستلزم عدة معايير أو شروط خاصة ينبغي الاهتداء بها لتمكن من القياس العادل للوعاء					
للزكاة تنظيم اجتماعي ينبغي أن يتولاه جهاز إداري تشرف عليه الدولة.					
أن المبادئ والمفاهيم التي طبقها الفكر الإسلامي لتحديد وعاء الزكاة يجعل حساب عملية وعاء الزكاة عملية سهلة وميسره على الفرد العادي.					
إلزام ألدوله بجمع الزكاة يفترض عليها إنشاء جهاز فني يمتاز بالدقة وبالمرونة في إحصاء ثروات المكلفين على تنوعيها وفقاً لما فرضه الشرع وأبانه الفقهاء.					

المحور الثاني:

توجد علاقة ذات دلاله إحصائية بين معالجة المشاكل المحاسبية وقياس وعاء زكاة عروض التجارة:

العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
يعتمد الفكر الإسلامي على أساس التكلفة الجارية عند تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة					
تفرض الزكاة على الشركات المساهمة باعتبارها شخصية معنوية مستقلة وبذلك ينظر النصاب للشركة ككل وليس لكل مساهم على حدة					
إذا لم تقم الشركة المساهمة بحساب وإخراج الزكاة فعلي كل مساهم حساب الزكاة على أسهمه وتتوقف طريقه حساب الزكاة في هذه الحالة على نية المساهم.					
تقوم المستغلات وفق لقيمتها السوقية في آخر الحول.					
يتم استبعاد صافي الأصول الثابتة بعد خصم مخصصات الإهلاك عند إحتساب وعاء الزكاة					
يتمكن المحاسب الفاحص من الفواتير على قوائم الجرد ووجود هذه الفواتير في نهاية الحول .					

المحور الثالث:

توجد علاقة ذات دلاله إحصائية بين المشاكل المحاسبية وتحديد وعاء الزكاة:

العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
يتم تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة وفق القواعد الشرعية.					
يتم تحديد وعاء زكاة المستغلات وعروض التجارة بكل دقه.					
تعامل زكاة المستغلات في السودان معامله النقد وتعتبر نسبتها 2,5%					
تعتبر القيمة السوقية أساساً ملائماً في مجال تحديد وعاء الزكاة.					
لا تجب الزكاة إلا بمضي الحول على وقت الحصول على الدخل والي أن يبلغ النصاب.					
أن قياس الربح في المحاسبة الإسلامية على أساس المحافظة على رأس المال يبدو على الأرجح انه يتماشي مع متطلبات احتساب الزكاة					

ملحق رقم (3)
محكمو الاستبانة

الرقم	الاسم	الدرجة العلمية	التخصص
1	أمنة بابكر حسين	أستاذ مساعد	إدارة أعمال
2	التجاني الطاهر عبد القادر	أستاذ مساعد	إدارة أعمال
3	زهرة تاج الدين عبد القادر	أستاذ مساعد	محاسبة
4	مواهب قسم السيد أحمد	أستاذ مساعد	أقتصاد